



16.1.2013

عبد الله الطارقي

دعه

فإنه مراهق!

قراءات في تحرير مصطلح المراهقة



تقديم

أ.د. عابد بن محمد السفيفاني
عميد كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران

أ.د. خالد الصمدي
رئيس المركز المغربي للدراسات والأبحاث التربوية

د. جمال التركي
رئيس شبكة العلوم النفسية العربية بتونس

أ.د. صالح بن إبراهيم الصنيع
أستاذ علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

د. عادل بن الشيخ عبد الله
مدير مركز اللغات بجامعة المدينة العالمية بالبرازيل

عبد الله الطّارقي

تقديم

أ. د. عابد بن محمد السفيناني
عميد كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة نجران

أ. د. خالد الصمدي
رئيس المركز المغربي للدراسات والأبحاث التربوية

د. جمال التركي
رئيس شبكة العلوم النفسية العربية بتونس

أ. د. صالح بن إبراهيم الصنيع
أستاذ علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

د. عادل بن الشيخ عبد الله
مدير مركز اللغات بجامعة المدينة العالمية بماليزيا

دعه فإنه مراهق!

قراءات في تحرير مصطلح المراهقة



© عبدالله سيدي الطارقي، ١٤٣١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الطارقي، عبدالله سيدي

دعه فإنه مراهق. / عبدالله سيدي الطارقي - مكة المكرمة، ١٤٣١هـ.

٣٢٨ ص: ١٤,٥ × ٢١ سم.

ردمك: ٨-٦٣٧٥-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

أ. العنوان

٢-الشباب

١-المراهقة

١٤٣١/٩٦٠٧

ديوي ١٥٥,٥

رقم الإيداع: ١٤٣١/٩٦٠٧

ردمك: ٨-٦٣٧٥-٠٠-٦٠٣-٩٧٨

دعه فإنه مراهق!

قراءات في تحرير مصطلح المراهقة

عبد الله الطارقي tarqi2007@gmail.com

الطبعة الأولى: ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف


نشر وتوزيع: دار كنوز المعرفة - جدة - المملكة العربية السعودية.

هاتف: 00966 2 6514222، فاكس: 00966 2 6516593، بريد إلكتروني: info@konozb.com

تصميم الغلاف:

معاذ الشرفي: المملكة العربية السعودية. مكة المكرمة m3.m6@hotmail.com

جميع الحقوق محفوظة، لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه، أو تخزينه في نطاق استعادة المعلومات، أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن خطي من المؤلف.



٧	تقديم
٣٦	استهلال
٤٨	دعه فإنه مراهق!
٥٦	إشكالية المصطلح
٥٨	الاصطلاح علم العلوم
٦٨	التحدي بين العربية
٦٨	والاصطلاحات المترجمة
٧٨	مسميات المراحل العمرية ليست ترفاً
٨٤	الحاجة لتحرير المصطلح ووضع ضوابطه
٩٢	المراهقة موضة حديثة
١٠٠	حوار "مصطلحي" هادئ
١١٤	تحرير المصطلح
١١٦	المراهقون في اللسان العربي
١٢٤	المراهقون في القرآن والسنة والآثار
١٣٢	التتبع لمصطلح المراهقة
١٤٦	فقهائنا والمراهقة
١٥٨	ملخص التتبع الزمني للمراهقة عبر القرون
١٦٦	أسماء أخرى للمراهق والبالغ
١٧٤	اضطراب المصطلح
١٧٦	خطأ مركب.. أم انتزاع مغلوطة؟
١٨٤	اضطراب مزدوج
١٩٠	سرّ اضطراب الشباب

- أزمة الهوية.. أم تأزيم المجتمع؟ ٢٠٠
- البالغ ووحل الجنس ٢٠٦
- إلماحات عن الخصائص والحاجات ٢١٦
- تهيئة المراهق للبلوغ ٢٢٤
- تهيئة الطفل المراهق للبلوغ ٢٢٦
- أصول في التعامل مع حديث العهد بالبلوغ ٢٥٦
- استثمار الأنبياء عليهم السلام ٢٧٢
- مقارنة.. ولا مقارنة ٢٨٠
- (المراهقة).. وعالمية الأنموذج ٢٨٦
- الخاتمة ٢٩٤
- المراجع والمصادر ٣٠٦

والأصل في كل بلاء وعماء
وتخليط وفساد اختلاط الأسماء.

ابن حزم

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله
وصحبه ومن والاه، وبعد:

فإن هذه الدراسة التأصيلية التي بعنوان "دعه فإنه مراهق"،
للدكتور: عبد الله الطارقي تقدم إضافات مهمة للجهود العلمية
في مجال تأصيل العلوم والدراسات التربوية المعاصرة،
وسيستفيد منها المسلمون في العالم الإسلامي وغير المسلمين
في مجال الدراسات في الفكر الغربي.

وقد تناول هذا الكتاب بالتحليل والتأصيل مفهوم
"المراهقة" في الفكر التربوي المعاصر، وهو يتعلق بمرحلة
عمرية مهمة في حياة الإنسان النفسية والاجتماعية والجسمية،
وقد قدم المؤلف دراسة مستقلة مبنية على الدراسات الشرعية
واستنبط منها استنباطات مهمة تكشف لنا عن طبيعة هذه
المرحلة وكيفية التعامل معها، واستند إلى النصوص الشرعية
في الكتاب والسنة التي حددت معالم المنهج الرباني ﴿أَلَا يَعْلَمُ
مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك].

كما كشف عن دراسة الفقهاء الفقهية والتربوية المتعلقة
بهذه المرحلة، وطوف بنا في تراثنا اللغوي ليفتح لنا مجالاً
واسعاً ندرك به ما يحيط بهذه المرحلة العمرية من حقائق
وأحوال.

وأما الدراسات الغربية التربوية فقد درسها دراسة نقدية
وسجل ما يراه حيالها.

ونحب أن نشير هنا: أن النظرة الغربية لهذه المرحلة مبنية
على طبيعة الحياة الغربية والتربوية والفكرية التي ينشأ فيها
"المراهق" في بيئة تساعد على الانحراف الأخلاقي وتجره إلى
الانفلات.

وستان بين نظرة الإسلام ونشأته التربوية الصحيحة في
الجيل الأول وفي أجياله الصالحة، وبين واقع البشرية
المعاصر.

ولهذا فقد أحسن الباحث في الكشف عن التكاليف
الشرعية التي ذكرها الفقهاء لهذه المرحلة، كما أحسن في تتبع
النماذج العالية التي نجحت في هذه المرحلة وأصبحت قدوة
صالحة لأمثالها في هذا السن، بل ولغيرهم.

والفوائد في هذه الدراسة كثيرة جداً، وفيها دلالة على أننا
في حاجة ماسة إلى مراجعة أنفسنا والعودة الصادقة إلى منهجنا
وتراثنا، لأننا إذا تأملنا واقع التجربة الغربية نجدها متأثرة تأثراً
كبيراً لنشأة المجتمع الغربي وموقفه من الدين وتوسعه في
الحريات التي خرج بسببها عن الفطرة السوية والأخلاق
المرضية، ولم يستطع أن يتوازن في التعامل مع حقوق
الإنسان.

وإذا أردنا أن نتميز في منهجنا فلا بد لنا من أصالة
وإبداع، مع الاستفادة من التجارب النافعة لدى البشرية بعد
عرضها على النقل الصحيح والعقل الصريح.

وفي الختام نتمنى للباحث النجاح في متابعة الدراسة
والبحث في هذا المجال، مع التجديد في الأساليب العلمية
والعملية، ونسأل الله لنا وله التوفيق والسداد.

أ. د. عابد بن محمد السفيناني

عميد كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة نجران

عضو مجلس الشورى سابقاً

الجمعة ٢٦/٣/١٤٣١هـ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المرابي الهادي الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، أما بعد:

فهي قضايا ثلاثة تحكم حديثنا عن المصطلح، لا مناص من التفكير الجاد فيها والعمل على تحويلها من الإطار النظري إلى الإطار العملي، والغرض من كل ذلك بناء ثقافة إسلامية أصيلة ومعاصرة تستجيب للتطورات والتحويلات الفكرية والثقافية التي يعرفها عالمنا اليوم، وتستوعب الحاجات المتجددة لواقعنا المعاصر، وتندافع مع غيرها من الثقافات حتى تسهم في إثراء الموروث الإنساني بما يميزها من نور الوحي والاجتهادات التطبيقية على مر العصور.

القضية الأولى: تأصيل المصطلح وتصحيح سياقات تداوله منهج قرآني:

لا يخفى على الباحثين في الفكر والثقافة ما للاصطلاح والمصطلح من أهمية في صناعة الأفكار والتصورات وبناء المفاهيم.

ولم يكن ذلك بغريب عن توجيهات مصدري التشريع الإسلامي "القرآن الكريم والسنة النبوية" وعن الثقافة والتراث الإسلامي، فبرجعنا إلى القرآن الكريم نجد نزوعاً نحو

تصحيح كثير من الاصطلاحات التي كانت سائدة، والعودة بها إلى الأصل في الأعمال (بالكسر) والتداول، ومن ذلك على سبيل المثال قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَأَمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا وَاسْمَعُوا﴾ [البقرة: ١٠٤].

وفي تراثنا الإسلامي نجد اهتماماً كبيراً بالاصطلاح في مختلف الفنون والعلوم من جهة، وتنبهها إلى خطورة الخلط في المصطلحات ومفاهيمها من جهة ثانية، ومن ذلك قول عالم الحجاج والمناظرة ابن حزم الأندلسي ".

والأصل في كل بلاء وعماء وتخليط وفساد؛ اختلاط الأسماء، ووقوع اسم واحد على معاني كثيرة، فيخبر المخبر بذلك الاسم وهو يريد أحد المعاني التي تحته، فيحمله السامع على غير ذلك المعنى الذي أراده المخبر، فيقع البلاء والإشكال وهذا في الشريعة أضر شيء وأشدّه هلاكاً لمن اعتقد الباطل إلا من وفقه الله تعالى" (١).

(١) الإحكام في أصول الأحكام (١٠١/٨).

القضية الثانية : المصطلح بين الثقافت والاسلاب :

وفي مجال المصطلح بالذات نفرق بين الثقافت والاسلاب، فأما الثقافت فهو انتقال المصطلح من ثقافة إلى ثقافة أخرى وهو أمر طبيعي في عالم تداخلت ثقافته، لكن ذلك لا يتم في تقديري إلا بشرطين أساسيين :

أولهما: ضرورة تكييف إعمال المصطلح المستورد - عند الضرورة - مع السياق الجديد للثقافة المستقبلية حتى يؤدي وظيفته، وإن أدى ذلك إلى فقدانه لبعض خصائصه في الاستعمال الأصلي.

وثانيهما: الاحتفاظ بالحمولة المفاهيمية للمصطلح في استعماله الأصلي مع ضرورة التنبيه إلى ذلك إذا كان هذا النقل سيؤدي إلى وقوع خلل في المفاهيم الأصلية بعد تأثرها بالدخيلة فيتشوه معناها بإخراجها عن سياقها.

وفي كلا الحالتين تظل الحاجة ماسة إلى توليد مصطلح بديل يمتح من الثقافة الأصلية، ويستجيب لحاجاتها من المادة المفاهيمية الجديدة؛ حتى تساير العصر وتتدافع مع غيرها من الثقافات والتداولات السائدة.

أمّا الاستلاب فهو النقل غير الواعي للمصطلحات والمفاهيم دون الالتزام بالشرطين السابقين؛ فيحصل "البلاء والعماء والتخليط والفساد" كما قال ابن حزم.

وقد انتبه الأستاذ عبد الله الطارقي إلى هذه الشروط والفروق الدقيقة، وإلى خطورة استيراد المصطلحات والمفاهيم، واستدل على ذلك عملياً من خلال دراسة مصطلح المراهقة في التصور الإسلامي والتراث التربوي والنفسي الغربي، دراسة موسعة ومستوعبة.

القضية الثالثة: أهمية المصطلح في بناء نظرية تربوية إسلامية:

ومعلوم أن صياغة نظرية علمية ما، ومنها النظرية التربوية الإسلامية، يقوم بالأساس على توليد مصطلحات أصيلة، لها من التربة العلمية والثقافية والاجتماعية ما يسمح لها بالتكون والنمو حتى تصبح كلمة طيبة، ومن ثم شجرة طيبة، ولا مجال في ذلك للاستيراد والنقل إلا في إطار إعادة الصياغة وفق الشروط التي تحدثنا عنها.

ومن ثم كانت حاجتنا ماسة إلى معجم للمصطلحات التربوية الإسلامية يشكل بديلاً للتداول في كتاباتنا ودراساتنا وأبحاثنا التربوية، ويحول دون الاستلاب التربوي الذي وقع

ويقع فيه الكثير من مفكرينا ومثقفينا نتيجة افتقار الساحة التربوية الإسلامية لمثل هذه المعاجم؛ لأنه كما يقال: (إذا غاب موسى حضر السامري). وليس أخطر على ثقافتنا الإسلامية من الاستلاب في مجال التربية والتعليم.

وقد اهتم كثير من الباحثين العرب والمسلمين بحصر المصطلحات المتداولة في الساحة التربوية العربية الإسلامية، مع الإشارة إلى مفاهيمها الأصلية ومدارسها وخلفياتها الفكرية والفلسفية^(١). وتبقى الحاجة ماسة إلى تأصيل المصطلحات

(١) انظر من الدراسات المنشورة على سبيل المثال:

معجم علوم التربية: مصطلحات البيداغوجيا والديداكتيك، عبد الكريم غريب وآخرون: سلسلة علوم التربية ٩ - ١٠، منشورات عالم التربية ١٩٩٨.

معجم علوم التربية: مصطلحات البيداغوجيا والديداكتيك، عبد اللطيف الفارابي وآخرون. سلسلة علوم التربية، دار الخطابي للطباعة والنشر. ط. الأولى: ١٩٩٤ (مكرر) طبع سنة ١٩٩٨م.

معجم مصطلحات التربية والتعليم، أحمد زكي بدوي، عربي إنجليزي فرنسي، دار الفكر العربي.

معجم مصطلحات العلوم التربوية، تأليف: شوقي سيد الشريف، الرياض: مكتبة العبيكان، سنة ٢٠٠٠م.

معجم المصطلحات التربوية والنفسية، تأليف زينب النجار وحسن شحاته، الدار المصرية اللبنانية عام ٢٠٠٣م.

مفاهيم ومصطلحات في العلوم التربوية تأليف نواف سمارة وعبد السلام العديلي، عمان: دار المسيرة ٢٠٠٨، ١٩٠ صفحة.

التربوية في الثقافة الإسلامية، ومحاولة دفعها إلى التداول في الكتابات التربوية بكل الأساليب والوسائل الممكنة.

وقد سعينا في المركز المغربي للدراسات والأبحاث التربوية على إنجاز هذا المشروع على مدى ثمان سنوات (١٩٩٨/٢٠٠٦)، وبفريق عمل جاوز العشرين باحثاً، وتم المشروع بحمد الله، إلا أن ما طبع منه اقتصر لحد الساعة على "مصطلحات تعليمية من التراث الإسلامي"، وقد صدر بالتعاون بين المركز والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة إيسيسكو سنة ٢٠٠٨.

إلا أن الدراسة التي اشتغلنا بها كانت معجمية مركزة، وممهدة للدراسات الاصطلاحية الموسعة التي سيقوم بها باحثون متخصصون.

وقد استبشرنا خيراً ببداية ظهور مثل هذه الدراسات العلمية الجادة، وفي هذا السياق يتدرج بحث أحننا الفاضل الأستاذ عبد الله الطارقي في هذا الكتاب القيم، الذي سمّاه: (دعه فإنه

=

معجم مصطلحات التربية: لفظاً واصطلاحاً، تأليف فاروق فلية وأحمد الزكي، الإسكندرية: دار الوفاء للطباعة والنشر، ٢٠٠٤م.

مراهق. قراءات في تحرير مصطلح المراهقة). حيث قدّم للقراء والمهتمين بمجال التربية والتعليم دراسة موسعة مستوعبة شاملة مقارنة تتبعت المصطلح في مظانه اللغوية والفقهية والتربوية الغربية، وخلصت إلى بناء منهجية لإعمال هذا المصطلح والتعامل مع هذه المرحلة التربوية الحساسة من حياة الإنسان، وهو تميز منهجي يسمح برؤية موسعة للحقل التداولي للمصطلح وتجلياته وآثاره النظرية الفكرية والثقافية، وكذا آثاره التطبيقية على مستوى التعامل مع المراهق من منظور إسلامي، مما سيسهم في سد ثغرة مهمة من الثغرات التي ظلت الكتابات التربوية المكتوبة بالعربية تعاني منها فتستند في الكثير منها - قصداً أو عجزاً عن إيجاد البديل - إلى خلاصات الفكر التربوي الغربي بحمولته الفلسفية والفكرية.

جزى الله خيراً الأستاذ عبد الله الطارقي على جهوده القيمة، ومنتظر أن تنحو نحوه دراسات أخرى في تأصيل المصطلح التربوي الإسلامي بهذه المنهجية الموسعة والمستوعبة والمقارنة، حتى نستطيع الحديث عن نظرية تربوية إسلامية بديلة أصيلة ومتجددة في الأمد المنظور.

والله ولي التوفيق

أ. د خالد الصمدي

رئيس المركز المغربي للدراسات والأبحاث التربوية
جامعة عبد المالك السعدي - تطوان
المملكة المغربية

شرفني الأستاذ عبد الله الطارقي مشاركة زملاء أفاضل تقديم كتابه: (دعه فإنه مراهق)، الذي يعرض فيه لمفهوم المراهقة من منظور أدبيات الفكر الإسلامي، وذلك في إطار دعمه لجهود كوكبة من علماء النفس المسلمين، الساعين لتأصيل مصطلحات العلوم النفسية من وجهة نظر "علم نفس ذي خلفية إيمانية/إسلامية" في مقابل مصطلحات "علم نفس غربي ذي خلفية الحادية/مادية" كانت سيطرت سيطرة كاسحة على علم النفس الحديث.

إنّ الأستاذ الطارقي وهو يضع بين أيدي علماء النفس المسلمين الحاملين لهوم التأصيل قراءته لما وصله من أدبيات الفكر الإيماني / الإسلامي حول هذه المرحلة العمرية الحرجة من حياة الإنسان = إنما يقدم خدمةً جليّةً، تكون عونًا لهم في تأصيل مصطلح المراهقة و مفهومه بما يوافق فكر إيماني/ إسلامي ثنائي المحور يرتكز على محور الإيمان بعالم الغيب/الله، الملائكة، الكتب، الرسل، البعث واليوم الآخر ومحور الإيمان بعالم الشهادة/المادة.

في مقابل فكر غربي إحدادي أحادي المحور، كان أسس

لعلم النفس الحديث، ووضع جل مفاهيم مصطلحاته من هذا المنطلق، هذا الفكر الذي أسس له فلاسفة عصر النهضة في زمن اتسم بالثورة على الكنيسة/المسيحية المحرّفة، معممين ثورتهم لاحقاً على كل فكر ديني (كان ذلك بتقديري خطأ جسيماً)، إلى درجة عدّها فيها كل مؤمن بالله "شخصية عصابية" مرضية... في مقابل "الشخصية الإلحادية" أحادية الفكر، السويّة بزعمهم والتي تؤمن أن لا خالق حكيم وراء كل ما نشاهده في الآفاق وفي أنفسنا، وأن لا غاية وراء خلق الإنسان وأن مصيره إلى العدم، ليستوي في نهاية المطاف الجميع.. أجرم من أجرم، وصلاح من صلح، وظلم من ظلم.

وفي غيبة علماء نفس مؤمنين/مسلمين عبث فلاسفة عصر النهضة، ومن بعدهم علماء النفس والتحليل النفسي بالإنسان كما لم يعبث به على مدى التاريخ البشري، وما التخبط/الشقاء/الضلال الذي شهده إنسان عصرنا إلا أحد إفرازات هذا الفكر المتمرد على الله تعالى.

لقد تم قصف العقول بطريقة محكمة وخبيثة حتى عدّ كل من خالفهم الرأي رجعيّ، ما ضويّ، عدو للعلم، ظلاميّ التفكير، أسطوري المعتقد، ليتم إقصاؤه وإبعاده بعد نعتة بشتى النعوت.

لقد حتمّ اختلاف الخلفية لأرضية الفكرية لكل من علماء

النفس المؤمنين وعلماء النفس الملحدين؛ اختلافًا في تحديد مفاهيم عديد من الظواهر النفسية ومصطلحاتها، ليجد دارس علم النفس المؤمن/المسلم حرجًا كبيرًا في تبني مفاهيم مصطلحات لا توافق الفكر الإيماني/الإسلامي وأحيانًا تعارضه في الصميم.

إنّ مدلول مفهوم مصطلح "المراهقة" من المفاهيم التي هي في حاجة إلى التأصيل من وجهة نظر الفكر الإيماني، فما وافق منها الأصول الثابتة للإسلام تم قبوله وما تضارب منها معه يُتخلى عنه مع الاجتهاد في تقديم المفهوم البديل المتأصل.

فالمراهقة في اللغة العربية ترجع إلى الفعل (راهق) والذي يعني: "الاقتراب من كذا/الاقتراب من الشيء". وجاء في لسان العرب: (راهق الغلام فهو مراهق: إذا قارب الاحتلام. والمراهق: الغلام الذي قارب الحلم. وجارية: مراهقة. ويقال: جارية راهقة وغلام راهق، فالمراهق هو الصبي الذي اقترب من حدث البلوغ/الاحتلام/بداية الحيض.

أما أصل "المراهقة" في اللغات اللاتينية؛ فيرجع إلى كلمة "Adolescence" التي تعني: التدرج نحو الشيء/ التدرج نحو النضج الجسمي والعقلي والنفسي والاجتماعي والعاطفي أو الوجداني أو الانفعالي بصفة تدرجية نحو مرحلة الرشد.

فالمراهقة من وجهة نظر علم النفس الحديث تشمل كامل

أطوار التدرج من الصبا إلى الرشد مع ما يصحبها من نمو وصولاً إلى النضج الجسمي والعقلي والنفسي والاجتماعي وهي تنقسم إلى ثلاثة أطوار:

- طور المراهقة المبكرة ١١-١٤ سنة.
- طور المراهقة المتوسطة ١٤-١٧ سنة.
- طور المراهقة المتأخرة ١٧-٢٠ سنة.

وما "حدث البلوغ" المتمثل في بداية احتلام الفتى (١٠-١٤ عام)، وأول دورات الطمث عند الفتاة (٩-١٣ عام) إلا مؤشر ولوج هذه المرحلة، وعُدَّت فترة "ما قبل المراهقة" تابعة لآخر أطوار الطفولة (الطفولة المتأخرة/الصبا)^(١)، ولا علاقة لها بمرحلة المراهقة. ولعلنا نلاحظ هنا أيضاً أن هذا المفهوم لمصطلح المراهقة هو امتداد أيضاً لمفهومها في اللغات اللاتينية.

أما المراهقة في أدبيات الفكر الإسلامي، وحسب ما جاء في الموسوعة الفقهية؛ فهي "مقاربة البلوغ". وراهق الغلام والفتاة مراهقة: قاربا البلوغ ولم يبلغا، ولعلنا نلاحظ أن مفهوم

(١) أتجنب وصفها بـ "مرحلة الكمون" لما تحمله هذه التسمية من مفهوم نفس تحليلي أعدّه في حاجة إلى تأصيل.

هذا المصطلح من منظور شرعي هو امتداد لما جاء عليه المفهوم اللغوي في العربية، ليكون "حدث البلوغ"، نهاية "مرحلة القرب منه/المراهقة".

وبالرجوع إلى مفهوم المصطلح لغةً يتضح لنا توافقه والمصطلح الشرعي/الإسلامي، ومن هنا فالمعنى واحد لغويًا وشرعيًا، واعتبر الصبي من عشر سنوات إلى قبيل البلوغ مراهقًا، حتى إذا ظهرت عليه علامات البلوغ عدّ راشدًا مكلفًا شرعًا، و ليس مراهقًا بحال من الأحوال.

وهذا العرض لمفهوم المراهقة في اللغة العربية وما جاء في الفكر الإسلامي يبين بوضوح مقدار الاتفاق أو التعارض مع ما يقرره علم النفس الحديث في نظره للمرحلة العمرية وتحديد زمنها.

ومن هنا نقول: إن تأصيل "المراهقة" كمرحلة مهمة من حياة الإنسان، يتدرج فيها من الطفولة إلى الرشد، أعدّه أساسيًا وهامًا. ذلك أن التحول من مرحلة إلى أخرى يأخذ نسقًا تطوريًا تصاعديًا، فتحول الطفل بين يوم وليلة إلى راشد يناقض سنن التطور البيولوجي، والنفسي، والعقلي، والعاطفي، والجسمي، والاجتماعي، والتي تصل كلها إلى مرحلة النضج في أزمته مختلفة.

وفي نهاية مقدمتي لكتاب الأستاذ عبد الله الطارقي،

لا يسعني إلا أن أتقدم له بالشكر الجزيل للجهد الذي بذله في إعدادة، سائلاً العليّ القدير أن يجعله في ميزان حسناته، والذي لا أشك في أنه قدم إضافة، ذات شأن في موضوع المراهقة، ستثري حتماً العلماء المسلمين، الساعين لتأصيل مفاهيم علم النفس الحديث.

وإني وإن كنت أبارك مسعاهم، إلا أنني أدعو إلى الحذر الشديد، في التعامل مع المصطلح النفسي؛ فالتأصيل بنظري؛ لا يعني رفض جميع مفاهيم مصطلحات علم النفس الحديث، بدعوى أن الفكر الذي أفرزها ينتمي إلى خلفية الحادية، تتضارب والخلفية الإيمانية للفكر الإسلامي؛ إنما أدعو إلى ترشيد حركة التأصيل، من خلال فحص كل مصطلحات العلوم النفسية مصطلحاً مصطلحاً، فما لم يتعارض مع الفكر الإيماني/الإسلامي، نقبله وما خالفه نجتهد في تأصيله.^(١)

الدكتور جمال التركي

رئيس شبكة العلوم النفسية العربية

صفاقس- تونس

٢٠١٠/٠٦/٣٠

(١) وللدكتور جمال رؤى حول المصطلح وقد جرى بيننا نقاش طويل على هامش زيارته للمنطقة في مؤتمرات الطب النفسي.

تأصيل المصطلحات

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العلوم الاجتماعية العربية المعاصرة غارقة أو غارقة في المصطلحات الغربية لكافة موضوعات الدراسات الاجتماعية، بل وصل الأمر إلى استخدام نفس المصطلح الأجنبي بلغته الأصلية وكتابته بأحرف عربية، والأمثلة أكثر من أن تعد ومنها: سيكولوجي، وانثربولوجي، وسوسولوجي، وفوبيا، وغيرها كثير، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على نوع من الهزيمة النفسية لدى المستخدمين لتلك المصطلحات؛ لأن المقابلات لتلك المصطلحات متوفرة باللغة العربية ومستخدمة من قبل باحثين من أهل الاختصاص، فما مبرر استخدام المصطلحات الأجنبية وكتابتها بأحرف عربية؟ الواضح أن لا مبرر لذلك إلا الهزيمة النفسية التي أشرت إليها، والتي تسلت نفوس عدد من الباحثين العرب لأسباب عدة منها:

- الانبهار بكل ما لدى الغرب حتى المصطلحات تكتب بلغتهم.

- ومنها: الضعف في جانب اللغة العربية لدى أولئك الباحثين وعدم اطلاعهم على مصادرها وكتبها المتخصصة في مجال المصطلحات.

- ومنها: عدم وجود مؤسسات علمية تشرف على المنشور باللغة العربية وتمنع نشر تلك المصطلحات وتلزم الباحثين باستخدام المصطلحات العربية؛ مما يحد من انتشار وشيوع تلك المصطلحات الأجنبية المكتوبة بأحرف عربية.

وكتاب (دعه فإنه مراهق) للأستاذ عبد الله الطارقي جهد علمي مرموق يخدم هدفاً مهماً من أهداف التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية؛ وهو هدف تأصيل المصطلحات وبنائها على أسس إسلامية صحيحة تقوم على ما ورد في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وتستفيد من جهود علماء المسلمين السابقين والمعاصرين، للخروج بمصطلحات توافق المفهوم الحضاري الإسلامي، وتعكس معنى المصطلح بأفضل صورة مطابقة للواقع.

وقد عرفت الأستاذ عبد الله الطارقي باحثاً جاداً، يسعى لزيادة معارفه وتطوير معلوماته بشكل مستمر وحريص على المشاركة الفاعلة في الندوات والمؤتمرات المتخصصة التي تعتبر منهلاً مهماً لأي باحث يسعى للتواصل مع أهل الاختصاص والاطلاع على مستجدات مجال تخصصه،

وأرجو أن يكون هذا ديدن كل متخصص نفسي.

وأسال الله أن يكثر من أمثال الأستاذ عبد الله بين أهل الاختصاص، وأساله سبحانه أن يسدد خطاه للخير ويوفقه لما يحب ويرضى.

أ. د. صالح بن إبراهيم الصنيع

أستاذ علم النفس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض
الأحد ١٤٣٠/١٢/١٩ هـ

غدا فهم مقصودية المصطلح من أبين المشكلات التي تواجه الفكر العربي الإسلامي، كما تواجه الفكر الإنساني عامة. لقد قادت هذه الحالة إلى تشويش فكري، بل إلى صراع عقلي لا يصل إلى قرار. وهذه تعد من أهم معيقات الفهم والتفاهم بين الحضارات في وقتنا الراهن.

يعزى عدم فهم مقصد المصطلح إلى علاقة قاصرة بين المصطلح ومدلوله. وعوامل هذا القصور عديدة، ولعل من أبرزها - ذات الصلة بهذا الموضوع الذي بين أيدينا - هو نقل دلالة المصطلح الغربي لتدل على مصطلحات عربية إسلامية؛ إذ إن مفهوم (دلالة) مصطلح ما في لغة ما قد يزيد أو ينقص عنه في لغة أخرى.

وذلك يعود إلى أسباب موضوعية منها: أنه يكاد يكون مستحيلاً أن يتفق أهل لغتين أو أكثر، فيضعون صدفةً مصطلحين بلسانيهما يحملان معنى واحداً يحمل نفس المفهوم أو كما يقال - كوقع الحافر على الحافر. غير أن ذلك قد يجوز في المحسوسات.

ثمة عامل آخر مقصود بسوء نية؛ فالغرب الذي ما فتى في حرب سجال مع الحضارة الإسلامية، يحاول أن يلبس المصطلحات العربية الإسلامية مفاهيم تخدم مقاصده؛ فلبسها غير أكسبتها؛ لأنهم ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنِيرَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة].

قاد الاغتراف الساذج من مواعين الغرب العلمية، إلى تضليل فكري، فكثيراً ما نقرأ كتباً عربية الحروف أعجمية الدلالة، حتى صار ينطبق عليها القول الذي كان سائراً بين مثقفي أوروبا في العصور الوسطى الذين كانوا يجهلون اليونانية (يوناني فلا يُقرأ).

إدراكاً لهذه الحالة حاول الأستاذ الطارقي - جزاه الله موفور الخير - البحث في أضابير التراث العربي الإسلامي، ودواليب المكتوبات الغربية ليضرب لنا مثلاً في تنقية الفكر العربي في واحدة من شوائب دلالات المعاني التي رانت على جوهر المصطلح العربي، فبدأ بواحدة من أهم القضايا التربوية، وهي قضية المراهقة.

وهي لعمري من أمسّ القضايا؛ لأنّ المراهقة هي اللبنة التي يُبنى عليها أهم مراحل الإنسان وهي مرحلة الشباب. ولا يخفى على ذي بصرٍ أهمية هذه المرحلة.

عندما يحاول الأستاذ الطارقي تأصيل هذا المصطلح معتمداً في مقاله الموسوم بـ (دعه فإنه مراهق!) على الدلالة المعجمية، والاستخدام اللغوي، ومستشهداً بأي القرآن الكريم والحديث الشريف، فإنه بلا ريب قد استوفى القضية حقها، وقاسها بأقيستها.

وبهذا يكون الباحث قد أصّل لمفهوم المراهقة، ودحض المفهوم الغربي؛ فله الشكر وسدد الله خطاه، ونفع به. آمين

د. عادل الشيخ عبد الله

مدير مركز اللغات بجامعة المدينة العالمية
كوالامبور ماليزيا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله». حسن صحيح

رواه الترمذي

استهلال

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل

عمران].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

[النساء].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب]،
أما بعد؛

فإن العناية بالجوانب التربوية والنفسية للناشئة أمر رغبته فيه الشريعة الإسلامية، وتدعو إليه الفطرة السليمة، ويستوجه

اليوم كثرة الواردات على الأبناء؛ وبخاصة في الوقت الذي تنوعت على الأسر والمربين الأطروحات، وكثرت في ذلك المقترحات.

ولئن كانت العناية بسائر المراحل العمرية أمراً مهماً؛ فإن مرحلة من تلك المراحل تحتل من الأهمية موقعاً خاصاً؛ ألا وهي البلوغ و"المراهقة" ولعظم أهميتها كثرت فيها الآراء، وتنوعت حولها الدراسات، على مختلف التوجهات، ومن هنا اكتسب البحث في هذه المرحلة أهميته، وظهرت الحاجة لتحرير أصولها، ووضع منهجية التعامل معها.

وذلك ما حاولت تجليته في هذه الورقات، وبما أن أي قضية إنسانية تأخذ أبعادها من منطلقاتها وأصولها الجذرية، ومصطلحاتها التي تمثل محوراً لأدبياتها، وبالتالي فإننا حين ندرسها سنلاحظ تلك الخصوصية، التي تدعونا للتأني، أو للتوقف والمراجعة، في نقلها عن أي ثقافة أخرى؛ للارتباط والعلاقة الحتمية بين الدال والمدلول؛ ولأن كل "دال" في العلوم الاجتماعية والإنسانية، متجذر في تشكيل حضاري فريد، له لغته المعجمية والحضارية الفريدة؛ الأمر الذي يجعل

عملية نقله من سياق حضاري لآخر عملية يشوبها كثير من الصعوبة والتعقد والتركيب^(١).

والبحث في العلوم الإنسانية عزيز الحيدة، ميال إلى صور من التحيزات الشخصية والحضارية، وذلك ما اعترف به رئيس الجمعية الدولية لعلم الاجتماع حيث يقول: (لا أؤمن بحياد الباحثين العلميين، فالباحثون في العلوم الإنسانية متأصلون في سياق اجتماعي لا يمكنهم الانسلاخ منه!!)^(٢).

وهذا ما حصل كثير منه في أدبيات ومصطلحات المرحلة العمرية التي نحن بصدددها.

إلى غير ذلك من المضامين المصطلحية والأصول المنهجية التي كفاني الفضلاء الذين قدموا لهذه الدراسة في التقديم والتمهيد بها بين يدي الموضوع. على أنني حين قررت الشروع في دراسة هذا الموضوع بدأت ذلك بقراءة القرآن الكريم في ختمتين أبحث عن إجابات لتساؤلات الدراسة حول هذه المرحلة وما له علاقة بموضوعها.

(١) المسيري، عبد الوهاب، ١٤١٥هـ، إشكالية التحيز، من مطبوعات معهد الفكر الإسلامي العالمي، ونقابة المهندسين، القاهرة مصر (١/١٠١).

(٢) الفقيه، محمد (٢٠٠٧) العلوم الاجتماعية ومشكلة القيم، تأصيل الصلة، دار نشر المعرفة، الرباط المملكة المغربية، ص (٢٤٦).

ثم قمت بالبحث فيما استطعت إليه سبيلاً من كتب التراث الإسلامي وخصوصاً؛ كتب السنة، وكتب التفسير، والفقه، واللغة، وشروح الحديث، وكتب الآداب، والزهد، والرفائق؛ من مثل مؤلفات: ابن حزم، وابن الجوزي، وابن تيمية، وابن القيم، وغيرهم.

وحين اتضحت معالم الموضوع بقدرٍ ما، بدأت البحث في كتب علم النفس وعلم نفس النمو، وما أُلّف عن المراهقة خصوصاً؛ سواءً كان ذا توجه إسلامي، أو غير ذلك.

وبعد نيل درجة الماجستير في الإرشاد النفسي عام ١٤٢٥هـ بسنوات، عملت على عرض الموضوع في المؤتمرات الدولية؛ حتى يناله التحكيم والنقد من قبل المختصين النفسانيين:

فاجتاز التحكيم في المؤتمر الدولي الثاني للرابطة العالمية لعلماء النفس المسلمين، في جامعة الشارقة بدولة الإمارات العربية المتحدة سنة ١٤٣٠هـ^(١).

(١) موقع الرابطة العالمية لعلماء النفس المسلمين: <http://iaompsy.org>

واجتاز التحكيم في العام نفسه، في المؤتمر العلمي النفسي التربوي لكلية التربية بجامعة دمشق في سوريا^(١).

وعرض على أعضاء هيئة التدريس، في قسم علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، في يوم الأحد ٢٧/١١/١٤٣٠هـ.

وبعد ملامستي لرأي بعض المختصين ما بين: أكاديمي، وأخصائي، وطبيب نفسي: من السعودية، والكويت، ومصر، والإمارات، والسودان، والمغرب وماليزيا، وتونس = واستماعي لتعليقاتهم؛ قررت نشر الدراسة.

ولأجل أنني قصدت من هذا الجهد؛ أن يسهم في إحداث تغيير ومراجعة، في تناول المرحلة ودراساتها؛ حرصت أن يقدم له مختصون في سائر العلوم والفنون ذات العلاقة، والتي أثرت على نتائج الدراسة، رجاء أن يكون في ذلك تحرير للدراسة من الاجتهاد الشخصي؛ فاستكثبت ثلثة من المختصين في علومهم وهم على النحو التالي:

(١) موقع جامعة دمشق: <http://www.damasuniv.shern.net>

في علم الشريعة والأصول: أ.د. عابد السفيناني وهو عضو مجلس الشورى السعودي سابقاً، وعميد كلية الشريعة بجامعة أم القرى سابقاً، وحالياً بجامعة نجران، والمستشار العلمي لمشروع تعظيم البلد الحرام.

في علم التربية: أ.د. خالد الصمدي، وهو مدير المركز المغربي للدراسات والأبحاث التربوية بجامعة عبد المالك السعدي في تطوان.

في الطب النفسي: د. جمال التركي، وهو طبيب نفسي، ورئيس شبكة العلوم النفسية العربية، بصفاقس، تونس.

في علم النفس: أ.د. صالح الصنيع، وهو أستاذ علم النفس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وعضو الجمعية الأمريكية لعلم النفس (APA).

في علم اللغة العربية: د. عادل الشيخ وهو مدير مركز اللغات بجامعة المدينة العالمية "بكوالامبور" في ماليزيا.

ولا أملك هنا إلا أن أزجي لهم الشكر، والعرفان، على كرمهم، في كتابة تلك المقدمات، التي أضافت للدراسة معاني مهمة، ومباحث مؤثرة؛ وذلك يستوجب مني الاعتراف لهم بالفضل، ومقابلة صنيعهم بالدعاء، والشكر.

وما دمنا في سياق الشكر، فلا بد من تسجيل الشكر والعرفان، لمن كان سنداً وعاوناً لي في هذا الشأن - بعد الله تعالى - وعلى رأسهم والديّ الكريمين، في توجيههم ونصحهم ودعائهم وتشجيعهم المستمر، ومن بعدهم زوجي وأبنائي؛ إذ صبروا على مكثي وقتاً طويلاً بعيداً عنهم.

ولن أنسى رجلين لهما عليّ فضل، في هذا وهما: الشيخ الدكتور طلال أبو النور؛ لنصحته وتوجيهه طيلة فترة إعداد أصل هذه الورقات، ومديرنا الدكتور يزيد أبو ملحّة؛ لنصحته وتشجيعه المستمر؛ فجزاهم الله عني جميعاً خير الجزاء.

وكذلك أشكر المشرفين الفاضلين على أصل الدراسة، لنيل درجة الماجستير وهما: أ.د. نبيل سفيان من جامعة تعز باليمن، و أ.د. محمد جعفر جمل الليل من جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

كما أشكر الإخوة الفضلاء: عبد الله النجيدي، وعدنان السيامي، وعيسى النعمي، ومنصور بن رشيد، ومحمد بن عبد الغفار، وخالد العماري، وياسين اللحياني؛ على مراجعاتهم، وأشكر كذلك أخي محمود بن نور الإسلام، وموسى الطارقي؛ حيث قاما بمعالجة المادة على الحاسوب، والأستاذ محمد أبو طالب لمساهمته في ترجمة بعض الدراسات من الدوريات الأجنبية.

وبعد؛ فإنني لم أقصد من هذه الدراسة المدافعة والنقد المجرد للمصطلح، بقدر ما حاولت الانطلاق من البناء والإضافة التي يحتاجها المجال النفسي، والتربوي في مصطلح المرحلة وما ارتبط به؛ إلا ما اقتضاه السياق وأدبيات البيان والتحرير للمصطلح.

والدراسة تدعو أصالةً إلى الوقوف عند الوحي، في استصلاح النفوس وهدايتها لربها؛ لأن مصالح الإنسان في الدنيا والآخرة قد ضمنها الوحي، بما فيه الكفاية؛ قال تعالى:

﴿أَوَلَمْ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [المكوت: ٥١].

والدراسة - كذلك - تحمل في طياتها الدعوة للمشتغلين بالعلوم النفسية، إلى مراجعة سائر أصول هذا العلم، ونقدها وفق الأصول العلمية الأصيلة.

وإنني لا أدعي استيعاب كل ما يخص المراهقة والبلوغ في هذه الورقات، ولكن حسبي لفت نظر الباحثين والمشتغلين بالعلوم النفسية، في عالمنا الإسلامي لتأصيل هذه المباحث النفسية المهمة.

وحسبي كذلك، إعانة الأسر، والمربين، على فهم قضية البلوغ والمراهقة، والإسهام معهم، في تحرير ما يهم أبناءنا

ذكوراً وإناثاً، في وطننا الإسلامي الفسيح، بطرح علمي،
نفسى، تربوي، إسلامي، مؤصل.

وأخيراً فيني ألبأ إلى الله العلي العظيم؛ أسأله بأسمائه
الحسنى وصفاته العلى؛ أن يتقبل مني هذا العمل خالصاً
لوجهه الكريم، وألا يكون للنفس والشيطان منه نصيب. وهذا
أوان الشروع في المقصود، وسميته: (دعه فإنه مراهق!..
قراءات في تحرير مصطلح المراهقة).

راقمه:

عبد الله الطارقي

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين
مكة المكرمة حرسها الله ١٤٣١هـ
tarqi2007@gmail.com

نقوم بنقل أطروحات الغرب بكفاءة
غير عادية تبعث على التأؤب والملل.
عبد الوهاب المسيري

دعه فإنه مراهق!

كثيراً ما نسمع هذه المقولة أو نقولها، بوعي أو بغير وعي لمراميها؛ فبمجرد أن يحصل من شاب في مقتبل الفتوة والشباب أي سلوك غير مرغوب فيه، أو غير منسجم مع بيئته رشقناه بهذا اللقب.

ولا يقف الأمر عند ذلك، فمع اللوم والنقد اللاذع الذي يوجه له إلا أننا نحرص على أن نقول معذرين له أو لأنفسنا ونحن نهز رؤوسنا (مراهمق!)؛ حتى كثر تناقل الأسر والمربين، بل والمحاضرين والاستشاريين = للمصطلح.

فغدا لهذا المصطلح أثرٌ غير حميد، على نفوس الشباب البالغين الذين يتصورون أنهم رجال عقلاء، أو نساء متعقلات، ثم إنهم يواجهون من المجتمع المحيط بتلك الألقاب التي لا يفهمون منها غير التهمة بـ (الرعوننة والتمرد وقلة العقل وسوء التصرف).

وليس بخافٍ أن بعض الدراسات النفسية المترجمة ساهمت في زيادة تلك الوصمة بحق الشباب، فهذه الدراسة العتيقة الأولى في العالم الغربي عن المراهقة وهي دراسة الباحث

النفسي الشهير "استانلي هول G. stanley hall" سنة (١٩٠٤م)^(١) الذي تتلمذ على يد النفساني الألماني الذي ينسب إليه الفضل في فصل علم النفس عن الفلسفة "ولهمم فونت Wilhelm. Wundt" حيث كان مما توصل إليه هول في دراسته للمراهقة: أن المراهق مريض نفسياً، وأنه أقرب ما يكون إلى الحالة الهستيرية المتقلبة.

وعلى منهجه سار تلميذه "ستارليك starluck" الذي يرى أيضاً أن "المراهقة" مرحلة شذوذ وغرابة في السلوك تستمر كذلك حتى النضج والرشد^(٢).

أما "فرويد Freud" فيرى أن المراهق تسيطر على حياته جملة من الاضطرابات ليس فقط في الحياة الجنسية بل في مشاعره أيضاً فتسيطر عليه الكآبة والحزن لكنه في نهاية الأمر يرد كل تلك الاضطرابات للناحية الجنسية^(٣).

(١) انظر: <http://www.muskingum.edu/~psych/psycweb/history/hall.htm>

(٢) انظر: زيدان، محمد مصطفى، ١٤٠٦هـ، النمو النفسي للطفل والمراهق، الشروق، جدة السعودية ص ١٥٧ ترى بعض الدراسات أن جان جاك روسو سبق ستانلي هول في دراسة مرحلة المراهقة بهذه الصورة.
انظر: <http://www.hayatnafsa.com>

(٣) فرويد، سيجموند (١٩٩٤) ثلاث مقالات في النظرية الجنسية، ترجمة سامي محمود، دار المعارف، القاهرة مصر (ص ٦١).

ونقل مثل هذه الاتجاهات النفسية، إلى الدراسات العربية، بتصور حياديته التي تجعله صالحاً للنقل من ثقافة لأخرى بغير نقد ولا تمحيص ربما صدقت فيه مقولة الدكتور عبد الوهاب المسيري - رحمه الله - بأنه عمل: بلغ من سذاجته أنه يدعو للتشاؤب والملل^(١).

وبالجمله فقد تمخض عن ذلك النقل استمرار العار المنسوب "للمراهقين" وحالة التمرد التي ربما وجدوا لها مسوغاً حتى من عيون المارة بهم في الطرقات إذ يزلقونهم بأبصارهم، وكأن ذلك الشاب نجارٍ ولو بغير جناية!!

ويبدو أن هذا المصطلح "المراهقة" حمل في عباءته كل ما أشرنا إليه من معاني التمرد و«التنقص» للشباب، لدرجة أن الناس اليوم إذا أرادوا وصم أي إنسان - سواء كان كبيراً أم صغيراً - بالصلف والخروج عن الجادة؛ كان اللقب السهل لاختصار تلك التهم فقط أن تقول: "مراهق" ولن يفهم السامع للوهلة الأولى غير أنك تريد أن تصم الملقب بها بالصلف والرعونة والخفة والسفه!

(١) المسيري، عبد الوهاب، ٢٠٠٥، العلمانية الجزئية والشاملة، الشروق، القاهرة مصر (١/٢٨٦).

ومن هنا جاءت الحاجة لدراسة هذا المصطلح ودلالته وحقيقته اللغوية والشرعية مع تلمس الألقاب التي كانت تعطى لهذه الفئة العمرية في القرون الفاضلة المتقدمة؛ لأن كتب التاريخ لم تنقل لنا عنهم وعن فئتهم العمرية هذه غير التفنن في الإبداع والتدين الراقي والتنافس في معالي الأمور.

إنّ النماذج المشرقة عبر التاريخ للبالغين للتو منذ زمن الجاهلية، وعصور الإسلام الزاهية؛ بل ولدى بعض المعاصرين في نواح من العالم الإسلامي = كل ذلك يجعلنا نقف متسائلين:

- إذا كان الصلف والتمرد هو السمة الحتمية لحديث العهد بالبلوغ "المراهق" فلماذا لم نجد ذلك عند تلك النماذج الناجحة قديماً وحديثاً؟

- إذا كان تمرد حديث العهد بالبلوغ على التّظُّم والقوانين والسلطة بعمومها حتم لازم؛ فلماذا نجد الشريعة الإسلامية تنزلت بتفاصيل دقيقة تنظم حياة الطفل، وحياة المقارب للبلوغ، وحديث العهد بالبلوغ؟

- إذا كان حديث العهد بالبلوغ حالة هستيرية حتمية تشقى الأسر وتتعب محاضن التربية بحتمية لامناص منها؛ فلماذا نجد في التشريع الإسلامي تكليفاً للبالغ بمهام غير عادية، وشرائع تحفظ الضروريات الخمس وتحقق

مقاصد الدين وكلياته في حقه وفي حق أسرته ومن يقوم
على تربيته؟

وظاهر لك أن تحرير هذه القضايا، والإجابة عن تلك
التساؤلات وغيرها؛ لا يؤثر في الموقف النفسي والتربوي
وأدبيات العلاج الطبي والنفسي لهذه المرحلة العمرية
فحسب؛ بل هو مؤثر في قضايا منهجية كثيرة في التأصيل
الإسلامي والتربوي لدراسة المراحل العمرية وتوجيهها،
وبالتالي فهو مؤثر حتى في استثمار المرحلة العمرية وإحسان
توظيفها للإنتاج والعمل والعطاء الذي تحتاجه الدول
والمجتمعات الإسلامية بعامه.

إشكالية المصطلح :

- الاصطلاح علم العلوم.
- التحدي بين العربية والاصطلاحات المترجمة.
- مسميات المراحل العمرية ليست ترفاً.
- الحاجة لتحرير المصطلح ووضع ضوابطه.
- المراجعة موضة حديثة.
- حوار "مصطلحي" هادي.

مصطلحات العلوم من أصدق الأدلة
على عظيم الجهود المبذولة في خدمة
العلم، وتذليل صعابه، وتقريب
بعيده، وجمع متفرقه في كل عصر.

الشيخ بكر أبو زيد

الاصطلاح علم العلوم

الاصطلاح ضرورة علمية، ووسيلة مهمة من وسائل التعليم ونقل المعلومات، ولهذا كان لكل علم اصطلاحه الذي يعد لغةً مشتركةً بين أربابه، وله دور بالغ في تسهيل التخاطب بينهم، ولهذا كانت مصطلحات العلوم (من أصدق الأدلة على عظيم الجهود المبذولة في خدمة العلم، وتذليل صعابه، وتقريب بعيده، وجمع متفرقه من أهل العلم في كل عصر ومصر)^(١).

وفي قضية الاصطلاح في العلوم يقول ابن فارس في معرض حديثه عن المعنى اللغوي والاصطلاح: "كل ذلك له اسمان؛ لغوي وصناعي"^(٢). ويقصد بالصناعي الاصطلاح.

(١) أبو زيد، بكر بن عبد الله (١٤٢٣هـ) رسالة المواضع في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (ص ١٢٧).

(٢) ابن فارس، أحمد بن فارس (بدون) الصّاحبي، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، مصر (ص ٣٠).

ويقصد بالاصطلاح: (اتفاق طائفة مخصوصة على أمر مخصوص)^(١).

ويحسن هنا الإشارة لأنواع المصطلحات في العلوم والتي تجيء على ثلاثة أنواع هي:

- مصطلح بالحرف، مثل الرموز الاصطلاحية عند المحدثين والمهندسين والكيميائيين.

- مصطلح بالأرقام، وهو يكثر لدى الإخباريين والمؤرخين.

- مصطلح بالألفاظ، سواء كانت مفردة أو مركبة. وهو منتشر لدى كافة أرباب العلوم^(٢). وهو ما نقصده هنا.

على أنه ينبغي أن يعلم أننا لسنا وحدنا من يهتم بقضية المصطلحات دون سائر الأمم؛ بل هي قضية تشغل العلماء في العالم بأسره، إلى حد جعل العلماء السوفيت ينعنون علم الاصطلاح بأنه علم العلوم^(٣).

(١) الزبيدي، محمد بن المرتضى (١٤٠٩هـ) تاج العروس، وزارة الإعلام بالكويت (٥٥١/٦). وانظر المعجم الوسيط (٥٢٠).

(٢) أبو زيد، بكر بن عبد الله (١٤٢٣هـ) رسالة المواضع في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (ص ١٤٢).

(٣) سراج، وليد (١٤١١هـ) اللغة العربية والاصطلاح العلمي، مجلة التراث

على أنه ينبغي أن يعلم أن (المصطلح مثله مثل العلم الذي حمله جاء إلى أوساط الناطقين بالعربية مصطلحاً وعلماً منقولاً؛ فنجمت عنه الإشكاليات وترتبت عليه مباحث وآثار، طالما ارتبطت بعملية النقل الفكري والثقافي عندما يقع بين ثقافتين تزواج أو تقابل، وفي مقدمة هذه الإشكاليات يأتي التمييز بين القوالب والمضامين. فالمفهوم ظاهره الرحمة وباطنه العذاب المبين) (١).

ومن هنا كان لزاماً في حقّ المصطلح المترجم أن يوضع «تحت مجهر اللغة والشريعة؛ إعمالاً لوصل حاضر الأمة بماضيها، وكف أي دخيل عليها في لغتها وشريعتها» (٢).

العربي، الصادرة عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا العدد ٤٣، ٤٢، (ص ٤).

(١) القفاش، أسامة محمد، فن الترجمة وبناء المفاهيم ضمن دراسة بناء المفاهيم، دار السلام، القاهرة مصر، ١٤٢٩هـ (ص ١٥٦)، نقلاً عن نصر محمد عارف نظريات التنمية السياسية المعاصرة ص ١٨.

(٢) أبو زيد، بكر بن عبد الله (١٤٢٣هـ) رسالة المواضع في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان (ص ١٢٩).

وعلى كل فـ "مازال العلماء على هذا النحو في
المواضع، وهم يرمون عن قوس واحدة في أصالة
الاصطلاح وملاقاته للشريعة واللغة" (١).

والمصطلح الذي استدعي ذلك النظر يكثر في بعض
العلوم، والتي منها علم النفس و"الفلسفة والاجتماع والكيمياء
والطب ونحوها؛ لأن هذه العلوم لما تُرجمت بعضُ كتبها كان
المترجمون من مستعربة الأعاجم، فهم لعجمتهم وضعف
عربيّتهم ترجموا كيفما اتفق لا كيفما يجب أن يكون، فعمت
البلوى باستعمال هذه الدوال، وتداولها بين العلماء، وفي
مؤلفاتهم" (٢).

ومن ذلك ما شاع في كتب علم النفس، وعلم نفس النمو
في إطلاق مصطلح المراهقة (Adolescence) على المرحلة
العمرية الممتدة من البلوغ وحتى سن ٢١، أو ٢٤.

فمن تعريفات المراهقة ما يلي:

(١) المصدر السابق (ص ١٤٠).

(٢) المصدر السابق (ص ١٤١).

- المراهقة: (Adolescence): تبدأ بالبلوغ وتنتهي إلى النضج^(١).
- المراهقة: (Adolescence): تبدأ فترة المراهقة بالبلوغ، وتنتهي بالوصول على سن الرشد^(٢).
- المراهقة: تقع بين مرحلة الطفولة والنضج وتمتد في الفترة الزمنية (١٣-٢٠) وتتميز بحدوث تغيرات بدنية ونفسية واجتماعية^(٣).
- المراهقة: (Adolescence) مشتقة من الفعل اللاتيني (Adolescere) ومعناه التدرج نحو النضج الجسمي والجنسي والعقلي والانفعالي والاجتماعي .. تبدأ ببداية البلوغ الجنسي^(٤).

(١) زهران، حامد عبد السلام (١٩٨٧) قاموس علم النفس، عالم الكتب، القاهرة مصر. ص(٣٠)، وزهران حامد عبد السلام (١٩٩٥) علم نفس النمو، عالم الكتب، القاهرة مصر (ص ٣٢٣).

(٢) عاقل، فاخر (١٩٧٩) معجم علم النفس، دار العلم للملايين، بيروت لبنان (ص ١٤).

(٣) الشرييني، لطفي (٢٠٠٢) معجم مصطلحات الطب النفسي، مركز تعريب العلوم الصحية التابع لمجلس وزراء الصحة العرب (ص ٤).

(٤) زيدان، محمد مصطفى (١٤٠٦هـ) النمو النفسي للطفل والمراهق، الشروق، جدة السعودية (ص ١٥٣).

- المراهقة: تبدأ من البلوغ إلى اكتمال نمو العظام، حيث تنتهي باستقرار النمو العضوي^(١).

- المراهقة: هي المرحلة التي تتميز بنضج الدافع الجنسي وظهور مجموعة من الصفات البيولوجية والنفسية والاجتماعية، وهذا يدفع الفرد إلى تكوين صورة جديدة عن ذاته وذات الآخرين وإنشاء نظام علائقي جديد مع بيئته، وكل ما يساعده على تنظيم شخصيته^(٢).

- المراهقة: وهي المرحلة التي تبدأ من سن البلوغ **puberty** وهي سن القدرة على التناسل وتنتهي في مجتمعنا حوالي سن ٢٢^(٣)

- ويرجِّح بعض الباحثين من بين تعريفاتها تعريف " Ford & Beach"، ويعدونه أفضل التعريفات، حيث

(١) النغمشي، عبد العزيز (١٤١٥هـ) المراهقون، دار المسلم، الرياض، السعودية (ص ٩).

(٢) معاليقي عبد اللطيف (٢٠٠٢) المراهقة أزمة هوية أم أزمة حضارة، شركة المطبوعات بيروت لبنان (ص ٣٦).

(٣) راجح، أحمد عزت (١٩٦٨) أصول علم النفس، دار الكتاب العربي للطباعة، القاهرة، مصر (ص ٤٤٩).

يعرّفان المراهقة بأنها: "هي الفترة الممتدة من البلوغ وحتى النضج التناسلي الكامل"^(١).

على أن المقرر في علم النفس أن مصطلح المراهقة لا يعني البلوغ والشباب كمترادفات، فالمراهقة تعني التغيرات الجسمية، والعقلية، والانفعالية، والاجتماعية، التي تتم في فترة العقد الثاني من العمر ولذا يطلق أحياناً على المراهقين (teen agree)، ويعني البلوغ (puberty) الجانب العضوي للمراهقة من حيث نضوج الوظيفة الجنسية، ويحدد "هيرمان" البلوغ بأنه: مرحلة من مراحل النمو الفسيولوجي

(١) جميل منصور، محمد جميل (١٤١٠هـ) النمو من الطفولة إلى المراهقة، تهامة، جدة السعودية، ص(٤٥١).

انظر كذلك كل من: الهنداوي، علي فالج، علم نفس النمو: الطفولة والمراهقة دار الكتاب الجامعي، ص(٢٢٨).

الأشول، عادل ١٩٨٩م، علم النفس النمو، الأنجلو المصرية ص (٤١٧).

الناصر، محمد وخولة درويش ١٤١٩هـ، تربية المراهق في رحاب الإسلام، دار المعالي ص (١٨).

الزعبلاوي محمد ١٤١٧هـ، تربية المراهق بين الإسلام وعلم النفس، مؤسسة الكتب الثقافية، ص (١٩).

عقل، محمود عطا ١٤١٩هـ، النمو الإنساني، الطفولة والمراهقة، دار الخريجي ص(٣٦٠).

العضوي التي تسبق المراهقة وتحدد نشأتها وفيها يتحول الفرد من كائن لا جنسي إلى كائن جنسي^(١).

وعلى كل فسائر تعريفات المراهقة تطلقها على ما يشمل المرحلة العمرية من البلوغ وحتى النضج مما يجعل المراهقة تمتد إلى سن ٢١ أو ٢٤ وهي بهذا تتعارض ابتداءً مع حيثيات كثيرة: لغوية، وشرعية، وغير ذلك كما سنبينه في مواضعه بإذن الله تعالى.

(١) مخيم، هشام محمد (١٤٢١هـ) علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، أشبيليا للطباعة، الرياض، السعودية (ص ١٥٢-١٥٣).

اللغة العربية لغة دين تستجيب
لا للمتطلبات المادية والدينية
للإنسان فقط؛ بل لمتطلباته الروحية
والنفسية والأخروية أيضاً.

د. سعيد شبار

التحدي بين العربية
والاصطلاحات المترجمة

قديمًا قال حافظ إبراهيم في قصيدته الشهيرة على لسان
العربية:

وسعتُ كتابَ الله لفظًا وغايةً وما ضقتُ عن آيٍ به وعظمتِ
فكيف أضيقُ اليومَ عن وصفِ آلهِ وتنسيقِ أسماءِ لمخترعاتِ
أرى لرجالِ الغربِ عزًّا منعةً وكم عزَّ أقوامٍ بعزِّ لغاتِ
أيهجرتني قومي - عفا الله عنهم - إلى لغةٍ لم تتصل بِـرواةٍ^(١)

وصدق حافظٌ فإن اللغة العربية لغةٌ ولودٌ، هي من القدرة
بمكان على استيعاب اصطلاحات سائر علوم البشر في هذا
العصر، وكيف تعقم لغة وسعت كلام الله تعالى؟! رحمك الله
يا حافظ .

إن هجرَ العربية أو ضعف العناية بها، وتذويب قوانينها
ومصطلحاتها = نذيرٌ شؤم على الأمة في شتى صنوف المعرفة؛
لأن ضعف "العناية باللغة العربية، وعدم بذل الجهد لإحلالها

(١) حافظ إبراهيم، (١٩٩١) المؤلفات الكاملة، مكتبة لبنان، بيروت لبنان (ص
١٠٤).

المكانة اللائقة بها داخل المجتمع، بل السماح ثم المشاركة في إبدال مصطلحاتها، وذلك من خلال العمد تعسفًا على الدلالة، وليًا للمعنى إلى تحميل مفاهيم ودلالات تلك المصطلحات مفاهيم ودلالات مزيفة مفرغة للمضمون الأصلي، تمزق الهوية وتمسخ الذات ناسفة لما تبقى من جذور التواصل مع تراث الأمة وكنزها التاريخي، بل قاطعة بينها وبين قواعدها المعرفية والحضارية"^(١).

وفي الوقت الذي يمثل الاصطلاح العلمي إحدى الركائز الأساسية للتعبير العلمي؛ فإن الاصطلاح الوافد يمثل تحديًا عظيمًا على اختبار قدرة اللغة على استيعابه والتعبير عنه، وما لم تتمكن اللغة - أي لغة - من ذلك؛ فإنها توصف بالعقم والعجز والقصور.

ولذا يُعرّف بعضهم الاصطلاح بأنه "أداة البحث، ولغة التفاهم بين العلماء"^(٢).

(١) بريش، محمد (١٤١٤هـ) كتاب ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، من مطبوعات جامعة سيدي محمد عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس المغرب (ص ٧١٦).

(٢) سراج، وليد (١٤١١هـ) اللغة العربية والاصطلاح العلمي، مجلة التراث العربي، اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا العدد ٤٣، ٤٢، (ص ٤).

ولهذا وذاك عنى العلماءُ منذ القدم بموضوع معاني الألفاظ والمواضعة في الاصطلاح، ومطابقة الترجمة عن الآخر للوضع العربي، ومن ذلك: موقف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى؛ إذ يقول في درء تعارض العقل والنقل: (فمن تكلم بلفظ يحتمل معاني؛ لم يقبلُ قوله، ولم يُردَّ؛ حتى نستفسره ونستفصله حتى يتبين المعنى المراد. ويبقى الكلام في المعاني العقلية لا في المنازعات اللفظية، فقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء... [و] أرباب المقالات تلقوا عن أسلافهم مقالات بألفاظ لهم: منها ما كان أعجمياً فعُربت، كما عُربت ألفاظ اليونان والهند والفرس وغيرهم، وقد يكون المترجم عنهم صحيح الترجمة، وقد لا يكون صحيح الترجمة. ومنها: ما هو عربيٌّ، ونحن إنما نخاطب الأمم بلغتنا العربية)^(١).

ويقول في الفتاوى: (ومن أعظم أسباب الغلط في فهم كلام الله ورسوله أن ينشأ الرجل على اصطلاح حادث فيريد أن يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح ويحمله على تلك اللغة

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ١٣٩١هـ، درء تعارض العقل والنقل، دار الكنوز الأدبية، الرياض، السعودية (١/١٧٣).

التي اعتادها)^(١)

فلم يكن العلماء يستهينون بقضايا الألفاظ وخصوصاً المترجمة عن الأمم الأخرى، كما رأينا.

ومن دلائل عناية العلماء بهذا: تنوع مسميات هذا الفن، وفي ذلك يقول العلامة بكر أبو زيد - رحمه الله - : " وهذه المواطآت أو المواضعات الصناعية، اكتسبت اسم علم المصطلحات لكثرتها وشيوعها في كل علم وفن، وبالتتبع حصل عدد من ألقاب هذا الفن على ما يلي: ١- الحدود. ٢- التعريفات. ٣- الاصطلاح أو المصطلحات. ٤- لغة العلم. ٥- لغة الفهم. ٦- السلطة العلمية. ٧- علم الدلالة. ٨- الأسباب الإسلامية. ٩- الشرعيات. ١٠- الأسماء الشرعية. ١١- المصطلحات الإسلامية. ١٢- الألفاظ الإسلامية"^(٢).

غير أن الذي أفرغ أهل الغيرة على اللسان العربي والمنهج الشرعي في دلالات الألفاظ المستعملة = اتساع الوارد من

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، ١٤٢٦هـ، مجموع الفتاوى، دار الوفاء، جمع عبد الرحمن بن قاسم (١٠٧/١٢).

(٢) أبو زيد، بكر بن عبد الله، ١٤٢٣هـ، رسالة المواضعة في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (ص ١٢٠).

الألفاظ المترجمة عن اللغات الأخرى حتى أثر على المصطلح العربي ف «باتت ولادته رهينةً بولادة المصطلح الغربي، وأمسى تداول المصطلحات العربية والخطاب العلمي وقفاً على درجة تُمكن المتلقي من المصطلحات الغربية ومفاهيمها. وهذا ينم عن أمرين:

١- أن الجهاز المصطلحي العربي يكاد يكون غريباً في مفاهيمه، وشبه عربي في صياغته!

٢- أن مهمة المفكر العربي ظلّت منحصرة في محاولة استيعاب العلمية الغربية، ونقلها إلى العربية؛ حتى ذهب بعض المعاصرين في تعريف المصطلح إلى أنه: "إيجاد المقابل العربي للمصطلح العلمي باللغة الأجنبية!"^(١).

وبهذا يكتمل الانصهار في أحضان حضارة أخرى يرى البعض لزوم الوقوف عندها، والاكتفاء بالنقل عنها، والاحتكام إلى مواضعها العلمية في شتى المجالات!. والشكوى من هذا الوارد على العربية هم متوارث؛ فهذا

(١) د. محمد ساخي ورفيقه، مقال المصطلح العلمي بين الصياغة والتداول

أبو عثمان الجاحظ يقول في معرض موقفه من الترجمات: إنَّ التَّرْجُمَانَ لَا يُوَدِّي أبدأً مَا قَالَ الْحَكِيمُ عَلَى خَصَائِصِ مَعَانِيهِ وَحَقَائِقِ مَذَاهِبِهِ... وَكَيْفَ يَقْدِرُ عَلَى أَدَائِهَا ... إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي الْعِلْمِ بِمَعَانِيهَا... مِثْلَ مُؤَلِّفِ الْكِتَابِ وَوَضَعَهُ؛ فَمَتَى كَانَ خَالِدٌ مِثْلَ أَفْلَاطُونِ^(١).

بل إن الحذب على اللسان العربي من أثر الترجمات هو الحامل لابن منظور على تأليف كتابه العظيم لسان العرب حيث يقول في مقدمته: وذلك لما رأيتَه قد غلب في هذا الأوان، من اختلاف الألسنة والألوان... وصار النطق بالعربية من المعايب معدوداً. وتنافس الناس في تصانيف الترجمات في اللغة الأعجمية، وتفاصحوا في غير اللغة العربية، فجمعتُ هذا الكتاب في زمنٍ أهله بغير لغته يفتخرون، وصنعتَه كما صنع نوحُ الفلك وقومه منه يسخرون، وسميته لسان العرب^(٢).

والعجب منا حين لا نرى في لغتنا وثقافتنا القدرة على الاكتفاء بمحتواها، ووضعها المصطلحي؛ مع أنه (ليس هناك

(١) الجاحظ، أبو عثمان عمر بن بحر (١٤١٦هـ) الحيوان، دار الجليل بيروت لبنان (٧٥/١).

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم (١٣٠٠هـ) لسان العرب، المطبعة الأميرية ببولاق مصر (٤/١).

لغة مهما كانت ضعيفة لا تقدر على استيعاب العلوم والتقنيات. وقد أحى الإسرائيليون لغة توراتية قديمة لم يكن أحد يتحدثها، وصارت لغة علمية وتقنية^(١).

حصل هذا مع لغة توراتية مهجورة!

كيف لا تكون اللغة العربية قادرةً على ذلك، وهي اللغة التي كتب لها البقاء ببقاء الوحي، الذي حفظه الله جل وعلا من التحريف والتزييف عبر القرون؟!

إن العربية لغة كتب الله جل وعلا لها أن تتجاوز حدود الزمان والمكان؛ لأنها "لغة دين تستجيب لا للمتطلبات المادية والدينيوية للإنسان فقط؛ بل لمتطلباته الروحية والنفسية والأخروية أيضاً"^(٢).

ومن ذلك استقلالها بوضع مسميات للمراحل العمرية المختلفة، والتي تواطأ عليها أهل العربية، وأقرها النص الشرعي، وتعلقت بها الأحكام.

(١) شبار، سعيد، ١٤٢١هـ، المصطلح خيار لغوي وسمة حضارية، سلسلة كتاب الأمة العدد ٧٨، ص ١٤١ نقلاً عن برهان غليون في كتابه حوارات من عصر الحرب الأهلية.

(٢) المصدر السابق.

ما أطلقه الله من الأسماء وعلق به الأحكام
لم يكن لأحد أن يقيده إلا بدلالة من الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم.

شيخ الإسلام ابن تيمية

أجزم بأنه لا يمكن أن يوجد تصنيف
في أي مجال يخلو من القيم.

إيريك دي جروبير

مسميات المراحل العمرية ليست ترفاً

عملية تسمية المراحل العمرية تعد في الحقيقة عملية تصنيف، والتصنيف لا يجري خبط عشواء، بل هو وليد فلسفة وقيم، هي التي ولّدتها وظهر عنها.

ولذا تجد تصنيف المراحل العمرية لدى "فرويد Freud" ليس هو تصنيف "بياجيه Piaget" وليس هو تصنيف "إريكسون Erikson"؛ لأن الفلسفة التي ينبع منها تصنيف كل منهم تباين الأخرى؛ ولذا تباين تبعاً لها منهجية التوجيه عند كل واحد منهم.

ف"فرويد" تتبع مراحل النمو وفق انتقال الشهوة والشبق الجنسي عبر كل مرحلة عمرية.

و"بياجيه" التفت للنمو المعرفي للإنسان.

و"إريكسون" مع أنه من مدرسة التحليل النفسي إلا أنه قسم النمو باعتبار النمو الاجتماعي^(١)

(١) الزرق، أحمد يحيى (٢٠٠٦)، علم النفس، دار الأوائل للنشر، عمان الأردن (ص١١٧-١٢٨).

وأشبه هذا هو ما حمل "إيريك دي جرولير Eric de Grolier" على أن يجزم بعدم وجود تصنيف في أي مجال يمكن أن يخلو من القيم^(١).

ولذلك - أيضاً - لا عجب أن التصور الإسلامي له تصنيفه للمراحل العمرية وتسمياته الخاصة لها، مستنداً في ذلك للنص الشرعي كتاباً وسنةً.

والنص الشرعي حين تناول المراحل العمرية وصنّفها ووضع لها مصطلحاتها ومسمياتها التي تليق بها وتناسبها؛ جعل لتلك الأسماء والمصطلحات أثراً في كثير من الأحكام والتوجيهات الشرعية، منها على سبيل المثال:

- مسائل قبول إسلام الصبي.
- ومسائل الرضاع، والحضانة.
- ومسائل الصلاة والأمر بها والتأديب عليها.
- ومسائل الولاية على اليتيم.
- ومسائل الحج والصيام.

(١) المسيري، عبد الوهاب (١٤١٥هـ)، إشكالية التحيز: محور علم النفس، معهد الفكر الإسلامي العالمي، واشنطن، أمريكا (ص ١١٠).

- ومسائل الإمامة والأذان.
 - ومسائل الحدود والجنايات.
 - ومسائل العقود.
 - ومسائل الاستئذان، والدخول على النساء.
 - ومسائل الأيمان والشهادات.
 - ومسائل الولاية والنكاح والطلاق والتحليل والعدة والخلع وغير ذلك.
- فإن كل تلك المسائل ارتبط فيها الحكم والأدب الشرعي بالمصطلح والمسمى للمرحلة العمرية.
- وحين يتغير المسمى وفق الوضع اللغوي الذي ارتبط به الموقف الشرعي؛ فإن ذلك مؤذنٌ باضطرابٍ في فهم المرحلة العمرية، وتحديد المنهج الشرعي في الدراسة والتوجيه والتعامل.

بل مؤذنٌ باضطرابنا في تطبيق الحكم الشرعي المناسب.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: (فما أطلقه الله من الأسماء وعلق به الأحكام من الأمر والنهي والتحليل والتحريم لم يكن

لأحد أن يقيده إلا بدلالة من الله ورسوله صلى الله عليه
وسلم^(١).

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، ١٤٢٦هـ، مجموع الفتاوى، دار الوفاء،
جمع عبد الرحمن بن قاسم (٢٣٦/١٩).

من إفرازات عملية النقل
والترجمة: طمس المفاهيم الإسلامية
وإخراجها عن معانيها الأصلية،
وإخراجها من ساحة البحث العلمي
على أساس أنها مفاهيم لا علمية!!

نصر محمد عارف

الحاجة لتحرير المصطلح ووضع ضوابطه

صحيح أن وضع الأسماء للمسميات قضية قديمة، غير أن الوضع العربي طرأت عليه حقيقة شرعية في بعض المصطلحات، فحملت المعنى اللغوي وأضافت إليه معنى شرعياً زائداً.

وهذا ما تجده في حقّ «الصلاة» - مثلاً- فهي عند العرب الدعاء، غير أنها في الشرع لها حقيقة أخرى معلومة.

ومع ذلك فإنّ من المصطلحات اللغوية ما بقي على وضعه اللغوي حتى لما جاءت الحقائق الشرعية، ومن ذلك مصطلحنا الذي نحن بصدده - أعني: المراهقة -.

ومن هنا تجيء حاجتنا لتحرير المصطلحات - وبخاصة المترجمة - التي نتداولها في علومنا النفسية والتربوية؛ ف"إننا حين نصنع ذلك نكون عالة معرفية على الآخرين، وسيحملنا ذلك على التخلي عن قيمنا الحضارية وخصوصيتنا الدينية في

قضايا تمس حياتنا اليومية، بل ونخلع ثيابنا المميزة لنا قبل أن
ننزل النهر!!" (١)

إن الحاجة لتحرير المصطلحات النفسية وغيرها أكثر إلحاحًا
من ذي قبل؛ لأننا في مرحلة مخاض فكري يتنادى فيها كل
أصحاب توجه وفكر لمنهجهم وفلسفتهم التي ينظرون بها
للعلوم، وللحياة بعامة.

ولقد حاول أ.د. نصر محمد عارف تجلية إفرازات عملية
الترجمة، ألخصها فيما يلي:

١- استبدال المفهوم الإسلامي بمفهوم آخر غريب في
المبنى والمعنى.

٢- تلبس المفاهيم الإسلامية بإخراجها عن معانيها
الإسلامية، وإعطائها مضامين ومعانٍ نابعة من الخبرة
الأوروبية.

٣- غرس أو إحلال مفاهيم أوروبية غريبة تمامًا عن الخبرة
واللغة العربية.

(١) انظر: عاشور مصطفى ١٤٣٠هـ، مقال التأصيل الإسلامي، مجلة الأمة،
العدد ٣٣ (ص ١١) بتصرف يسير.

٤- طمس المفاهيم الإسلامية وإخراجها عن معانيها الأصلية من ناحية، ومن ناحية أخرى: إخراجها من ساحة البحث العلمي على أساس أنها مفاهيم لا علمية^(١).

وليس عرض هذا دعوة للانغلاق دون الآخر في كل شيء، بل هو دعوة لتحرير المصطلح العلمي في العلوم الإنسانية وغيرها من ريقة التقليد إلى سماء الأصالة وإعمال النقد العلمي الصحيح؛ ودعوة للرجوع لأصالة الوحي.

ذلك أننا حين يستعصي علينا الاستقلال الكامل فلا أقلّ من أن نقصد ما نزرده، أو حتى أن نضطلع بمقترح الدكتور عبد الوهاب المسيري حيث يقول: إنه ينبغي أن (ننظر للظاهرة ذاتها، سواء في بلادنا أو بلادهم، وندرس المصطلح الغربي في سياقه الأصلي دراسة جيدة، ونعرف مدلولاته حق المعرفة، ثم نحاول توليد مصطلحات من داخل المعجم العربي. والمصطلح الذي سنأتي به سوف لا يكون ترجمة حرفية للكلمة الأصلية، ولكنه مع هذا وبسبب هذا يظل تسمية

(١) القفاش، أسامة محمد، ١٤٢٩هـ، فن الترجمة وبناء المفاهيم، ضمن دراسة بناء المفاهيم، دار السلام، القاهرة مصر، ص ١٦٠ نقلاً عن نظريات التنمية السياسية لنصر محمد عارف ص ٢٢٩.

لظاهرة من وجهة نظرنا، متجاوزين بذلك تسميات (الأخر) وادعاءاته وأوهامه وحدود رؤيته، وهذا لا يعني بالضرورة: انغلاقاً على الذات، وإنما يعني: انفتاحاً حقيقياً على الآخر بدلاً من الخضوع له تماماً أو رفضه تماماً.

فالانفتاح الحقيقي: هو عملية تفاعل مع (الأخر)، نأخذ منه (ونعطيه)، ونبدع من خلال معجمنا^(١).

ولذلك كثيراً ما يقترح العلماء والنقاد وضع ضوابط ومقاييس لقبول أي مصطلح أو رده.

ومن ذلك: ما يقترحه الناقدون للمصطلحات العلمية في العلوم التي يجري نقلها للعربية، بديلاً لعملية إيجاد المقابل للألفاظ بغير رؤية علمية؛ لأن ذلك المقابل لا يكون دائماً مستوفياً لكل أصول المواضعة في الاصطلاح، ومن تلك المقاييس والضوابط: ما نصَّ عليه صاحب رسالة المواضعة في الاصطلاح ضمن كتابه "فقه النوازل" حيث يقول:

"الضابط الأول: تنزيل المواضعات على مقاييس اللغة العربية وقواعدها؛ لتحقيق سلامة المفردات، وصحة الدلالة.

(١) المسيري، عبد الوهاب، ١٤١٥هـ، إشكالية التحيز، المعهد العالمي للفكر

الإسلامي ونقابة المهندسين، القاهرة مصر، ص ١١٠

الضابط الثاني: تنزيلها على مقياس الشريعة وقواعدها"^(١).

أبها القارئ الكريم:

إنه وإن ساغ النقل والترجمة في المصطلحات الهندسية أو الميكانيكية فإن مصطلحاً يلتصق بكينونة الإنسان ويتعدى لأصول التربية وحراك المجتمع، كما هو الحال في مصطلح "المراهقة" = لا يمكن أن يحصل على صلاحية تجاوز حدود الخصوصية من ثقافة أو ديانة إلى أخرى بغير تحرير وفق المعطيات الخاصة لذلك المجتمع؛ إذ لا يوجد في هذا النوع من المصطلحات ما هو عديم التحيز، لا جنسية له، ولا وطن، ولا دين!

(١) أبو زيد، بكر بن عبد الله، ١٤٢٣هـ، رسالة المواضع في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (ص ١٤٧).

كان الغلمان اليونانيون إذا
بلغوا الثامنة عشرة من عمرهم بدءوا
المرحلة الرابعة من مراحل الحياة
الأثينية: الطفولة والشباب والرجولة
والكهولة، وفيها ينخرطون في
صفوف شبان أثينا المجندين.

ول ديورانت

المراهقة موضة حديثة

تتبع مصطلح المراهقة (Adolescence) في البيئة الغربية؛ يوقفك على حقيقة أنّ دراستها بالوضع الحالي أمرٌ حادّ، حيث يذكر (ديورانت Durant) - الفيلسوف الشهير - أنّ الغلام في المجتمع اليوناني كان يقترب من سنّ العقل في السابعة أو الثامنة من عمره^(١)... وإذا بلغ الأولاد الثامنة عشرة من عمرهم بدءوا المرحلة الرابعة من مراحل الحياة الأثينية: الطفولة والشباب والرجولة والكهولة، وفيها ينخرطون في صفوف شبّان أثينا المجندين المعروفة بمنظمات الشباب^(٢).

وحدد القانون الروماني أصغر سنّ يباح فيه الزواج؛ الثانية عشرة للفتاة، والرابعة عشرة للفتى، وكان القانون اليوناني القديم يجعل الزواج إجبارياً^(٣).

(١) ول ديورانت ١٩٨٨م، قصة الحضارة، دار الفكر، بيروت لبنان (٨٢/٧).

(٢) المصدر السابق (٨٥/٧).

(٣) المصدر السابق (١٤٢/٩).

ويذكر (ديورانت Durant) أن الأولاد في المجتمع النصراني كانوا يبلغون سن العمل وهم في الثانية عشرة من عمرهم، ويبلغون سن الرشد القانوني في السادسة عشرة، وكان النضج المالي أي القدرة على كفالة الأسرة يجيء بعد النضج الجنسي^(١) بل ذكر عن اليهود أنهم كانوا يقيمون حفلاً للشباب إذا بلغ الثالثة عشرة إيذاناً بدخوله ميدان الرجولة^(٢)

وبهذا يتضح أن المراهقة لم تكن في العصور القديمة، تشكل أزمة أو مشكلة بل كان الطفل بمجرد بلوغه يدخل حياة الراشدين، وينتقل من مكانة الطفولة إلى منزلة الكهل على إثر ظهور علامات البلوغ، فيعمل ويكافح ويعتمد على ذاته ويتحمل المسؤولية^(٣)

والدراسات التاريخية بأوروبا الغربية تثبت أن عزل سن المراهقة لم يحدث إلا على أثر بعثرة التقاليد والأنظمة الاجتماعية نتيجة للثورة الصناعية الأولى^(٤).

(١) المصدر السابق (١٦/١٧٨).

(٢) المصدر السابق (٩/١٤٢).

(٣) العلمان، خالد (٢٠٠٦) المراهقة بين الفقه والدراسات المعاصرة، دار الفكر بيروت لبنان ص ٥٢.

(٤) المصدر السابق.

ومنذ ذلك الحين استمر الجدل حول طبيعة المراهقين ونمو وتطور شخصياتهم في هذه المرحلة.

وبهذا نعلم أن دراسة (المراهقة) بوضعها الحالي أمر حادث في الغرب. خصوصاً إذا علمت أن "استانلي هول" هو أول من أفرد المراهقة بالدراسة فإن ذلك كان سنة (١٩٠٤م)!

وفي هذا الصدد نُقل أن مراحل النمو عند الفرنسيين في القرن السادس عشر - فيما استفادوه من اللاتينية - ثلاث مراحل: (الطفولة، والشباب، والكهولة)^(١).

"وكثيراً ما استخدمت كلمة صبي وكلمة مراهق بمعنى واحد، تشيران إلى الصغار من الذكور. وكان الطفل ينتقل إلى فترة الشباب؛ وذلك في عصور الظلام في أوروبا بين سن الخامسة والسابعة، وخاصة في الطبقات الفقيرة. وخلال هذه الفترة لم يكن التعليم قائماً على أعمار زمنية معينة. وقد استمر هذا الوضع لعدة قرون، وتأثرت المراحل التعليمية؛ حيث كانت مرحلة الطفولة أكثر اتساعاً، وإن كانت قد ظهرت بعض المحاولات للتمييز: بين الطفل، وبين المراهق، وبين البالغ الصغير؛ فلم يكن الالتحاق بالمدرسة أو الصف الدراسي


(١) منصور، محمد جميل (١٤١٠هـ) النمو من الطفولة إلى المراهقة، تهامة، جلة السعودية (٤٤٩).

محكومًا بعامل السن حتى القرن السابع عشر. وبدأت المراهقة في اتخاذ مفهوم جديد في القرن الثامن عشر" (١).

وهذا ليس بغريب إذا علمنا أن من الباحثين الأمريكيين أنفسهم من يقرر هذا الوضع. فيقول «جلن مايرز بلير ود.ستيوارت جونز» في كتابهما «سيكلوجية المراهقة»: إن «المجتمع الأمريكي، وفي الفترات الأولى من تاريخه كانت نسبة الأفراد الذين يمكن تسميتهم مراهقين أضال كثيرًا من نسبتهم إلى مجموعة السكان. ففي هذه الفترة المبكرة من تاريخ البلاد، كان المرء يتزوج وهو ما يزال صغير السن نسبيًا، كما كان يتحمل من مسؤوليات الراشدين ما لا يختص به اليوم إلا من هم أكبر سنًا من ذلك بكثير من الراشدين... وأما في أمريكا في العصر الحاضر فإن المراهقة تمتد في العادة عبر عدد كبير من السنوات» (٢).

(١) المصدر السابق.

(٢) جلن مايرز بلير، سيكلوجية المراهقة للمربين، دار النهضة، القاهرة مصر (ص ٩-١١).



وإذا علمنا أن "المراهقة" وليدة المدنية الحديثة لسوء تعاملها معه علمنا بذلك حداثتها. هذا من ناحية، وعدم كونها تغييراً بيولوجياً صرفاً من ناحية أخرى. وهذا ما أثبتته بعض الدراسات أعني أثر البيئة الاجتماعية على المراهق مثل دراسة (مارجريت ميد 1970 Mead) على قبائل "ساموا: الأرييش، ومندجمور" حيث وجدت أن المراهقين في القبيلتين بينهما فارق كبير، فمراهق الأرييش هادئ، متعاون، متكيف؛ لأنه يلقي العطف والرعاية والأمان، في الوقت الذي يفقد تلك المعاملة المراهق في مندجمور، فهو مراهق عدواني غير متكيف لما يلقاه من ألوان القسوة والإهمال منذ طفولته حتى مراهقته⁽¹⁾.

(1) Margaret Mead.(1970) coming of age in Samoa,9 .
ولا أنسى هنا أن أزجي الشكر والعرفان للأستاذ الدكتور محمد الحمومي الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، والذي حرص على

غير أن تلك النتيجة التي أثبتتها الدراسة السابقة سرعان ما انقلبت، إذ تغير حال المراهق هناك، ففي ١٩٨٠ - أي بعد عشر سنوات فقط - حيث داهمت الحداثة الغربية ومدنيتها بكل ما تحمله من مفاسد تلك القرى؛ فتبدل كل شي وأثبت الباحثون أن مراهقو تلك القرى أصبحوا كسائر المراهقين الأمريكان!!

وهذا يطابق الملاحظ في الفارق بين من يمر بهذه المرحلة العمرية في المجتمعات الحديثة مقارنة بالمجتمعات القديمة، فتجد الأخير ينتقل للرشد إبان بلوغه في الوقت الذي يتأخر عنه كثيراً من يمر بتلك المرحلة في المجتمعات الحديثة. ويحق للمرء هنا أن يتساءل:

إذا كانت المراهقة بهذه الدرجة من الحداثة والجدّة، فماذا يضيرنا أن نعيد النظر في هذا الوارد المحدث حتى عند صانعيه؟

تزویدی بنسخة كاملة من دراسة "مارجريت ميد" فجزاه الله عني خير الجزاء.

لو اتفقت مصطلحات الناس
لانتهد ثلاثة أرباع خلاف أهل الأرض.

ابن حزم

إذا جرى اصطلاحٌ على ما
يخالف المعنى الشرعي؛ فهو
مدفوع من أصله.

الشوكاني

حوار "مصطلحي" هادي

لقد تابعت كغيري عبر شبكة العلوم النفسية العربية ذلك الحوار المصطلحي الذي أحدثه الأستاذ الدكتور أحمد عكاشة حول ترجمة مصطلح "Autism" إلى "الذاتوية" بدلاً عن مصطلح "التوحد"؛ ذلك أن الطفل المصاب به يفقد التواصل العاطفي و اللغوي، فكيف له أن "يتوحد" و هو فاقد لأدوات التواصل!!!

كنت أحفظ كل رسالة يبعث بها إلينا الدكتور جمال التركي في ذلك الحوار المصطلحي الذي نستطيع أن نتفاءل به بأننا بدأنا خطوة - على الأقل - في رحلة الألف ميل والتي نريدها أن تنتهي بإحلال لغتنا الخالدة محلها اللائق بها؛ مروراً بالنقد العلمي لسائر المصطلحات المترجمة في العلوم النفسية.

حتى وجدت الدكتور جمال التركي وهو يطرح ورقة في المؤتمر الدولي السادس للطب النفسي في جدة ١٤٣١/٥/١هـ = تحت عنوان: إشكالية المصطلح النفسي العربي ففرحت بذلك، وكان مما ورد في الورقة تلك:

(بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر... شهدت الجامعات الأمريكية بداية ثورة في مجال تعليم اللغات وعلى

رأسها اللغة العربية، حيث تم تخصيص مبلغ ١١٤ مليون دولار لدعم برامج اللغات المهمة في أمريكا، وازداد عدد الملتحقين بدراسة اللغة العربية بشكل لافت، إذ تشير الإحصاءات إلى أن جامعة هارفرد شهدت زيادة نسبتها ٩٣% في عدد الدارسين للغة العربية بين عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٥ وكذلك جامعة جورج تاون شهدت في الفترة ذاتها ازدياداً في عدد الطلاب الدارسين للعربية بنسبة ٨٩% ولا تكاد تخلو جامعة أمريكية اليوم من قسم لتعليم اللغة العربية..

تقول الدكتورة ريمة حلمي - أكاديمية بجامعة جورجيا- في الولايات المتحدة الأمريكية: أرسلت أحد طلابي لممارسة اللغة العربية في بلد عربي، فعاد مستهزئاً وهو يقول: "لقد تعلمت الفرنسية بدلاً من العربية!" إن إرسال الطلاب الأمريكيين لممارسة اللغة العربية في بلد عربي من أصعب المشكلات... فهذا بلد يفخر بالحديث باللغة الفرنسية، وذاك يتحدث بعامية ممزوجة بإنكليزية و آخر تسمع فيه مزيجاً من لهجات محلية و لغات آسيوية... وندرة قليلة جداً من العربية.

ويختم ورقته مستشهداً بقول نبيل علي: إن اللغة أداتنا كي نصنع من المجتمع واقعاً، و إن ثقافة كل أمة كامنة في لغتها، كامنة في معجمها ونحوها ونصوصها، فهي أبرز السمات الثقافية، وما من حضارة إنسانية إلا وصاحبها نهضة لغوية،

وما من صراع بشري إلا ويبطن في جوفه صراعاً لغوياً؛ حتى قيل إنه يمكن صياغة تاريخ البشرية على أساس من صراعاتها اللغوية).

وفي الحقيقة فإن قضية العناية بالمصطلحات وتحريرها تقع في منطقة يحصل فيها خلاف بين فريقين، قد يحمل أحدهما على الجمود والتعصب لرأي منها؛ لذا فإن الحوار بينهما خير يثبط غلواء التعصب ويظهر للحق معالمه.

فمن الفريقين من يرى أن تحرير المصطلح ونقده واجب لازم وحق لازم، والآخر يرى أن ذلك فيه نوع مبالغة، وتحميل للقضية أكثر مما تحتمل، لذا حاولت هنا تسجيل حوار مصطلحي بين ذينك الفريقين:

الأول: إن العلماء كثيراً ما نجدهم يقولون: "لا مشاحة في الاصطلاح!" بمعنى أنه لا ضير أن يختص علم النفس باصطلاحه الخاص في المراهقة، ولا ضير من نقل ذلك المصطلح كما هو؛ إذ لا مشاحة في الاصطلاح.

الثاني: إن ذلك ليس على إطلاقه؛ فإن المصطلح الذي يحمل معنىً مشيناً أو يقتضي مفسدةً فإنه لا يمكن أن يقبل؛ ولذلك اختار العلماء أن يوضع قيد ضابط لهذه العبارة، منهم

ابن قيم الجوزية حيث قال -رحمه الله-: "والاصطلاحات لا مشاحة فيها؛ إذا لم تتضمن مفسدة"^(١).

ومنهم الإمام الشوكاني في قوله: "فإن قلت لي: هذا اصطلاحٌ، ولا مشاحة فيه. قلتُ: إذا جرى اصطلاحٌ على ما يخالف المعنى الشرعي؛ فهو مدفوع من أصله"^(٢).

ولم يكن إطلاق الأسماء والمصطلحات، أمراً هيناً، ولا شيئاً يمكن التخفيف فيه حتى على حديث العهد بالإسلام، بناء على عدم المشاحة في الأسماء والمصطلحات؛ لذا لما قالت الأعراب: (أَمَّنًا) [الحجرات: ١٤].

بادرهم جواب الوحي عن هذا الإطلاق مباشرة فقال الله تعالى: ﴿قُلْ لَمْ تَزِمْنَا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، لأن كل اسم ومصطلح له دلالة، ولكل حكمه الخاص به في الوحي المبين.

وهذه المشاحة في شأن المصطلحات في داخل العلوم الإسلامية، فكيف يتوقع التهاون مع المصطلح الوافد عليها.

(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٣٩٣هـ) مدارج السالكين، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (٣/٣٠٦).

(٢) الشوكاني، محمد بن علي (١٤٠٥هـ) السيل الجرار، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (١/٣٢٦).

الأول : ولكن يا أخي إن ما تقوله لا يعدو أن يكون تحريراً للأسماء «والأسماء لا تُغَيَّر من الحقائق؛ فهي قشور، والمقصود سلامة اللباب».

فما الفرق حين نسميهم مراهقين، وتسميهم بالغين، والاضطراب موجود في الحالين؟!!

فلم يبق إلا الفارق في مجرد الأسماء دون تغيير للحقائق!

الثاني : أمّا عن دعوى وجود الاضطراب في الحالين فليس بمسلم بإطلاق، أمّا أن الفارق هو في مجرد الأسماء الظاهرة فليس بمسلم؛ لأن تسمية الوحي والوضع العربي غير اعتباطيين في الحقيقة، لذا فمن يسمي بالغين مراهقين يضيف مع مخالفة الوحي مخالفةً للغة، ويضيف مخالفةً للمعنى الأصلي عند الغربيين، ثم إنه لن يجد في منهجية التوجيه ما يسعفه لتوجيه المراهق إلا إذا اعتبره طفلاً، وإن فعل فقد رجع لما قررناه، وإلا فإنه يمارس عملاً غير علمي وغير معقول المعنى؛ لأن كل مصطلح له مجاله الدلالي ولوازمه التي لا تنفك عنه.

ثم إن المحافظة على التسمية الشرعية للمرحلة العمرية مؤثر في فهمها وإحسان توجيهها فالمحافظة عليها من الأهمية بمكان، واللفظ البديل لن يفي بما يفي به اللفظ الشرعي قطعاً، وفي نحو هذا يقول ابن القيم -رحمه الله-: "ومعلوم أن

تلك الألفاظ لا تفي بما تفي به النصوص من الحكم والدليل وحسن البيان... فألفاظ النصوص عِصمة وحُجَّة بريئة من الخطأ والتناقض والتعقيد والاضطراب" (١).

الأول : إن تسمية المراهقة بهذا الاسم قد استقر عند أهل الفن - علماء النفس - فكيف يقبل اليوم نقض ذلك؟!

الثاني : لعل أسهل جواب على كلامك يا أخي أن نقول: إنَّ المشتغلين بالعلوم النفسية يقبلون أن يكون لمدرسة التحليل النفسي تصنيفها ومصطلحاتها الخاصة بها لمراحل النمو، ويقبلون من "بياجيه" أن يخالف ذلك ويقبلون مصطلحاته الخاصة به، ويقبلون أن يكون لـ "إريكسون" تصنيفه الخاص به لمراحل النمو، ثم يستكثرون على النص الشرعي أن ينفرد بتقسيم خاص للنمو ووضع مصطلحات خاصة تناسب نظرتَه لهذا المخلوق، وتتسق معها منهجيته لتوجيهه!

وليت شعري ما موقفك يا أخي لو عرض عليك مقترح تغيير اسم صلاة العشاء إلى اسم جديد "العتمة"، أو تغيير اسم المغرب إلى تسميتها عشاءً، فهل ستقبل بذلك؛ فهي مقترحات يسعها الوضع العربي؟!

(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٩٧٣) إعلام الموقعين، دار الجيل، بيروت، لبنان (١٧٠/٤).

ويكل صراحة فإني أقول لك إن تلك المقترحات نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال في حق صلاة المغرب: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ»^(١).

وقال في النهي عن موافقة الأعراب في تسمية العشاء بالعتمة: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ. وَهُمْ يَعْتَمُونَ بِالْإِبِلِ»^(٢).

أضف إلى ذلك - يا أخي - نهيه صلى الله عليه وسلم حتى عن مجرد تسمية العنب بغير اسمه لما يحمله كل ذلك من معانٍ فاسدة لا يوافقها الوحي والتشريع، فقال «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الْكَرْمُ. إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ»^(٣)

إلى غير ذلك من المواضع المتكاثرة التي غير فيها النبي صلى الله عليه وسلم بعض الأسماء والألقاب؛ لأن لكل اسم ولكل اصطلاح دلالة ولوازمه التي يحملها.

(١) رواه البخاري (٥٦٣).

(٢) رواه مسلم (١٤٨٧).

(٣) رواه مسلم (٦٠٠٨).

واللفظ الذي لا يوافق الشرع على معناه لا بد من تغييره، كما أن الاسم الذي ارتبط به حكم شرعي لا بد من المحافظة عليه.

وحين نقف على مصطلح ورد في الوحي وتواطأ عليه العرب قديماً، وتداوله العلماء على مز التاريخ؛ حينها لا مناص من المصير إليه، ورد كل دعوى لا توجب العناية بحروفه.

على أننا حين نرفض مصطلح المراهقة كمسمى لمرحلة البلوغ لم نرفض إنزاله على ما قبلها. وفي ذلك وضع لكل اصطلاح موضعه، الذي يليق به.

والمنصف لا بد أن ينبذ جمودين غير مقبولين:

الأول: جمود على المنقول من (الأخر) بغير نقد ولا تمحيص.

الثاني: جمود على التراث بغير وعي لكيفية تنزيله على الواقع^(١).

(١) علي، سعيد إسماعيل، الخطاب التربوي، الكتاب رقم ١٠٠ سلسلة كتاب الأمة، دار البحوث القطرية (ص ١٥٣).

وعن مثل ذلك الجمود نقل وحيد الدين خان مقولة:
"د. هيلز Dr. V.Hills": "إنني سأكون آخر من يدعي أننا
نحن العلماء أقلُّ الناس عرضةً للتعصب"^(١)؛ لأن الإنسان
لا يؤمن بشيء إلا إذا كان يريد أن يؤمن به.

الأول: إن قبول مصطلح المراهقة تبع لقبولنا لعلم النفس
الغربي، وما دمنا قبلنا الأصل فلم لا نقبل الفرع؟

الثاني: إن قبولنا لعلم النفس ليس معناه قبولنا لكل ما جاء
فيه، وإني سائلك يا أخي: هل تلتزم بقبول كل ما تنقله عن
مدرسة التحليل النفسي في تقاريرها الجنسية التي تفسر بها
السلوك البشري؟

أو تقبل ما تقرره المدرسة السلوكية من حيوانية الإنسان،
وسلخه من إنسانيته؟

فإذا قبلت النقد لهذا، فلا بد أن تقبل النقد لمصطلح
المراهقة، وإلا فإننا نمارس تحكماً غير مقبول.

وفي ختم هذا الحوار الشائق ينبغي أن يعلم أن الاهتمام
بالمصطلحات وتحريرها قضية عالمية أنشئ لأجلها منظمات

(١) خان، وحيد الدين (١٤٠٧هـ) الدين في مواجهة العلم - دار النفائس بيروت،
لبنان (ص ٧٨).

ولجان عليا عالمية، لها مؤتمرات ومخرجات تمثلت في بنوك
المصطلحات المنتشرة في العالم اليوم!

فإن الاتحاد الدولي لعلم اللغة التطبيقي أنشأ لجنة خاصة
بالمصطلحات سنة ١٩٧٨م، والتي بدورها عقدت مؤتمرها
الأول في مونتريال بكندا في سنة إنشائها، بل سبق ذلك إنشاء
مركز المعلومات الدولي لعلم المصطلح في فيينا سنة
١٩٧١م، ولا زالت تتوالى الملتقيات والمؤتمرات حتى وصلوا
لما يعرف اليوم بـ "بنوك المصطلحات"^(١).

وقد أنجزت المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم عبر
بنكها الموحد للمصطلحات تخزين ما يفوق على
(٤٠٠,٠٠٠) مصطلح في مجالات علمية مختلفة^(٢).

ولدينا في العالم الإسلامي اليوم عدد من بنوك
المصطلحات الأخرى منها: بنك معهد الدراسات والأبحاث
للتعريب في الرباط.

(١) العتيبي، سعود سعد (١٤٣٠هـ)، ضوابط استعمال المصطلحات، مركز
التأصيل ١٤٣٠هـ (ص ١٠٠).

(٢) انظر رابط البنك: www.arabization.org.ma

والبنك الآلي السعودي للمصطلحات في مدينة الملك عبد
العزیز للعلوم التقنية بالرياض.

وبنك قمم التابع للمعهد القومي في تونس.

وبنك المصطلحات التابع لمجمع اللغة العربية في الأردن^(١).

ولله درّ أبي محمد بن حزم الأندلسي - رحمه الله - الذي
يقول: لو اتفقت مصطلحات الناس لانتهدت ثلاثة أرباع خلاف
أهل الأرض!^(٢).

(١) صيني، محمود، مقال بنوك المصطلحات الآلية، في موقع جمعية الترجمة
العربية وحوار الثقافات "عتيدة". www.atida.orq

(٢) جمعة، علي (١٤١٧هـ)، المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، المعهد
العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، ص(٤٠).

تحرير المصطلح :

- المراهقون في اللسان العربي.
- المراهقون في القرآن والسنة والآثار.
- التتبع لمصطلح المراهقة.
- فقهاؤنا والمراهقة.
- ملخص التتبع الزمني للمراهقة عبر القرون.
- أسماء أخرى للمراهق والبالغ.

أجمعت مجامع اللغة العربية
المعروفة في العالم العربي لقبول أي
مصطلح؛ اشتراط وجود علاقة بين
معناه اللغوي والاصطلاحي.
مصطفى الحيادة

والمراهق الغلام الذي قارب الحُلْم.
الخليل بن أحمد الفراهيدي

المراهقون في اللسان العربي

حين نقوم باستعراضٍ لأهمّ أمّات كتب اللغة وغريب
الحديث نجدها تُجمع على أنّ المراهقة مرحلة عمرية تسبق
البلوغ: تبدأ من العاشرة إلى قبيل البلوغ.

فإذا بلغ زال عنه مسمى المراهقة، وعرض له حال آخر،
وتسمياتٌ أخرى.

وقد تواردت أسفار العربية ودواوينها على تفسير واحد
لمصطلح المراهق فيقولون: "المراهق الغلام الذي قارب
الحلم".

جاء ذلك في العين للخليل^(١)، وتهذيب اللغة للأزهري^(٢).

وقال ثعلب: "يقال للصبي... مراهق ثم محتلم"^(٣)

(١) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، دار مكتبة الهلال، القاهرة مصر
(٣٦٧/٣).

(٢) الأزهري، محمد بن أحمد (٢٠٠١م)، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي
بيروت لبنان (٢٦٠/٥).

(٣) القالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم (١٣٩٨هـ) الأمالي، دار الكتب العلمية،
بيروت لبنان (٣٩/٣).

ويقرر ذلك فارس العربية ابن فارس حيث يقول في معجمه: "والمراهق: الغلام الذي داني الحلم"^(١).

ويقول الزمخشري في أساس البلاغة: "صبي مراهق؛ مدانٍ للحلم"^(٢) وهي ذاتها عبارة المطرزي الخوارزمي في المغرب^(٣)

بل نجد العبارة ذاتها من قبلهم عند ابن دريد في جمهرة اللغة^(٤)، وعند الجوهري في الصحاح^(٥)،

والفيروز آبادي في القاموس^(٦).

(١) ابن فارس، أحمد بن فارس (١٣٩٩هـ)، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت لبنان (٤٠٥/٢).

(٢) الزمخشري، جار الله محمود بن عمر (١٤١٩هـ) أساس البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (٤٠٠/١).

(٣) المطرزي، ناصر بن عبد الله الخوارزمي (١٣٩٩هـ) المغرب في ترتيب المغرب، مكتبة أسامة بن زيد، حلب سوريا (٣٥٥/١).

(٤) ابن دريد، محمد بن الحسن (١٩٨٧م) جمهرة اللغة، دار العلمين، بيروت، لبنان (مادة: رهق ٧٩٧/٢).

(٥) الجوهري، إسماعيل بن حماد (١٤٠٤هـ) الصحاح، دار العلمين، بيروت، لبنان (١٤٨٦/٤).

(٦) الفيروز آبادي (١٤٠٧هـ) القاموس المحيط، الرسالة بيروت، لبنان (مادة: رهق ٨٨٩).

والزبيدي في تاج العروس^(١)، والفيومي في المصباح المنير^(٢).

بل جاء في لسان العرب: "وراهق الغلام فهو مراهق: إذا قارب الاحتلام. والمراهق: الغلام الذي قارب الحلم. وجارية مراهقة. ويقال: جارية راهقة وغلام راهق؛ وذلك: ابن العشر إلى إحدى عشرة"^(٣).

ولم تحد كتب الغريب عن ذلك قيد أنملة، فهذا ابن قتيبة في غريب الحديث يقول: «وغلام مراهق: إذا كان قارب الحلم»^(٤).

وبنحوه فسر المراهقة أبو السعادات ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث^(٥).

(١) الزبيدي، محمد بن المرتضى (١٤٠٩هـ) تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإعلام بالكويت (٣٨٣/٢٥).

(٢) الفيومي، أحمد بن محمد (١٩٨٧م) المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت لبنان (مادة رهق).

(٣) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان (مادة رهق / ٥ / ٣٤٥هـ).

(٤) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (١٣٩٧هـ) غريب الحديث دار العاني، وزارة الأوقاف العراقية (١٦٣/٢).

(٥) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (١٤٢١هـ) النهاية في غريب

وكذلك ابن الجوزي في غريب الحديث^(١)، والزمخشري في الفائق^(٢).

وهنا لابد من التأكيد على قضية مهمة: وهي لزوم وجود الصلة والرابطة الواضحة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، وهو أمر معدوم بين المعنى اللغوي السابق والمعنى الاصطلاحي السائد عن المراهقة.

ولأهمية هذه القضية أجمعت مجامع اللغة العربية المعروفة في العالم العربي على اشتراطها في قبول أي مصطلح، وربما عبروا عنه بمسمى "الدقة العلمية"^(٣)

=

الحديث والأثر، دار ابن الجوزي (مادة رهق: ٣٨٦).

(١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (١٩٨٥م) غريب الحديث، دار الكتب العلمية بيروت لبنان (٤٢٤/١).

(٢) الزمخشري، محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة بيروت لبنان (٩٥/٢).

(٣) انظر: الحيادة، مصطفى طاهر (٢٠٠٣) من قضايا المصطلح اللغوي العربي (نظرة في مشكلات تعريب المصطلح اللغوي المعاصر، عالم الكتب (٢٩/١)، وانظر العتيبي، سعود بن سعد، ضوابط استعمال المصطلحات العقديّة والفكرية عند أهل السنة والجماعة، مركز التأصيل للبحوث والدراسات (ص٤١٦).

وتخلف ذلك الشرط في ترجمة أي مصطلح هو ما يعلق عليه الدكتور محمد عزام، فيقول عن مترجمي النصوص عن العلوم الغربية بأنهم: لم يراعوا الشروط التداولية لكل من اللغتين، ولكنهم أخذوا ينتقون من ألفاظ العربية ما بدا لهم أنه مرادف لألفاظ اليونانية أو السريانية!!^(١) وهذا ما أوقعهم في أخطاء، منها: الخطأ في ترجمة مصطلح المراهقة!

(١) عزام، محمد المصطفى، ١٩٩٥، مصطلح العقل بين الفلسفة والتصوف، ضمن أعمال ندوة المصطلح في الفلسفة والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس كلية الآداب بالرباط أكمال ص٢٤

وأحب التنبيه هنا لقضية تأثر بعض المعاجم اللغوية المعاصرة لما شاع في كتب التربية وعلم النفس عن مصطلح المراهقة فهنا نموذجان لمعجمين حصلت فيهما هذه المبايئة:

الأول: ما جاء في المعجم الوسيط (٣٧٨/١) طبعة المكتبة الإسلامية باستانبول: «راهق الغلام: قارب الحلم.. ويقال أيضاً: راهق الغلام الحلم.. ويقال صلى الظهر مراهقاً: مدانياً للفوات.. والمراهقة: الفترة من بلوغ الحلم إلى سن الرشد» وظاهر هنا التباين بين المعنى اللغوي والاصطلاحي فتأمل!

الثاني: ما جاء في معجم علم النفس والتربية الصادر عن مجمع اللغة بالقاهرة (٩/١): «المراهقة: Adolescence : الفترة من بلوغ الحلم إلى سن الرشد».

وهنا يلزم أن نستصحب تقرير العلماء في الموسوعة الفقهية الكويتية في تفريقهم بين المراهقة والبلوغ وتبيينهم للاختلاف الحاصل بين التعريف في الوضع اللغوي وبين الاصطلاح الحديث.

وقبل ذلك استصحب الإجماع الذي نقله الدكتور مصطفى الحياذرة عن مجامع اللغة العربية في العالم العربي بلزوم وجود العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي. والله أعلم.

تلك الترجمة التي سادت في دراساتنا؛ وهو الأمر الذي
يعلمنا بأننا كثيراً ما "نقع في أسر المصطلح المغلق، فنُهزَم
أمامه هزيمة كاملة ونستوعبه، ونخالف أصولنا، سواء كانت
معنوية معرفية، أو صوتية شكلية"^(١).

(١) المسيري، عبد الوهاب، ١٩٧٤م، موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية:
رؤية نقدية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام (١٧)، بواسطة
بناء المفاهيم، دار السلام (ص ١٥٧).

خرج بي أبو طلحة مردفي، وأنا
غلام راهقتُ الحلمَ، فكنتُ أخدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل.
أنس بن مالك
رضي الله عنه

المراهقون في القرآن والسنة والآثار

لقد تناول الوحي المراحل العمرية وسمّاها بأسمائها، ووضع لها مصطلحاتها الخاصة بها؛ فقد سمى الله تعالى في كتابه مرحلة الطفولة فقال: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٣١].

وفرق بين الطفولة والبلوغ فقال سبحانه في تسمية مرحلة البلوغ ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَنْدِثُوا كَمَا اسْتَنْدَثَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٩].

وأنت ترى في ذلك كيف ارتبط الحكم الشرعي بمسمى المرحلة ومصطلحها في القرآن الكريم! وهو أمر من الأهمية بمكان.

أما المراهقة: فقد وردت مادة (رهق) في القرآن الكريم في مواضع، منها: قوله تعالى: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿سَأَرْهَقُهُ صَعُودًا﴾ [المدثر: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾ [عبس: ٤١].

وليس مراداً بها المراهقة كمرحلة عمرية، كما بين ذلك المفسرون^(١).

أما في السنة المطهرة فقد وردت هذه المادة مراداً بها المرحلة العمرية في مواضع متعددة من الأحاديث والآثار، ونسوق منها مواضع صريحة في إرادة المرحلة العمرية وفق ما قررناه:

الموضع الأول: عن أنس بن مالك رضي الله عنه^(٢): أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة: «التمس لي غلاماً من غلمانكم يخدمني؛ حتى أخرج إلى خير».

فخرج بي أبو طلحة مُرْدُفِي، وأنا غلام راهقتُ الحلمَ، فكنتُ أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل^(٣).

الموضع الثاني: أثر عفيف بن عمرو الكندي رضي الله عنه قال: كنت امرأً تاجرًا، و كنت صديقًا للعباس بن عبد المطلب في الجاهلية، فقدمت لتجارة فنزلت على العباس بن عبد

(١) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، الرياض السعودية (٢٣٩/٨).

(٢) قال الذهبي: «أنس قد خدم النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحتلم، وقبل جريان القلم». سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان (٢٣٢/١٣).

(٣) رواه البخاري حديث رقم (٢٨٩٣).

المطلب بمنى، فجاء رجل فنظر إلى الشمس حين مالت، فقام يصلي، ثم جاءت امرأة فقامت تصلي، ثم جاء غلام حين مراهق الحلم فقام يصلي، فقلت للعباس: من هذا؟ فقال: هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، ابن أخي، يزعم أنه نبي، ولم يتابعه على أمره غير هذه المرأة، وهذا الغلام، وهذه المرأة خديجة بنت خويلد امرأته، وهذا الغلام ابن عمه علي بن أبي طالب. قال عفيف الكندي - وأسلم و حسن إسلامه -: لوددت أني كنت أسلمت يومئذ فيكون لي ربع الإسلام^(١).

الموضع الثالث: أثر عبد الله بن عباس أنه قال: (صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى إلى غير جدار، فجئت راكباً على حمار لي، وأنا يومئذ قد راهقت الاحتلام، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الحمار يرتع، ودخلت مع الناس، فلم ينكر ذلك علي أحد)^(٢).

(١) رواه الحاكم في المستدرک (٢٠١/٣)، وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في تعليقه: "صحيح".

(٢) رواه البيهقي في الكبرى (٢٧٣/٢)، وهو في البخاري (٧/٤) بلفظ (ناهزت الاحتلام).

الموضع الرابع: أثر الحسن بن علي رضي الله عنهما الذي يقول فيه: (أدركت عثمان رضي الله عنه وأنا يومئذ قد راهقت الحلم)^(١).

وفي ظلال هذه الآثار ينبغي التنبيه إلى أن الدلالة اللغوية لمصطلح "المراهقة" هي ذاتها في عرف الصحابة رضي الله عنهم في زمن التنزيل، وهذا ضابط مهم؛ إذ العرف التداولي في زمنهم على مصطلح تعلق به الحكم الشرعي؛ حجة على من بعدهم.

وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن لم يعرف لغة الصحابة التي كانوا يتخاطبون بها، ويخاطبهم بها النبي صلى الله عليه وسلم، وعاداتهم في الكلام، وإلا حرف الكلم عن مواضعه، فإن كثيراً من الناس ينشأ على اصطلاح قوم، وعاداتهم في الألفاظ، ثم يجد تلك الألفاظ في كلام الله أو رسوله أو الصحابة، فيظن أن مراد الله أو رسوله أو الصحابة

(١) رواه الطبراني في الكبير (١/٨٧)، وقال الهيثمي في المجمع: "إسناده حسن" (١١٠/٩)

بتلك الألفاظ ما يريد به بذلك أهل عاداته واصطلاحه، وقد يكون مراد الله ورسله والصحابة خلاف ذلك^(١).

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، ١٤٢٢هـ، قاعدة جلیلة فی التوسل والوسيلة، مكتبة الفرقان، عجمان الإمارات العربية المتحدة ص ٣٢.

لا يكون البلوغ شرطاً في
استحقاق السهم.. ويسهم للمرافق
إذا أطاق القتال.

الإمام مالك بن أنس

التتبع لمصطلح المراهقة

أجريتُ تبعاً تاريخياً - فيما وقفت عليه من المصادر - لهذا المصطلح من القرن الأول؛ حتى القرن الخامس عشر فوجدتُ أنَّ المراهقة - عند المتقدمين - ومن هنا نحوهم تنصرف على ما سبق بيانه، وهاك أمثلةً من أقوال العلماء في ذلك:

الإمام مالك بن أنس (ت : ١٧٩هـ)

قال: (لا يكون البلوغ شرطاً في استحقاق السهم، ويُسهم للمراهق إذا أطاق القتال) ^(١).

الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت : ٢٠٤هـ)

قال في الأم: (في الغلام المراهق لم يبلغ يهل بالحج، ثم يصيب امرأته قبل عرفة، ثم يحتلم بعرفة يمضي في حجه، ولا أرى هذه الحجة مجزئة) ^(٢).

(١) الباجي، القاضي أبو الوليد (١٣٣٢هـ) المنتقى شرح موطأ مالك مطبعة السعادة، القاهرة، مصر (١٧٨/٣).

(٢) الشافعي، محمد بن إدريس (١٣٨١هـ) الأم، مكتبة الكليات الأزهرية (١٣٠/٢).

الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت : ٤٦٣هـ)

قال في الاستذكار: (واختلف الفقهاء في الصبي المراهق والعبد يحرمان بالحج، ثم يحتلم هذا، ويُعتَق هذا قبل الوقوف بعرفة) (١).

القاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي (ت : ٥٤٤هـ)

يقول في مشارق الأنوار: (راهق الغلام: إذا قارب البلوغ ودنا منه) (٢).

الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت : ٥٩٥هـ)

قال في بداية المجتهد: (وأما كتابة المراهق القويّ على السعي الذي لم يبلغ الحلم فأجازها أبو حنيفة، ومنعها الشافعي إلا للبالغ، وعن مالك القولان) (٣).

وأشار في موطن آخر إلى أن المراهق يسمى: صبيّاً، فقال: (وكذلك اختلفوا في الصبي المراهق؛ فمنهم من قال: يقسم

(١) النمري، ابن عبد البر(١٤١٤هـ) الاستذكار، دار قتيبة، عمان الأردن (٤٥/١٣).

(٢) اليحصبي، القاضي عياض، مشارق الأنوار، المكتبة العتيقة تونس (٣٠١/١).

(٣) القرطبي، ابن رشد الحفيد، ١٤٠٨هـ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (٣٧٦ / ٢).

له. وهو مذهب الشافعي. ومنهم من اشترط في ذلك أن يطبق القتال. وهو مذهب مالك^(١).

الإمام أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت : ٥٩٧هـ)

لابن الجوزي مؤلف خاص في مراحل النمو الإنساني؛ لذا فعبارة هنا لها ثقلها، وهو كتابه: (تنبيه النائم الغمر على مواسم العمر).

حيث جعل عمر الإنسان في خمسة مواسم: الموسم الأول منها يبدأ من الولادة إلى زمن البلوغ. ويبدأ الموسم الثاني: من زمان البلوغ إلى نهاية الشباب في خمس وثلاثين.. وشاهدنا هنا: أنه جعل المراهقة ضمن الموسم الأول؛ وهو: موسم الصبا وقبل البلوغ^(٢).

الإمام الأصولي الفقيه: علي بن محمد الأمدي (ت : ٦٣١هـ)

(١) المصدر السابق (١/٣٩٢).

(٢) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (١٤٢٤هـ) تنبيه النائم الغمر إلى مواسم العمر، دار البشائر، بيروت لبنان (٣٧-٣٨). ولا أنسى هنا أن أشكر أخي محسن القرشي الذي قام بإهدائي هذا الكتاب في زيارة له بمدينة الرياض.

يقول في الأحكام: (كالصبي المميز المراهق: الذي لم يبق بينه وبين البلوغ سوى الزمن اليسير) (١).

الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)

نقل في سير أعلام النبلاء: (قال محمد بن عمر بن العلاء الجرجاني: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة - وأنا معه في جبانة كندة - فقلت له: يا أبا بكر سمعت من شريك وأنت ابن كم؟ قال: وأنا ابن أربع عشرة سنة؛ وأنا يومئذ أحفظ للحديث مني اليوم.

قلت - أي الذهبي -: صدق والله. وأين حفظ المراهق من حفظ من هو في عشر الثمانين!) (٢).

(١) الأمدي، محمد بن علي، ١٤٠٥هـ، الأحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت (٢/٣٠٤).

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٧هـ، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة (١٢٤/١١) ووقفت على هذا المعنى في السير في مواضع عدة يسمى فيها الذهبي ابن العشر إلى الرابعة عشرة وقبل بلوغه (مراهقًا).

وانظر: ذلك في المواضع التالية: (١٩/٥٨٨)، (٢٠/٥١)، (٢١/٢١٣)، (٢١/٣٦٨) وهذا الموضوع بالذات ترجمة لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الإمام المشهور يقول الذهبي: لما ترعرع حملته عمته إلى ابن ناصر فأسمعه الكثير وأحب الوعظ ولهج به وهو مراهق فوعظ الناس وهو صبي). وانظر: كذلك (٢٢/٢٦٠)، (٢٢/٣٣٥)، (٢٣/١٩٦)، (٢٣/٢٩١)، (٣/٤٩٤)، (٩/٥٠٣)، (١/٤٦٣)، (٢/٥٥٤).

والذهبي هنا يجعل الصبي إلى أربع عشرة سنة مراهقاً..
فتأمله!!

الإمام محمد بن أبي بكر الدمشقي المعروف بابن قيم
الجوزية (ت : ٧٥١هـ)

قال في تحفة المودود: (فصلٌ: ثم بعد العشر إلى سن
البلوغ يسمى مراهقاً ومناهزاً للاحتلام، فإذا بلغ خمس عشرة
سنة عرض له حالٌ آخر) (١).

وهذا فيصل واضح، وبيان لا مرية فيه من إمام محقق،
وعالم مدقق خبر التربية وأسبابها، عالم باللغة ومصطلحات
أهلها، ضرب في أبواب العلم وتزكية النفوس بسهم وافر.

الإمام أبو الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي (ت : ٧٧٤هـ)

وأختم بموضعين أحدهما يجعل ابن العشر مراهقاً وهو بداية سن المراهقة
فيقول في ترجمة عبد الله بن الزبير: (وكان فارس قریش في زمانه وله مواقف
مشهودة قيل إنه شهد اليرموك وهو مراهق) وما شهدا إلا وهو ابن عشر سنين
(٣/٣٦٤)، وموضع آخر يجعل ابن ثلاثة عشر عاماً مراهقاً وذلك في ترجمة
الإمام المحدث علان: علي بن أحمد المصري (١٤ / ٤٩٦) يقول: (ولد سنة
سبع وعشرين ومائتين وكتب وهو مراهق في سنة أربعين ومئتين). فتأمله.
(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٤٠٨هـ) تحفة المودود بأحكام المولود، دار
الفكر، عمان (ص ٢٥٢).

عند تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤].

قال: (ينبه الله تعالى على تنقل الإنسان في أطوار الخلق... ثم يشب قليلاً قليلاً حتى يكون صغيراً، ثم حدثاً ثم مراهقاً، ثم شاباً؛ وهو القوة بعد الضعف) (١).

الإمام بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ).

قال عند شرحه لحديث أنس المتقدم: (قوله: «وأنا غلام» للحال، قوله «راهقت الحلم»: أي قاربت البلوغ) (٢).

وقال في موطن آخر: (قوله: «والغلام الذي لم يحتلم» عطف على ما قبله، وظاهره مطلقٌ يتناول المراهق) (٣).

الإمام أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي (ت: ١٠٩٤هـ)

(١) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، الرياض السعودية (٦٩٩/٣).

(٢) العيني، محمد بن أحمد، ١٣٤٨هـ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت (١٤ / ١٧٧).

(٣) المصدر السابق (٢٢٦ / ٥).

قال في كتابه الكليات: (المراهق: هو من عشر سنين إلى خمس عشرة سنة. والمراهقة: من تسع سنين إلى خمس عشرة سنة. والمبتدأة - بفتح الدال - هي المراهقة التي لم تبلغ)^(١).

وهذا التفصيل يكفي ويشفي؛ فهو في غاية الوضوح والبيان.

الإمام محمد بن عبد الرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ)

قال في مواطن ثلاثة:

أ - عند شرح حديث: «اقتلوا شيوخ المشركين، واستحيوا شرخهم».

قال: (شرخهم: أي المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم)^(٢).

ب - وفي شرح حديث: «مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر».

(١) الكفوي، أيوب بن موسى، ١٤١٩هـ، الكليات، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (٨٧١)..

(٢) المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، ١٤١٥هـ، فيض القدير، دار الكتب العلمية (٧٧/٢) والحديث رواه الترمذي وأبو داود عن سمرة بن جندب. وذكر هذا المعنى أبو شجاع الديلمي (ت: ٥٠٩هـ) في كتابه الفردوس بمأثور الخطاب، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ (١٠٩/١).

قال: (علموه صغيراً، واضربوه مراهقاً) ^(١).

ج - وقال في كتابه التوقيف: (المراهق: صبي قارب البلوغ) ^(٢).

الإمام الشريف علي بن محمد الحسيني الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)
قال في كتابه التعريفات: (المراهق: صبي قارب البلوغ،
وتحركت آتته، واشتهى) ^(٣).

الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)
في مواطن متعددة من معلمته الشرة (فتح الباري) أجتزئ
منها ثلاثة مواطن:

أ - قال في باب: إمامة العبد والمولى... وولد البغي
والأعرابي والغلام الذي لم يحتلم: (قوله: «والغلام الذي لم
يحتلم» ظاهره أنه أراد المراهق) ^(٤).

(١) المصدر السابق (٣٣١/٤) والحديث يأتي تخريجه في مباحث التهيئة.

(٢) المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، ١٤١٠هـ، التوقيف على مهمات
التعاريف، دار الفكر، بيروت لبنان (٦٤٨).

(٣) الشريف الجرجاني ١٤٠٨هـ، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان
(٢٠٨).

(٤) العسقلاني، أحمد بن حجر، ١٤٠٧هـ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري

ب - وقال في كتاب الأدب، في باب: وضع الصبي على الفخذ: عن أسامة بن زيد رضي الله عنه: (كان رسول الله ﷺ يأخذني فيُقعدني على فخذة، ويُقعد الحسن بن عليّ على الفخذ الآخر، ثم يضمهما... الحديث): (يحتمل أن يكون ذلك وقع من النبي ﷺ وأسامة مراهق والحسن ابن ستين مثلاً...) (١)

ج- في باب: أصهار النبي ﷺ الذين تزوجوا إليه. يقول الحافظ: قوله: «منهم أبو العاص بن الربيع».

قال: (... ثم أُسِرَ أبو العاص مرة أخرى فأجارته زينب، فأسلم، فردها النبي ﷺ إلى نكاحه، وولدت أمامة التي كان النبي ﷺ يحملها وهو يصلي - كما تقدم في الصلاة - وولدت له ابناً اسمه علي كان في زمن النبي ﷺ مراهقاً) (٢).

الإمام عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)

في شرح حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: (لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، قال رسول الله ﷺ:

دار الريان، القاهرة مصر (٢/ ٢١٦، ٢١٧).

(١) المصدر السابق (١٠/ ٤٤٨).

(٢) المصدر السابق (٧/ ١٠٧).

«يا صفية بنت عبد المطلب، يا فاطمة بنت محمد، يا بني عبد المطلب: إني لا أملك لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم».

قال المباركفوري: (وفي نداء فاطمة يومئذ أيضاً ما يقتضي تأخر القصة؛ لأنها كانت حينئذ صغيرة أو مراهقة) ^(١).

الإمام أبو الحسن نور الدين ابن عبد الهادي السندي (ت: ١١٣٨هـ)

يقول معلقاً على حديث: «لِيلِيَنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَهْيِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» (قوله: «ثم الذين يلونهم»، أي: يقربون منهم في هذا الوصف. قيل: هم المراهقون، ثم الصبيان المميزون، ثم النساء) ^(٢).

الإمام محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)

قال في تفسير قوله تعالى ﴿إِلَّا الْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾

(١) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن، ١٤١٠هـ، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي دار الكتب العلمية (٦/ ٤٩٣).

(٢) السندي، محمد بن عبد الهادي، كرر السندي هذا التعليق في موضعين في حاشيته على سنن النسائي وعلى سنن ابن ماجه. فهو عند النسائي في الصغرى (المجتبى) في كتاب الإمامة باب: من يلي الإمام ثم الذي يليه (٨٧/٢) حديث رقم (٧٠٧) وهو عند ابن ماجه في كتاب الصلاة باب: من يستحب أن يلي الإمام (١/ ٥١٨) حديث رقم (٩٧٦)

وَأَوْلَادِنِ ﴿ [النساء: ٩٨]: (أراد بالولسدان: المرهقين
والمماليك)^(١).

وهذا اختيار الأستاذ محمد قطب في كتابه (منهج التربية
الإسلامية) في معنى المراهقة، حيث يقول: (تلك المرحلة
التي نحن بصدها الآن هي مرحلة المراهقة ثم البلوغ)^(٢).

وقال في موطن آخر: (في هذه الفترة من المراهقة وقبل
البلوغ)^(٣).

وبهذا المعنى جاءت الموسوعة الفقهية: (المراهقة: مقارنة
البلوغ. وراهق الغلام والفتاة مراهقة: قاربا البلوغ ولم يبلغا.
ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، وبهذا
تكون المراهقة والبلوغ لفظين متباينين)^(٤).

(١) الشوكاني، محمد بن علي (١٤١٢هـ) فتح القدير، دار الوفاء، القاهرة مصر
(٨٠١/١).

(٢) قطب، محمد (١٤١٤هـ) منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، القاهرة مصر
(٤٣٤).

(٣) المصدر السابق (٣٣٥).

(٤) الموسوعة الفقهية من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت
(١٤١٤هـ) دار الصفوة، القاهرة، مصر (١٨٧/٨).

وإن أذنَّ للقوم غلام مراهق أجزأهم؛
لحصول المقصود بأذانه وهو الإعلام،
والبالغ أولى لأنه أقرب إلى مراعاة الحرمة،
ولأن الصبيَّ غير مخاطب بالصلاة.

الإمام السرخسي

فقهائنا والمراهقة

توارد كلام الفقهاء على هذا التقرير؛ أعني: اعتبار المراهق صبيًا من عشر سنوات إلى قبيل بلوغه؛ فإذا بلغ لم يسمَّ مراهقًا بحال؛ وسأذكر هنا نقولاً - مختصرةً - عن المذاهب المشهورة مشيرةً لذلك التفريق، مظهرةً ارتباط الحكم الشرعي بمسمى المرحلة ومصطلحها:

أولاً: المذهب الحنفي:

١- شيخ الإسلام الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت: ٣٧٠) في (أحكام القرآن)، قال ما نصه: (ولو قال صبي مراهق: قد احتلمت لم يصدق فيه حتى يعلم الاحتلام، أو البلوغ سنًا يكون مثله بالغًا)^(١).

٢- شمس الدين محمد السرخسي الشيباني (ت: ٤٨٣هـ) في معلته: "المبسوط": باب: "الأذان". قال ما نصه: " وإن أذن للقوم غلام مراهق أجزاءهم؛ لحصول المقصود بأذانه وهو

(١) الجصاص، أحمد بن علي، ١٤١٢هـ، أحكام القرآن، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان (٦٦/٢).

الإعلام، والبالغ أولى لأنه أقرب إلى مراعاة الحرمة، ولأن الصبيَّ غير مخاطب بالصلاة" (١).

٣- وقال الإمام محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز المعروف بابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ) في حاشيته الشهيرة بـ (حاشية ابن عابدين) أو (رد المحتار على الدر المختار).

أ - مطلب: حيلة إسقاط عدة المحلل. قال ما نصُّه: (فلذا اشترطوا في الوطء الموجب للغسل بإيلاج الحشفة بلا حائل في المحل المتيقن؛ احترازاً عن المفوضة والصغيرة؛ من بالغ أو مراهق قادر عليه بعقد صحيح) (٢).

ب - مطلب: تصرفات المحجور بالدين كالمريض. قال ما نصه: (قوله: فإن راهقاً: يقال: رهقه: أي: دنا منه رهقاً. ومنه: «إذا صلى أحدكم إلى سترة فليرهقها»، وصبي مراهق: مُدانٍ للحُلْم) (٣).

(١) السرخسي، محمد الشيباني، ١٤١٤هـ، المبسوط، دار المعرفة بيروت، لبنان (١٣٨/١).

(٢) ابن عابدين، محمد بن عمر (١٣٨٦هـ) حاشية ابن عابدين، المكتبة التجارية، مكة، السعودية (٤١٣/٣).

(٣) المصدر السابق (١٥٤/٦)

ج - باب: الأذان. قال ما نصه: (ويجوز بلا كراهة أذان صبيٍِّ مراهُقٍ، وعبدٍ)^(١).

ثانياً: المذهب المالكي:

١- الإمام خليل بن إسحاق المالكي المعروف بالجندي (ت: ٧٦٧) في مختصره الشهير بـ (مختصر خليل)، قال في موجبات الغسل ما نصه: (ويمغيب حشفة بالغ - لا مراهُق - أو قدرها في فرج، وإن من بهيمة وميت. ونُدب لمراهُق، كصغيرة وطئها بالغ). وهنا يظهر بوضوح: كيف يفرق بين المراهق والبالغ نصاً وتصريحاً، لا رمزاً وتلميحاً.

٢- الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف المَوَاق (ت: ٨٩٧هـ) في كتابه (التاج والإكليل لمختصر خليل)، قال شارحاً قول خليل: (لا مراهُق): (من المدونة لا تغتسل الكبيرة من وطء الصبي إلا أن تنزل هي؛ لأن ذكر الصبي كالأصبع) ففسر كلمة مراهُق بالصبي الذي لم يبلغ.

٣- الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب (ت: ٩٥٤هـ) في كتابه: (مواهب الجليل لشرح مختصر خليل)، قال: (قوله:

(١) المصدر السابق (١/٣٩١)

لا مراهق: بل المشهور أنه لا غسل عليها في مغيب حشفة المراهق، وهو مظنة اللذة؛ فتأمله. والله تعالى أعلم^(١).

٤- في: (المنتقى شرح الموطأ) لأبي الوليد الباجي، يذكر قول الإمام مالك رحمه الله: (لا يكون البلوغ شرطاً في استحقاق السهم، ويسهم للمراهق إذا أطاق القتال). وهذا ما نقله عنه في: (المعتمد) كما تقدم^(٢).

٥- ما تقدم من كلام ابن رشد، وابن عبد البر في التبع للمصطلح.

ثالثاً: المذهب الشافعي:

١- محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) وتقدم قوله في كتابه (الأم).

٢- الإمام يحيى بن زكريا النووي (ت: ٦٧٦هـ) في مواضع ثلاثة في روضة الطالبين:

أ - الباب الثاني في أركان الطلاق: (فلو قال مراهق: إذا بلغت فأنت طالق فبلغ).

(١) المغربي، محمد بن عبد الرحمن، ١٤١٦هـ، مواهب الجليل، دار الكتب العلمية بيروت لبنان (١/٤٤٩) والتاج بحاشية الكتاب.
(٢) تقدم في التبع لمصطلح المراهقة.

ب - (ولو أكره مراهقاً بالغاً فلا قصاص على المراهق. وفي البالغ: القولان)^(١).

ج - فرع: لو أخرجهم قهراً (ولو أسير منهم مراهق وشككنا في بلوغه كُشِفَتْ عانته؛ فإن كان أنبت حُكِمَ ببلوغه؛ وإلا فهو صبي)^(٢) وهذا القول غاية في الوضوح في التصريح بأن المراهق ليس بالغاً.

٣- أبو إسحاق إبراهيم بن علي الفيروز آبادي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) في كتابه (المهذب في فقه الإمام الشافعي):

أ- (فصل: إذا طلق الحر امرأته ثلاثاً - إلى قوله -: وإن كان مراهقاً أحلّ؛ لأنه كالبالغ في الوطء)^(٣).

ب- كتاب (الإقرار): (فإن أقر مراهق أنه غير بالغ فالقول قوله، وعلى المقر له أن يقيم البينة على بلوغه، ولا يحلّف

(١) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٤٠٥هـ) روضة الطالبين، المكتب الإسلامي بيروت لبنان (٢٣/٨).

(٢) المصدر السابق (١٠/٢٤٣).

(٣) الشيرازي، إبراهيم بن علي، ١٤١٦هـ، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان (٥٠/٣).

المقر؛ لأن حكمنا بأنه غير بالغ؛ أي: بمجرد تسميته مراهقاً^(١).

٤- وفي كتاب (الغاية والتقريب) لأبي شجاع. قال ما نصه: (ويجوز أن ياتم الحر بالفاسق والعبد، والبالغ بالمراهق)^(٢).

٥- الإمام محمد بن أحمد بن محمد ابن بطال الركبي اليميني (ت: ٦٣٣هـ) قال ما نصه: (قوله: فإن أقر مراهق: يقال: راهق الغلام فهو مراهق: إذا قارب الاحتلام)^(٣).

٦- وفي: (المجموع شرح المذهب) للنووي. كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة - فرع: في مذهب العلماء في صحة إمامة الصبي للبالغين. قال رحمه الله: (وقال الأوزاعي: لا يؤم في مكتوبة إلا أن لا يكون فيهم من يحفظ شيئاً من القرآن غيره فيؤمهم المراهق)^(٤).

(١) المصدر السابق (٣/٤٧٠).

(٢) الأصفهاني، أبو شجاع أحمد بن الحسين الشافعي، ١٤٠٩هـ الغاية والتقريب، دار ابن كثير، دمشق مع كتاب التهذيب في أدلة متن الغاية والتقريب للدكتور: مصطفى البغا (ط: ١٤٠٩هـ).

(٣) صحائف النظم المستعذب في شرح غريب المذهب (مطبوع بأسفل المذهب للشيرازي - المذكور آنفاً) (٣/٤٧٠).

(٤) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٣٤٣هـ) المجموع شرح المذهب - للنووي - حققه وأكمه محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة السعودية

رابعاً: المذهب الحنبلي:

١- موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي الجماعيلي الصالحي (ت: ٦٢٠هـ) قال في المغني: (وإن تزوجها مراهق فوطئها، أحلها في قولهم، إلا مالكا وأبا عبيد فإنهما قالا: لا يحلها، ويروى ذلك عن الحسن؛ لأنه وطء من غير بالغ)^(١).

٢- أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح الحنبلي (ت: ٨٨٤هـ) في كتابه: "المبدع: (فصل: "أو وطئها زوج مراهق": أحلها في قوله لظاهر النص، ولأنه وطء من زوج في نكاح صحيح أشبه البالغ، وبخلاف الصغير فإنه لا يمكنه الوطء، ولا تذاق عسيلته. وفي المستوعب يعتبر أن يكون له عشر سنين فصاعداً. وقال القاضي: اثنتا عشرة سنة^(٢)..) فهذا هنا ينبغي التنبيه لاعتبارهم العشر بداية المراهقة،

(١) (١٤٦/٤).

(١) المقدسي، محمد بن قدامة (١٤٢٣هـ) المغني، دار الهجرة، القاهرة، مصر (٥٥١/١٠).

(٢) ابن مفلح، برهان الدين، ١٣٩٣هـ، المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي (٤٠٤/٧).

وتفريقهم بين المراهق والبالغ والصغير؛ فالمراهق وسط بينهما.

٣- الإمام علاء الدين أبو الحسن علي المرادوي (ت: ٨٨٥هـ) في مواضع من كتابه: " الإنصاف " منها:

أ- (فائدتان: وذكر القاضي في إجبار مراهق عاقل نظراً. قلت: الصواب عدم إجباره)^(١).

ب - (فائدتان: قوله: أو وطئها مراهق أحلها.. هذا المذهب، وعليه جماهير الأصحاب)^(٢).

ج - (فائدة: قال في: المغني والشرح الكبير : لو أقر مراهق مأذون له، ثم اختلف هو والمقر له في بلوغه؛ فالقول قوله، إلا أن تقوم بينة ببلوغه. ولا يحلّف؛ إلا أن يختلفا بعد ثبوت بلوغه؛ فعليه: أنه حين أقر لم يكن بالغاً)^(٣).

٤- شرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد الحجراوي المقدسي (ت: ٩٦٨هـ) قال الحجراوي: (فصل: إذا استوفى

(١) المرادوي، علاء الدين أبو الحسن، ١٣٨٧هـ، الإنصاف في معرفة الراجح من

الخلافاً، السنة المحمدية القاهرة مصر (٥٢/٨)

(٢) المصدر السابق (١٦٥/٩).

(٣) المصدر السابق (١٢٩/٢).

ما يملك من الطلاق حرمت عليه حتى يطأها زوج في قبْل ولو
مراهُقاً^(١).

خامساً : المذهب الظاهري :

قال أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري
(ت: ٤٥٦هـ) في كتابه الشهير المحلى: (قال مالك: ولو كان
الولد حَزَوْرًا قد قارب البلوغ ولم يبلغ فهو على دينه، قال أبو
محمد: وهذا خطأ فاحش؛ لأنه ليس بالغًا، وما لم يكن بالغًا
فحكمه حكم من لم يبلغ لا من بلغ، وبالله تعالى التوفيق)^(٢).

ومعلوم أنّ الحَزَوْرَ هو المراهق، كما يقرر ذلك ابن الأثير
وغيره في غريب الحديث^(٣).

فأبو محمد هنا يجعل الحَزَوْرَ المراهقَ المقاربَ للبلوغ ولم
يبُلغ، فيعطيه حكم من لم يبلغ لا حكم البالغين، وهو ظاهر
بين.

(١) الحجاوي، شرف الدين أبو النجا، ١٤٠٦هـ، زاد المستقنع في اختصار
المقنع، مكتبة جدة السعودية (٨٠١/٣)

(٢) الظاهري، علي بن أحمد بن حزم (١٣٥٩هـ) المحلى بالآثار، المطبعة
المنيرية، مصر (٣٢٢/٧) مسألة (٩٤٥).

(٣) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (١٤٢١هـ) النهاية في غريب
الحديث والآثر، دار ابن الجوزي ص (٢٠٥).

المراهقة مرحلة تسبق
البلوغ وليست هي مرحلة البلوغ.

محمد قطب

ملخص التتبع الزمني للمراهقة عبر القرون

وفي هذا الجدول تلخيص للتتبع التاريخي - السابق - الذي استقرأت به ما وصلت إليه من مصادر موضحاً من يطلق مصطلح المراهقة على ما سبق بيانه:

القرن	الفترة الزمنية	القائلون بأن المراهقة من عشر سنين إلى قبيل البلوغ
الأول	١٠٠ - ١	- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. - أثر عفيف الكندي رضي الله عنه. - أثر عبد الله بن عباس رضي الله عنه. - أثر الحسن بن علي رضي الله عنه.
الثاني	٢٠٠ - ١٠١	- الإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) - الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٥هـ)
الثالث	٣٠٠ - ٢٠١	- الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - ابن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ) - الإمام أحمد بن يحيى "ثعلب" (ت: ٢١٩هـ)
الرابع	٤٠٠ - ٣٠١	- الإمام الجوهري (ت: ٣٢١هـ) - الإمام أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ)
الخامس	٥٠٠ - ٤٠١	- ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)

القرن	الفترة الزمنية	القائلون بأن المراهقة من عشر سنين إلى قبيل البلوغ
		<ul style="list-style-type: none"> - ابن عبد البر النمري (ت: ٤٦٣هـ) - الشيرازي الشافعي (ت: ٤٧٦هـ) - السرخسي الحنفي (ت: ٤٨٣هـ)
السادس	٥٠١ - ٦٠٠	<ul style="list-style-type: none"> - جار الله الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) - القاضي عياض المالكي (ت: ٥٤٤هـ) - أبو شجاع الشافعي (ت: ٥٩٣هـ) - ابن رشد القرطبي (ت: ٥٩٥هـ)
السابع	٦٠١ - ٧٠٠	<ul style="list-style-type: none"> - أبو السعادات ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) - المطرزي الخوارزمي (ت: ٦١٠هـ) - ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٢هـ) - الإمام الأمدي (ت: ٦٣١هـ) - الإمام ابن بطلال الركني (ت: ٦٣٣هـ) - الإمام النووي (ت: ٦٨٦هـ)
الثامن	٧٠١ - ٨٠٠	<ul style="list-style-type: none"> - ابن منظور اللغوي (ت: ٧١١هـ) - الإمام ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) - خليل المالكي (ت: ٧٦٧هـ) - الفيومي اللغوي (ت: ٧٧٠هـ) - المحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) - المحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)
التاسع	٨٠١ - ٩٠٠	<ul style="list-style-type: none"> - الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)

القرن	الفترة الزمنية	القائلون بأن المراهقة من عشر سنين إلى قبيل البلوغ
		- الفيروز آبادي اللغوي (ت: ٨١٧هـ) - ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) - الإمام العيني (ت: ٨٥٥هـ) - ابن مفلح الحنبلي (ت: ٨٨٤هـ) - المرداوي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)
العاشر	٩٠١ - ١٠٠٠	- الخطاب المالكي (ت: ٩٥٤هـ) - أبو النجا الحجاوي الحنبلي (ت: ٩٦٨هـ)
الحادي عشر	١١٠٠ - ١١٠١	- أبو البقاء الكفوي اللغوي (ت: ١٠٩٤هـ) - الإمام عبد الرحيم المناوي (ت: ١٠٣١هـ)
الثاني عشر	١١٠١ - ١٢٠٠	- الإمام السندي (ت: ١١٣٨هـ)
الثالث عشر	١٢٠١ - ١٣٠٠	- الإمام الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) - الإمام ابن عابدين الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ) - الإمام الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)
الرابع عشر	١٣٠١ - ١٤٠٠	- عبد الرحمن المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)

ولم يجزم أحدٌ في هذا العصر بهذا القول صراحةً فيما وقفتُ عليه إلا الأستاذ: خالد بن أحمد العلمان في رسالته المراهقة بين الفقه والدراسات المعاصرة، غير أنه بعد تفريقه

بين المصطلحين التزم الاصطلاح السائد في إطلاق المراهقة على مرحلة البلوغ في كافة مباحث رسالته.

واستخدم الأسلوب ذاته من قبله الأستاذ سمير بن جميل الراضي في كتابه المراهقون، فبعد أن ذكر رأيه في جعل مرحلة المراهقة من عشر سنوات حتى أربع عشرة سنة= التزم الاصطلاح السائد في سائر مباحث الكتاب^(١)

والأستاذ: محمد قطب وقد سبق بيان بعض عباراته في كتابه "منهج التربية الإسلامية"^(٢).

وكل من د. عبد الحي فلاته ود. علي الزهراني؛ إذ ذكرا هذا المعنى للمراهقة تعليقاً في حاشية كتابهما عن النمو الإنساني بغير جزم^(٣).

(١) الراضي، سمير بن جميل (١٤٠٣هـ)، المراهقون، من مطبوعات رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، ص(٣).

(٢) وقد زرتة غير مرة في داره بمكة المكرمة، وسألته- بعد قراءته لأصل هذه الدراسة- عن موافقتها لما يقرره هو في كتبه، فأشار بأنه يقصد هذا المعنى للمراهقة، ويقول به.

(٣) الزهراني، علي، وعبد الحي فلاته (١٤١٩هـ)، النمو الإنساني ومراحله في المنهج الإسلامي، دار الخضير، المدينة النبوية السعودية، ص(١١٢).

وأما واضعو الموسوعة الفقهية الكويتية؛ فقد أشاروا للزوم
المفارقة بين المراهقة والبلوغ - كما تقدم -.

ثم بعد العشر إلى سن البلوغ يسمى
مراهقاً ومناهِزاً للاحتلام، فإذا بلغ خمس
عشرة سنة عرض له حالٌ آخر.

ابن القيم

أسماء أخرى للمراهق والبالغ

إذا استقرَّ أن المراهق صبي قارب البلوغ؛ فقد وردت أسماء أخرى غير المراهق لهذا الصبي ذي العشر سنين إلى حد البلوغ، وهي تسميات وردت في السنة أو في كتب اللغة، ومن تلك الأسماء ما يلي:

أ- ما يطلق على الطفل الذكر من عشر سنوات إلى قبيل البلوغ:

١- الغلام: في الحديث: (كنت غلاماً في حجر رسول الله .. فقال لي: «يا غلام سم الله») قال الحافظ: كنت غلاماً: أي دون البلوغ: يقال للصبي من حين يولد إلى أن يبلغ غلام^(١)

٢- اليافع: روى مسلم بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها قالت لعائشة رضي الله عنها: إنه يدخل عليك الغلام

(١) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان، القاهرة مصر (٤٣٢/٩)

الأيفع الذي ما أحب أن يدخل عليّ، فقالت عائشة: أملك في رسول الله أسوة... الحديث).

قال النووي عقبه: الأيفع: هو بالياء المثناة من تحت وبالفاء وهو الذي قارب البلوغ ولم يبلغ^(١) قال القاضي عياض: (اليّفع: الذي قارب البلوغ)^(٢)

٣- المناهز: روى البخاري عن ابن عباس قال: (أقبلت راكبًا على حمار أتان وأنا يومئذ ناهزت الاحتلام) قال العيني: " قوله ناهزت الاحتلام: أي قاربت الاحتلام . يقال ناهز الصبي البلوغ: إذا قاربه وداناه^(٣)

٤- الحزور: في الحديث كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غلمانًا حزاورة قال في النهاية: حزاورة جمع حزور وهو الذي قارب البلوغ^(٤)

(١) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت لبنان (٣٣/١٠).

(٢) اليحصبي، عياض بن موسى (بدون) مشارق الأنوار، المكتبة العتيقة، تونس (١٣٤/٢).

(٣) العيني، بدر الدين العيني (١٣٤٨هـ) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان (٦٩/٢).

(٤) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (١٤٢١هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر، دار ابن الجوزي ص (٢٠٥).

٥- الوصيف: روى البخاري في اللباس عن ابن عباس في إرادته سؤال عمر رضي الله عنه. وفيه " (وعلى باب المشربة وصيف). قال الحافظ: (الوصيف: هو الغلام دون البلوغ^(١)) وقال القاضي عياض: "الوصيف من الغلمان هو الذي قارب البلوغ ولم يبلغ بعد، والأثنى وصيفة^(٢)."

٦- الملمّ: قال في القاموس: (وغلام مُلمّ بضم أوله: قارب البلوغ)^(٣)

٧- الثوهد: قال في القاموس: هو الغلام السمين التام الخلق المراهق؛ وهو بهاء^(٤).

٨- الشرخ: جاء في الحديث: (اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا شرخهم)، قال أبو شجاع الديلمي: (الشرخ.. المراهقون الذين لم يبلغوا الحلم)^(٥).

(١) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري (٣١٥/١٠).

(٢) اليحصبي، عياض بن موسى (بدون) مشارق الأنوار، المكتبة العتيقة، تونس (٢٨٩/٢).

(٣) الفيروز آبادي (١٤٠٧هـ) القاموس المحيط، الرسالة بيروت لبنان (مادة لمه: ١١٥٩).

(٤) المصدر السابق (مادة توهد)، ص (٢٧٠).

(٥) الديلمي، أبو شجاع شيرويه (١٤٠٦هـ) الفردوس بمأثور الخطاب، دار

٩- الجفّر: قال عياض: في حديث جابر: (فخرج ابن له جفر): (قيل هو الذي قارب البلوغ) (١).

١٠- جَحُوش: قال أبو هلال العسكري: على وزن (فَعُول) وهو قبيل أن يحتلم (٢).

ب- ومنها ما يطلق على الإناث خاصة، وهي:

١- الجارية: عن عائشة رضي الله عنها قالت: (دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان...)، قال العيني: (الجارية في النساء: كالغلام في الرجال. يقال على من دون البلوغ منهما) (٣).

٢- العواتق: عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرج العواتق وذواتِ

الكتب العلمية، بيروت لبنان (١٠٩/١).

(١) اليحصبي، عياض بن موسى (بدون) مشارق الأنوار، المكتبة العتيقة، تونس (١٥٩/١).

(٢) العسكري، أبو هلال (١٣٨٩هـ) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، مجمع اللغة دمشق، سوريا (٨٢/١).

(٣) العيني، بدر الدين العيني (١٣٤٨هـ) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان (٢٦٨/٦).

الخدور... قال النووي: (قال ابن دريد العاتق: هي التي قاربت البلوغ)^(١)

٣- المعساء: قال في اللسان: (والمعساء من الجوارى: المراهقة)^(٢)

٤- معاصير: معاصر ومعاصير هي التي قاربت الحيض؛ لأن (الإعصار في الجارية كالمراهقة في الغلام)^(٣).

ج- وإذا بلغ الغلام أو الجارية الخامسة عشرة عرض لهم حال آخر، ولا يسمون بالمراهقين بل لهم تسميات أخرى، وهي:

١- البالغ: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ﴾

[النور: ٥٩].

٢- الأنثى: بالغة.

(١) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت لبنان (١٧٨/٦).

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان (٢١٥/٩) (مادة معبر).

(٣) المصدر السابق (مادة عصر) (٩/ ٢٣٧).

٣- الحانث: وفي الحديث: «لم يبلغوا الحنث»^(١).

٤- الحالم: لحديث معاذ رضي الله عنه: "ومن كل حالم ديناراً"^(٢).

٥- الشاب: قال الحافظ: «الشاب: اسم لمن بلغ إلى أن يكمل الثلاثين»^(٣).

٦- الكبير^(٤)؛ كما في الحديث: «رفع القلم عن ثلاث عن المجنون حتى يعقل، وعن المبتلى حتى يفيق، وعن الصبي حتى يكبر»^(٥).

وبعد هذا كله (لعلّ الوقت قد حان لإعادة النظر في كل مصطلحات العلوم الاجتماعية ذات الأصل الغربي لصياغة نماذج ومصطلحات جديدة تتفق وتجربتنا)^(٦).

(١) رواه البخاري (١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٤).

(٢) رواه أحمد (٣٢٠/٥)، وغيره، وصححه الألباني في الإرواء (١٢٥٤).

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري ب (١٠٨/٩).

(٤) الجرجاني، علي بن محمد (١٤٠٨هـ) التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ص (١٠٩).

(٥) رواه ابن ماجه، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٦٦٠: ٣٤٧/١).

(٦) المسيري، عبد الوهاب (١٤٢٦هـ) العلمانية الجزئية والشاملة، دار الشروق، القاهرة، مصر (٤٩/١).

اضطراب المصطلح

- خطأ مركب.. أم انتزاع مغلوطة؟
- اضطراب مزدوج.
- سرّ اضطراب الشباب.
- أزمة الهوية.. أم تأزيم المجتمع؟
- البالغ ووحل الجنس.
- إلماحات عن الخصائص والحاجات.

إنّ معظم تعاريفنا للظواهر
الإنسانية تستند إلى تعريفات الغرب
وتجاربه، فنحن نستورد كثيراً من
مصطلحاتنا من الغرب، وهو ما يبين
إيماننا بمركزية الغرب، وعالميته!!

عبد الوهاب المسيري

خطأ مركب.. أم انتزاع مغلوطة؟

لك أن تتساءل كيف يقع الخطأ غالباً في نقل المصطلحات
النفسية من اللغات الأخرى إلى اللغة العربية؟ فجواب ذلك
هو:

أن مشكلة المصطلحات في علم النفس داخل الأوساط
المختصة بالعلوم النفسية في البلدان العربية الإسلامية تأتي
على مستويين:

(المستوى الأول: وضع المصطلحات العربية المقابلة
للمصطلحات الأجنبية المتدفقة عليه باستمرار، ومنشأ المشكلة
أن العالم الغربي هو المنتج للمعرفة النفسية وتبتكر بالتالي
المصطلحات الجديدة في الميدان. بينما يكتفي الدارسون في
العالم الإسلامي بالاستهلاك. وفي هذا الوضع الأخير يُختزل
مُشكِلُ وضع المصطلحات إلى مُشكِلِ ترجمةٍ بالأساس.

وقد حلت مُشكلة الترجمة هذه بإحدى طرق ثلاث هي:

الرجوع إلى المعاجم أولاً: لنجد اللفظ العربي المقابل
للمصطلح الأجنبي فنستعمل اللفظ العربي بدلالة المصطلح
الأجنبي ومعناه، ثم يتم تداوله كمصطلح عربي. وقد أدى

استعمال هذه الطريقة إلى الوقوع في أخطاء فظيعة. (وهذا ما وقع في مصطلح المراهقة)!

وحين يكون المصطلح الأجنبي حديثاً عمد المترجم إما لوضع المقابل العربي، ولو تعددت تلك المقابلات بتعدد المترجمين لعدم التنسيق بينهم

وإما أن يكتب المصطلح الأجنبي بحروف عربية كما هو، وهذا الحل الأقرب بسبب ضعف التكوين اللغوي للمترجمين. ومن أمثلة هذا وهي كثيرة جداً: سيكلوجيا، إكلينيكي، امبريقي، سيكوباتي، بانوراما وهكذا...

المستوى الثاني: مستوى خاص بفئة من الباحثين وهم من يريد الاجتياز لمرحلة العطاء بدلاً من النقل والترجمة وتواجههم مشكلة أخرى، هي: أن المصطلح الغربي له دلالات أخرى يستعمل بها في بيئته الأصلية، ليست هي الدلالات التي لدينا^(١) وغير ذلك.

ونوضح هنا ما حصل في نقل المراهقة حيث نُقل مصطلح (Adolescence) كما هو في اللغة الإنجليزية، وهو

(١) السباعي، عبد الناصر، ١٤١٤هـ، كتاب ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، من مطبوعات جامعة سيدي محمد عبد الله، فاس المغرب، (ص ٨٢٣).

مصطلح موضوع لمرحلة الانتقال من البلوغ إلى النضج الجنسي؛ وتوصف تلك المرحلة في الكتب الغربية بالاضطراب و السَّهَّةُ والخِيفَةُ؛ فلما أُريدَ نقل هذا المصطلح وجد المترجمون والنقلة أنه يتفق مع كلمة: الرهق؛ وهي: السَّهَّةُ، والخِيفَةُ، وركوب الشر.. فنُقِلَ المصطلح؛ وسَهَّلَ انتزاع كلمة (مراهقة) من الرهق؛ اسماً للمرحلة؛ فكل من يمر بهذه المرحلة: مراهق، والمرحلة: المراهقة. ثم أُخِذَ كل ما في تلك الكتب عن (Adolescence) وطُبِّقَ على مسمى "مرحلة المراهقة"^(١).

وفي هذه الطريقة التي تُرجمت بها التسمية لهذه المرحلة خطأً يوضحه ما يلي:

١- المصطلح الغربي: (Adolescence) معناه: (الانتقال لمرحلة الرشد، أو النضج الجنسي). وليس معناه: السَّهَّةُ والخِيفَةُ. ولو سلمنا جدلاً أن معناه السهفة والخيفة؛ فإن هذا معناه في اللغة: الرهق، وليس المراهقة.

(١) وانظر في ذلك كتب علم نفس النمو والكتب والدراسات العربية عن المراهقة وخذ مثلاً وقع في يدي أثناء تحرير هذه الأسطر، المفدى، عمر بن عبد الرحمن، ١٤١٣هـ، في دراسة عن إشباع احتياجات الشباب في دول الخليج، من منشورات مكتب التربية بدول الخليج ص ٩٣، وغيرها كثير من الدراسات.

٢- العرب يقولون: رجل به رهق، لكنهم لا يقولون: رجل مراهق البتة!

٣- الفعلان (رهق) و(راهق) فعلان متغايران؛ الأول: ثلاثي يدل على الطيش والسفه، والثاني: رباعي معناه: مقارنة البلوغ. فالفرق واضح في قول العرب: رجل به رهق أي سفه، وقولهم: غلام مراهق أي مقارب للبلوغ^(١).

٤- المباينة وانقطاع العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي؛ الأمر الذي أجمعت مجامع اللغة العربية على رفض المصطلح المتسم به.

٥- تصريح العلماء الذين وضعوا الموسوعة الفقهية الكويتية حيث قالوا: «المراهقة: مقارنة البلوغ، وراهق الغلام والفتاة مراهقة: قاربا البلوغ ولم يبلغا، ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، وبهذا تكون المراهقة والبلوغ لفظين متباينين»^(٢).

(١) انظر القاموس المحيط مادة رهق (١١٧٨). تعرف كيف يفرق أهل العربية بين رهق وراهق.

(٢) الموسوعة الفقهية (١٤١٤هـ) من منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت دار الصفوة، القاهرة، مصر، حرف الباء (بلوغ) (١٨٧/٨).

٦- توارد العلماء في الشريعة واللغة على إطلاق مصطلح المراهقة على مرحلة أخرى ليست هي مرحلة البلوغ كما سبق بيانه.

وبهذا يتبين لنا الخطأ الذي وقع في ترجمة هذا المصطلح.

وفي مثل هذا يقول الدكتور عبد الوهاب المسيري-رحمه الله-: (إن معظم تعاريفنا للظواهر الإنسانية تستند إلى تعريفات الغرب وتجاربه، فنحن نستورد كثيراً من مصطلحاتنا من الغرب، وهو ما يبين إيماننا بمركزية الغرب، وعالميته)^(١).

(١) المسيري، عبد الوهاب (١٤٢٦هـ) العلمانية الجزئية والشاملة، دار الشروق القاهرة، مصر (٥٩/١).

وعبد الرحمن بن الأسود قد
أدرك عائشة ودخل عليها وهو مراهق!!

الإمام الدارقطني

اضطراب مزدوج

بعد اتضاح ملامح الاضطراب في مصطلح المراهقة يحسن هنا أن نقف ووقفات مع هذا الاضطراب من حيث أثره على تفهم المرحلة وإحسان توجيهها:

الأولى: إذا كان المراهق في اللغة والنص الشرعي: هو الطفل الذي لم يبلغ؛ فإن جميع الأحكام والآداب والتوجيهات النفسية والتربوية الموجودة في المنهج الإسلامي للمراهق = ستكون للمراهق الذي هو طفل من عشر سنوات إلى الخامسة عشرة قبيل البلوغ.

الثانية: حين تريد تطبيق المنهج الإسلامي الذي ينص على المراهقة على من هو في سن البلوغ لأنه "مراهق!" = سوف تُحدثُ اضطراباً غير مقبول؛ إذ لو أردت السماح للمراهق بالدخول على النساء - مثلاً - فمن هو المراهق الذي تسمح له بذلك؟ أهو المراهق الذي بلغ واحتلم؟ أم هو المراهق الصبي الحدث الذي لم يبلغ بعد؟

ولبيان وضوح الفارق في التعامل وفق ذينك المصطلحين عند المتقدمين أضرب هنا مثالين:

المثال لأول: في موقف الصحابي الجليل أنس بن مالك رضي الله عنه حين بادر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشره ببلوغه حيث يقول: لما كان صبيحةً احتلمتُ دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته أنني قد احتلمت؛ فقال: «لا تدخل على النساء». فما أتى عليَّ يوم كان أشد منه^(١).

فانظر إلى التوجيه النبوي حين يخرج الصبي من حد المراهقة إلى حد البلوغ كيف يكون التوجيه المباشر له في أمر الدخول على النساء.

المثال الثاني: حين اختلف العلماء في سماع عبد الرحمن بن الأسود من عائشة رضي الله عنها، قال الدارقطني: "وعبد الرحمن قد أدرك عائشة ودخل عليها وهو مراهق"^(٢)، ولا يمكن لأحد أن يفهم أن عبد الرحمن بن الأسود دخل على عائشة وهو بالغ! بل دخل عليها وهو حدثٌ مراهق لم يبلغ الحلم بعد.

(١) رواه الطبراني في الأوسط حديث (٢٩٦٨) والهيتمي في مجمع الزوائد (٧٧١٩) وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه زافر بن سليمان وهو ثقة، وفيه ضعف لا يضر وبقيته رجاله ثقات.

(٢) الدارقطني، علي بن عمر (١٣٨٦هـ) سنن الدارقطني، دار المعرفة، بيروت لبنان (١٨٨/٢).

ويزيد عبد الرحمن بن الأسود - نفسه - الأمر وضوحاً لا لبس فيه، فيقول: كان أبي يبعثني إلى أم المؤمنين عائشة - حين كان طفلاً مراهقاً - فلما احتلمت أتيتها، فناديت من وراء الحجاب: يا أم المؤمنين ما يوجب الغسل؟ فقالت: أفعلتها يا لُكْعُ؟ إذا التقت المواسي^(١).

وبهذا تعلم عظم وضوح التوجيه المرتبط بهذا المصطلح عند المتقدمين.

ثالثاً: إنَّ إحلال مصطلح المراهقة السائد والذي يمتد من البلوغ حتى الرابعة والعشرين يُفوّت علينا قضية عظيمة، غيابها من الأسباب الرئيسة في اضطراب البالغين في هذا العصر وهو "تهيئة الطفل المراهق لدخول مرحلة البلوغ".

وذلك وغيره مما يظهر أثر اضطراب المصطلح على تفهم المرحلة وبالتالي اضطراب توجيهها وإرشادها وعلاج مشكلاتها.

(١) الذهبي، محمد بن أحمد (١٤١٧هـ) سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان (١١/٥).

إني أنعي على بني جلدتي الأوروبيين
كيف يقبلون دراسة التجارب النفسية التي
أُجريت على شباب وشابات أمريكيات فإن
تلك النتائج لا تصلح للتعميم على البيئة
الأوروبية بغير تأصيل يتناسب مع البيئة
الأوروبية!!

د. ايزنك

إن عملية التربية ليست عملية تعاط وبيع
وشراء، وليست بضاعة تصدر إلى الخارج أو
تستورد إلى الداخل إننا - وفي فترات من التاريخ
- خسرنا أكثر مما ربحتنا باستيراد نظرية التعليم
الإنجليزية والأوروبية إلى بلادنا الأمريكية!!

د. كونانت

سرّ اضطراب الشباب

لعلّي هنا بصدد إفشاء سر مهم للمربين والأسر عن تربية الشباب البالغين فأقول مستعينًا بالله تعالى:

إن اضطراب الشباب البالغين اليوم مردّه لأمرين في الجملة:

- السبب الأول: ضعف تهيئتهم لدخول مرحلة البلوغ.

- السبب الثاني: عدم إجادتنا للتعامل معهم بعد البلوغ.

ووقوعنا في ذنك السببين كان في الحقيقة ثمرة دراسة المرحلة العمرية في إطار يقف عند مصطلحات نُقلت بطريقة غير صحيحة، وهذا النقل جاء في منظومة لدراسات ذات اتجاه لا يتناسب مع بيئتنا؛ ولأجل الثمار غير الحميدة للنقل بمثل هذه الحثيات حذر منه كثيرون. وأضرب هنا مثلاً لباحثين غربيين شهيرين حذراً من آفة نقل محتوى تربوي أو دراسة نفسية من بيئة غربية إلى أخرى غربية؛ لكنها لا تتفق معها في فلسفتها وقيمها ونظرتها للحياة:

الأول: موقف الباحث النفساني البريطاني الشهير (هانز أيزنك Eysenck) حيث كان يشرب على بني جلدته الأوروبيين كيف يقبلون دراسة التجارب النفسية التي أُجريت

على شباب وشابات أمريكيات؛ فإن تلك النتائج لا تصلح للتعميم على البيئة الأوروبية بغير تأصيل يتناسب مع البيئة الأوروبية^(١).

الثاني: موقف الدكتور كونانت الأمريكي Dr.J.B.Conant في كتابه التربية والحرية حيث اتخذ موقفاً حاداً إبان نقل بعض الجامعات الأمريكية لمناهج تربوية أوروبية حيث يقول: (إن عملية التربية ليست عملية تعاط وبيع وشراء، وليست بضاعة تصدر إلى الخارج أو تستورد إلى الداخل. إننا وفي فترات من التاريخ خسرننا أكثر مما ربحننا باستيراد نظرية التعليم الإنجليزية والأوروبية إلى بلادنا الأمريكية)^(٢).

فإذا كانت البيئة الأوروبية تخشى أن تجني ثماراً تربوية غير حميدة على شبانها وشاباتها بسبب نقلها للدراسات الأمريكية، والأمريكية هي الأخرى تخشى من ذات الأثر؛ كل ذلك يوقفنا

(١) بدري، مالك با بكر، في مقدمته لكتاب تمهيد في التأصيل لعبد الله بن ناصر الصبيح (١٤٢٠هـ)، دار أشبيليا، الرياض السعودية ص ١٥.

(٢) انظر التربية الإسلامية عند أبي الحسن الندوي د. محب الدين أبو صالح ص ١٠٣ نقلاً عن كتابه التربية الإسلامية الحرة ص ٥٧.

على خطورة الموقف وعظيم أثره على أبنائنا وبناتنا في بيئاتنا الإسلامية.

وعلى صعيد متصل: فإن مثل ذلك التنافر حصل بين المثقفين الألمان والفرنسيين:

ففي الربع الأول من القرن العشرين طرحت ثلة من المثقفين الألمان، تصوراً آخر لحركة اجتماعية أسموها الرومانسية؛ محاولين بذلك بناء حداثهم دون إلغاء الدين وما فيه من قيم.

وقد فعلوا ذلك لأنهم يريدون به رفض النموذج الفرنسي التنويري المتعلق بالنظام الاجتماعي الجديد؛ لأنه قائم على أسس العقل والعلم والتقنية ونقد الدين ورفضه^(١).

ومن هنا حق للباحث الاجتماعي علي الكنز أن يقول قولته: لقد برهنت التجربة أنه من الصعب استعمال أدوات تحليل مستوردة من حضارة أخرى... فكل النظريات الغربية قد نتجت من علاقتها بالعاملين التاليين: خصوصية مجتمعاتها وقضاياها الاجتماعية والتاريخية، والحقل المعرفي الذي نمت بداخله.. ويكمن الخطأ في اعتقادنا بأنه من الممكن استيراد نظريات

(١) بلفقيه، محمد (٢٠٠٧) العلوم الاجتماعية ومشكلة القيم، تأصيل الصلة، دار نشر المعرفة، الرباط المملكة المغربية، ص (١٨٠).

الغرب بغض النظر عن ارتباطها بهذين العاملين خطأ فادح^(١).

وعوداً على بدء فقد وقفت على لفتات غير عادية للأستاذ محمد قطب في خطورة ذينك السبيين السابقين، فيصرّح بحفظه الله بأنّ أخطر مراحل العمر التي يتهاى فيها الإنسان للصالح والهدى والإنتاج والعمل المثمر مرحلتان هما: المراهقة والبلوغ.

حيث يرى أن قرب الطفل المراهق من البلوغ فرصة "أولى" سانحة فيقول عنها: "ومهمة المربي هنا أن يلتقط الخيط ويتتهز الفرصة السانحة لتثبيت تلك القيم...إنها فرصة ربّانية- وهنا يشير للفرصة الثانية فيقول- وستجىء وشيكاً فرصة أخرى... فإذا كانت فرصة الطفولة قد أفلتت - لأي سبب - فستتهاى في الفترة الثانية... فرصتان هائلتان إحداها: هذه السابقة للبلوغ، والأخرى التي تحدث في مرحلة البلوغ"^(٢).

(١) الكنتز، علي، الإسلام والهوية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت لبنان ص ١٠٠، بواسطة أحمد خضر (١٤٢١هـ)، اعترافات علماء الاجتماع، المنتدى الإسلامي، لندن، المملكة المتحدة ص (٢٠).

(٢) قطب، محمد (١٤١٤هـ) منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، القاهرة مصر (٤٣٨).

وعن تهيؤ البالغ للتو للصلاح، وأن نفسه تتهيج لاختيار الهدى والصلاح بما يشبه الشحنة الروحية؛ يقول: "الشحنة الروحية التي تتفجر في مرحلة البلوغ تأخذ صورة مشاعر دينية صافية رائقة شفافة... وهنا الفرصة الذهبية للمربي الحكيم أن ينتهز فرصة انطلاق هذه الشحنة الروحية الهائلة ليعيد تشكيل النفس التي بين يديه على وضعها الصحيح؛ إن كان ذلك قد فاته في الطفولة لسبب من الأسباب"^(١).

إنها منهجية توظف التكليف الشرعي والتدرج المنطقي في دخول البالغ في المرحلة العمرية بمنهجية راقية سالمة من الشوائب.

ومن نقاط القوة في تلك المنهجية اتساقها مع الفطرة وتيسيرها للتدين لأنه ضرورة للإنسان المريد للسواء. وقد وجد الغربيون أنفسهم أن جحيم الاضطراب الاجتماعي الذي يعيشونه كان من أبرز أسبابه رفض (التدين)، الأمر الذي أوقعهم فيه روادهم الأول. وخذ مثالين في ذلك:

(١) المصدر السابق ص (٤٦٢ - ٤٦٤) وقد حاولت اختبار ذلك مع طلابي في المرحلة الثانوية بمدارس الأمجاد حيث وزعت عليهم استبياناً احتوى على سؤال صريح (هل حدثك نفسك بالاستقامة والصلاح يوماً من الأيام؟) وكان عددهم يربوا على ٦٠ طالباً أجابوا جميعهم بـ (نعم).

الأول: في علم الاجتماع: فمئذ ١٨٨٢ تسبب دور كايم في استصدار فرنسا لقانون منع التعليم الديني في المراحل الدراسية الأولى حتى سن ١٣ سنة.

الثاني: في علم النفس: فهذا فرويد يعتبر الدين "عصاب طفولي" (١) !!

فالتدين بدين الحق سبب للسوء وتحصين من الاضطراب، وكيف بمن لا يدين حتى بالدين المحرف؛ كيف لا يضطرب وقد فقد أبسط دواعي الفطرة الأولى.

وفي نحو ذلك يقول الطاهر بن عاشور عن اضطراب أوروبا كلها بسبب جنوح رواد الفكر فيها نحو رفض الدين: (وقد شهد تاريخ النهضة الأوروبية بأن جمعاً من فلاسفة فرنسا مثل: فولتير، وديدرو، وجان جاك روسو، كانوا في وقت الثورة حاولوا نبذ الديانات وخلعها وتحكيم مجرد العقل في جميع أحوال المجتمع، فظهرت لذلك آثار في الأخلاق). (٢)

(١) بلفقيه، محمد (٢٠٠٧) العلوم الاجتماعية ومشكلة القيم، تأصيل الصلة، دار نشر المعرفة، الرباط المملكة المغربية، ص (٢٧٨).

(٢) ابن عاشور، محمد الطاهر، ١٤٢١هـ، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، درا النفائس، عمان الأردن (ص ٣٩).

وهذا يظهر المسؤولية التي يتحملها أهل الإسلام في حمل هذا الحق إلى البشرية كلها؛ حتى يخرجوها من ظلمات الاضطراب، إلى نور الهدى والسواء؛ إذ لا أوفق للفطرة من الوحي المنزل من الله تعالى.

ومن هنا حاولتُ وضع معالم مهمة حول منهجية التعامل مع المراهقة وإعدادها للبلوغ، وأخرى لإحسان التعامل مع البالغ؛ تمهيداً لدراسة أخرى - بإذن الله تعالى - أكثر تفصيلاً للمقاصد الشرعية والنفسية والتربوية لكل مرحلة عمرية.

إنّ الأدلة تتوفّر على أنّ
الكتاب بالغوا في كثرة أزمات الهوية
وشدتها وخطورتها بين الشباب!

بول مسن ورفاقه

أزمة الهوية . . أم
تأزيم المجتمع؟

"الهوية Identity" هي إحساس الشخص بأنه يعرف من هو وإلى أين يتجه.

والفرد إن كان لديه شعور قوي بالهوية يرى نفسه إنساناً فريداً متكاملأ يتوافر لشخصيته وسلوكه قدر معقول من الثبات والاتساق على مر الزمن".

ومن هنا يرى "إريكسون" وغيره (الهوية) مشكلة مركزية وأزمة جوهرية في "المراهقة"؛ ولذا يصبح وصول المراهق لاكتساب الهوية وتحقيق الذات مسألة توقعه في كثير من المشكلات، ومن هنا يتحقق ما يعرف بأزمة الهوية، سواء في ذلك أزمة تحقيق الذات في الأسرة أو بين الرفاق أو في البعد الجنسي أو في البعد المهني^(١).

(١) بول مسن، كنجر، جيروم كاجان (١٤٠٧هـ) أسس سيكلوجية الطفولة والمراهقة، مكتبة الفلاح، الكويت، ص٤٠٨، وانظر كذلك العلمان، خالد(٢٠٠٦) المراهقة بين الفقه والدراسات المعاصرة، دار الفكر بيروت لبنان (ص ٥٢).

والحق أن مرحلة البلوغ لا تكون مرحلة أزمة للهوية إلا حين يؤزمها المجتمع المحيط كما بينت ذلك الدراسات الغربية قبل العربية، وقد سبقت الإشارة لنتائج دراسة (ميد) وأن المجتمع وتعامله هو المسؤول عن أزمات "المراهقة"

وهذا ما يقرره جمع من الباحثين النفسيين من جامعة هارفرد، وجامعة كاليفورنيا وجامعة كلورادو، حيث يقولون: إن الأدلة تتوفر على أن الكتاب بالغوا في كثرة أزمات الهوية وشدتها وخطورتها بين الشباب!

وهذا يقودنا للتأكيد على جملة من القضايا ذات العلاقة بالموقف:

أولاً: أن كثيراً مما يلصق بشبابنا عن أزمة الهوية لدى "المراهقين" إنما يعكس أزمة المراهق الأمريكي في الدرجة الأولى، وهذا من آثار نقل أدبيات التعامل مع المرحلة العمرية في محتواها ومصطلحها تماماً كما هي في بيئتها الأولى.

والمصطلح بطبيعته - دالاً ومدلولاً - حين يستورد من حضارة لأخرى يحمل بالضرورة فكر وتوجهات وتحيزات صاحبه.

ولذا نُظر "للمراهق" في عالمنا الإسلامي على أنه يمر بأزمة هوية لا لشيء إلا لأن "المراهق" الأمريكي يمر بتلك الأزمة!

ثانياً: مسؤولية الأوضاع الاجتماعية عن مشكلات الشباب المعاصرة من خلال:

بعض الأساليب التربوية والنفسية المجتمعية التي تمارس على الشباب البالغين في تضاعيف حياتنا الاجتماعية والتي منها:

عدم تكليفهم بالمهام، وتأخير توظيفهم المهني، أو حتى عدم التدرج بهم في تحمل التكليف الشرعي.

مع توافر تلك الصور والمشاهد والمغريات والمفاتيح التي تعرض عبر الشاشات والتي تجهز على تصبر الشباب والفتاة.

مع ضعف برامج البناء والرعاية، في المحاضن التي ينتظر منها ذلك.

ثم إذا ظهر منهم أي خطأ وصف بأنه "أزمة الهوية" أو "أزمة المراهقة"؛ فتضعه الأسر والمربون وسائر المحاضن في قفص الاتهام؛ دون أن يسألوا أنفسهم من هياه لذلك الخطأ أو حتى هياه له!!

ناهيك عن أثر تلك الفعال في تحويلهم عملاء للشركات؛ فهذه كل شركات ترويج السلع تعرض عليهم في الشوارع والفضائيات مختلف السلع - والتي منها ما هو مشوه للهوية- فقط لأجل الربح المادي.

وبذلك صدقت نظرة المسيري - رحمه الله - في تسليع

الإنسان وتحويله لمادة استعمالية تلعب بها الأسواق التجارية.
وبكل ذلك وغيره تكون المجتمعات بالجملة هي التي تعمل
في تأزيم البالغ لا أن مرحلته العمرية مرحلة أزمة حتمية.

إنّ الحقيقة المجردة، أنك باعتبارك عالمًا نفسيًا
لو رغبت في أن تكون علمي المنهج، يجب أن
لا تصف سلوك الإنسان بتعابير أخرى غير تلك التي
تستخدمها لتصف سلوك الثور الذي تذبحه!!

جون واطسون

إنّ الشذوذ الجنسي ليس ميزة لكنه ليس أمرًا
يستحيا منه، ولا انحطاطًا، ولا يمكن تصنيفه مرضًا.
إننا نعتبره شكلاً آخر للوظيفة الجنسية عن طريق كبح
معين للتطور الجنسي. إن كثيرًا من الأفراد الذين
يتمتعون باحترام كبير قديمًا وحديثًا كانوا شذوذًا جنسيًا:
أفلاطون، مايكل أنجلو، ليناردو دافنشي وآخرون!!

سيجموند فرويد

إنّ الإنسان من وجهة النظر البيولوجية البحتة
حيوان ذو نشاط جنسي متعدد الوجوه!!

البرت إلس

البالغ ووحل الجنس

لقد أدت بعض الدراسات النفسية إلى تدليل غمر "المراهق" الغربي في وحل الجنس حتى ينسجم مع توجهات الحداثة الجنسية في العالم الغربي وذلك ما بدأت سلسلته بنتائج "هول G. stanley hall" عن "المراهقة" سنة ١٩٠٤م.

ثم إن النتيجة التي أثبتها هول في دراساته عن "المراهقة" هي نفسها النتيجة التي توصلت إليها دراسة تلميذه "ستار ليك starluck"^(١) و"جراندر Jerandr" سنة ١٩٦٩م^(٢) وأثبت النتيجة ذاتها كل من "رزون وزملاؤه Rozon" في دراستهم لمجتمعات من المراهقين الأمريكان^(٣).

ولذلك يعلق كثير من الباحثين على أن تلك النظريات إنما تسعى للوصول لهدف غمر المراهق في وحل الجنس وممارسة

(١) انظر: زيدان، محمد مصطفى، ١٤٠٦هـ، النمو النفسي للطفل والمراهق،

الشروق، جدة السعودية ص ١٥٧.

(٢) الناصر، محمد وخولة درويش ١٤١٩هـ، تربية المراهق في رحاب الإسلام،

دار المعالي ص (١٨).

(٣) المصدر السابق.

كل ما تدعوه إليه فطرته الحيوانية لذا يجب التغاضي عن هفواته إن أسميناها هفوات! (١).

وأدى هذا إلى عدم جواز النظر لجرائم الجنس على أنها جرائم؛ بل هي دواعٍ فطرية. ولم يزلوا يتوسعون في هذا حتى انتقلت العدوى إلى معظم المدارس النفسية؛ بل وحتى علماء الاجتماع والقانون؛ وكيف يعاقب من يفعل أمراً هو عبارة عن دافع فطري لو لم يفعله لأصيب بالكبت؟! (٢).

(١) الشتوت، خالد أحمد، ١٤١٣هـ، تربية الشباب المسلم دار المجتمع (ص ١٢) ومن آثار ذلك الوصول للتفكك الأخلاقي الحاصل في العالم الغربي؛ ففي استبيان أجري في فرنسا بين طالبات المدارس كانت الرغبة في الاستقلال والحياة السائبة تأخذ المحل الأول بين سائر الرغبات. (انظر على عزت بيقو فتش الإسلام بين الشرق والغرب ص ٢٥٩).

(٢) انظر مثلاً على ذلك عدم تجريم كل العلوم الغربية لهذه الفواحش.. وهي مباركة التفسير الجنسي الذي جنه الغرب من نظرية التحليل الفرويدية لذا جاء في شرح قانون العقوبات الأهلي: وعلى هذا لم يحرم القانون الفرنسي ولا القوانين التي استمدت منه من الأفعال المنافية للفضيلة سوى الأفعال التي ترتكب علناً أو بغير رضا الطرف الآخر أو ما ينتهك به حرمة الزوجية. وجاء في المادة ٣٩٣ من القانون يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمسة عشرة سنة كل من واقع أنثى بغير رضاها أو لاط ذكراً أو أنثى بغير رضاه أو رضاها وجاء في المادة (٢٣٣/٣٣٤) لا يعاقب من يقدم على إغواء فتاة يبلغ عمرها أكثر من أربعة عشر عاماً ويتخذ منها خليله له مدة من الزمن انظر في ذلك «حكم الزنا في القانون وعلاقته بمبادئ حقوق الإنسان في الغرب لمؤلفه أ. د. عابد السفيناني (ص ١٩)، نقلاً عن قانون العقوبات الأهلي (٦٢٨/٢) ولذلك يقول

ف)مع فرويد يتم إسقاط الباطن الإنساني وفكرة الضمير ليحل محلها لاوعي حيواني مظلم. وبدلاً من حرية الإرادة تظهر الحتمية واللامسئولية مع نظرية أنشتاين في النسبية^(١).

إنّ (فرويد) وهو الذي يكرر التصريح بيهوديته كان مما يقصده في نظريته الجنسية تلك؛ الانتقام من الكنيسة الكاثوليكية في اضطهادها لليهود قبل الثورة؛ فكان انتهازه لهذه الفرصة في التحليل النفسي؛ لإفساد ما استطاع من البشرية^(٢).

ولما كانت المراهقة مرحلة ثورة جنسية سهل توظيفها في هذا؛ لأن مدرسة التحليل تقرر؛ أنّ كبت الشهوة الجنسية، يورث العقد والاضطرابات النفسية.

دجلاس إن الواقع الأخلاقي في أمريكا وصل درجة أن ساد في المجتمع أن بقاء البنت وهي عذراء يسبب لها مرض السرطان لذا يتخلصون من العذرية بسرعة انظر العلمانية للدكتور سفر الحوالي (٤٢٥) نقلاً عن توجيه المراهق لدجلاس توم (ص ١٨٨).

(١) المسيري، عبد الوهاب (١٤٢٦هـ) العلمانية الجزئية والشاملة، دار الشروق القاهرة، مصر (٢١٧/١)

(٢) بدري، مالك با بكر، ٢٠٠٩، كيف السبيل لأسلمة مقررات علم النفس الجامعية، ضمن ندوة أقسام علم النفس في الجامعات السعودية بجامعة الإمام ص ٢٠.

ومن شواهد ذلك أنه لما سألت إحدى الأمهات فرويد عن ابنها الذي تسمه بالانحراف الجنسي قال لها: "إن الشذوذ الجنسي ليس ميزة لكنه ليس أمراً يستحيا منه، ولا انحطاطاً، ولا يمكن تصنيفه مرضاً. إننا نعتبره شكلاً آخر للوظيفة الجنسية عن طريق كبح معين للتطور الجنسي. إن كثيراً من الأفراد الذين يتمتعون باحترام كبير قديماً وحديثاً كانوا شذاذاً جنسياً: أفلاطون، مايكل أنجلو، ليناردو دافنشي، وآخرون"^(١).

إن حمى الجنس تلك ليست قضية مدرسة التحليل النفسي وحدها بل هي سلسلة سوّغ بها علم النفس الغربي للمراهق وغيره الانغماس في الجنس بلا وخزة ضمير؛ لذا لم تسلم من التسويغ للجنس وتوظيف المراهقة فيه سائر المدارس النفسية.

ومن شواهد ذلك أن رائد المدرسة السلوكية جون واطسون j.b.watson كان يرى أنه ينبغي دراسة الإنسان كأبي حيوان فيقول: "إن الحقيقة المجردة، أنك باعتبارك عالماً نفسياً لو رغبت في أن تكون علمي المنهج، يجب أن لا تصف سلوك الإنسان بتعابير أخرى غير تلك التي تستخدمها لتصف سلوك

(١) بدري، مالك با بكر، ٢٠٠٧م، نكبة الإيدز نتاج طبيعي لثورة الحداثة والجنس، الدار السودانية للكتب، الخرطوم (ص ٨٣).

الثور الذي تذبحه" (١) لأنه يرى (أنه لا يوجد خط فاصل بين الإنسان وبين البهيمة) (٢) وهل يثرب على الحيوان فيما يقع فيه من الأمور الجنسية!

ولم يمض وقت طويل في عمر المدرسة السلوكية حتى جاء ماسترز وجنسون Masters & Johnson يفعلان ذلك، فقد قام هذان الباحثان في شئون الجنس في أواخر الستينات بإحضار المتطوعين رجالاً ونساءً من كل الأعمار، بدءاً من المراهقين وغيرهم، في الوقت الذي يراقب الحدث المصورون والباحثون المساعدون في وضح النهار؛ ليدرس الإنسان جنسياً تماماً كما يدرس الثور حسبما علموا من رائد المدرسة واطسن! (٣).

(١) المصدر السابق ص ٨٦.

(٢) بيوفيش، على عزت ١٩٩٧م، الإسلام بين الشرق والغرب مؤسسة بافاريا، ألمانيا (ص ٤٧)، وذلك نقلاً عن المجلة النفسية Psychological Review on 158، وهذه النظرة الدونية للإنسان قائمة على فكرة أن الفرق بين الإنسان والحيوان هو فرق في الدرجة فحسب وليس فرقاً نوعياً إذ لا يوجد جوهر إنساني متميز. وتبقى النظرة لكل المحاولات المناهضة لذلك قائمة على دافع أن الإنسان حيوان يرفض أن يكون كذلك، وذلك كله من بقايا تأثير نظرية دارون على سائر العلوم في العالم الغربي.

(٣) بدري، مالك بابكر، ٢٠٠٧م، نكبة الإيدز نتاج طبيعي لثورة الحداثة والجنس، الدار السودانية للكتب، الخرطوم، ص ٨٦.

وفي توظيف للأحياء في الاتجاه النفسي البيولوجي نجد أن البرت الس Albert Ellis من أكثر النفسانيين المتأخرين في هذا الاتجاه عناية في تحرير القضايا الجنسية، حتى كان عنوان واحد من كتبه الشهيرة، "الجنس بلا خطيئة" حيث يقول: (إن الإنسان من وجهة النظر البيولوجية البحثية حيوان ذو نشاط جنسي متعدد الوجوه)^(١).

وليس بخافٍ عليك أن هذا الاتجاه يُنظر لقضية الثورة الجنسية بحتمية لا تقاوم؛ لأنها تأتي بناء على ضغط لا يمكن مقاومته، وليس بخافٍ عليك - أيضاً - أن "المراهق" أول المعنيين بمثل هذا؛ ولذلك عمدت حكومة البرازيل مؤخراً إلى برنامج لتوزيع عوازل صغيرة تناسب (عضو المراهق) الزاني الصغير حتى يغرقوا في وحل الجنس بمباركة علمية وتأييد سياسي!^(٢).

ولك أن تقارن ذلك - حين تترجم أديباته لتنقل إلينا بقصد تطبيقه على شبابنا وشاباتنا - بما يقرره علماءنا في الترفع بالبالغ عن ذلك، فهذا الإمام ابن الجوزي يقول: "ومن المخاطر: ترك الولد البالغ بين الجوارى، ومعلوم أن قوة الشهوة وجهل

(١) المصدر السابق (ص ٨٩).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٤٥).

الصبي ينسيان مقدار الحرمة والتحریم؛ فهذه أصول ينبغي أن يداوى بدوائها، ولا تهمل فإنها تجر أموراً صعبة^(١).

وليس هذا العرض للتنديد بعقدة المؤامرة بقدر ما هو التنديد على عقلية الوهن التي تنقل صاحبها من مجرد الانبهار بالآخر إلى اتخاذ البديل والنموذج الأوفى باسم التحديث والمعاصرة! حتى لو ثبت لديه عمق الهوية الحضارية بين البيئتين وتباين المعتقدات والعوائد والأعراف.. مكتفياً بتمسك اسمه "المشترك الإنساني" ليزوب به كل شيء.. ثم لاشيء!

(١) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (١٤٢٤هـ) الطب الروحاني (١٣٧).

إن "المراهقة" ليست بالضرورة
مرحلة أزمة وعاصفة، إنها قد تتحول إلى
عاصفة وشدة إذا أراد لها المجتمع ذلك.

عبد الستار إبراهيم

ولا يمكن البتة إصلاح أخلاق النفس
بالفلسفة دون النبوة؛ إذ طاعة غير الخالق
عز وجل لا تلزم.

ابن حزم

إلماحات عن الخصائص والحاجات

حين توضع الأمور في نصابها فإنه لا ينبغي أن يفهم من حديثنا السابق رفض كل ما يكشفه علم النفس والطب النفسي عن الخصائص النمائية والحاجات للمرحلة؛ لأن مظاهر النمو أمور ملموسة ومظاهر محسوسة، وهي صبغة الله تعالى وناموسه؛ يسير عليها البشر قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤]، فالانتقال من مرحلة إلى أخرى أمر طبيعي تدركه العقول بدهاء ولا ينكره إنسان.

فخصائص النمو والتغيرات (البيولوجية) التي تحدث في جسد ونفسية البالغ تنقلات فطرية؛ يتها من خلالها البالغ والبالغة للقيام بالتكليف وتعدّهم للقيام بدورهم الاجتماعي، حتى يكونوا قادرين على أداء المطلوب منهم في الخلافة وعمارة الأرض على وجه السداد كما يريد الله عز وجل.

لذا لا أعمد هنا إلى تكرار الحديث عن خصائص النمو والتغيرات (البيولوجية) للمرحلة؛ لأن ذلك موفور في كل كتاب ودراسة تتحدث عن المراهقة، ولكنني أريد وضع جملة

من الإلماحات المقتضبة عن تلك الخصائص والحاجات من خلال ما يلي:

نحن نقبل من خصائص النمو كل ما أثبتته الحس والتجربة والطب مما تدركه الحواس، وهذا شامل لكل ما يذكر من الخصائص النمائية (البيولوجية) في النمو.

وإنما المرفوض في هذا الصدد؛ هو تهويل خصائص النمو حتى يخرج القارئ لها بأن هذا البالغ يحدث في جسمه وعقله ومشاعره وانفعالاته ما يشبه الانفجار، ثم يُتخذ لأجل ذلك مواقف من التسويغ لهذا البركان حين يثور أو يجنح للإفساد!

ومن ذلك - على سبيل المثال - تهويل الميل لجماعة الرفاق، الأمر الذي يُعرض وكأنّ البالغ وحده الذي له رفاق ينحاز إليهم؛ وليت شعري مَنْ مِنَ البشر الذي يستطيع أن يعيش بلا رفقة؟! فما سُمّي الإنسان إلا من الأُنس؛ لأنه يأنس بغيره؛ فالطفل له رفاق، والبالغ له رفاق، والأشيب له رفاق، والفتاة لها رفيقات، والعجوز لها رفيقات.. وهكذا؛ سنة قدرية وضعها الله، فالبالغ كغيره ليس بدعاً من البشر "اجتماعي بطبعه".

ولعلي هنا أضرب مثلاً عملياً آخر لتهويل الدراسات الغربية لخصائص النمو حتى أثرت على قانون العقوبات في جرائم الجنس قديماً، وهاهي اليوم تصل إلى التخفيف من العقوبات

على سائر الجنايات؛ ففي دراسة حديثة لكل من "إليزابيث سكوت Elizabeth Scott، ولورانس شتين برج Laurence Steinberg" التي نشرت سنة ٢٠٠٨ تحت عنوان: التطور المرحلي للمراهق وتعديل القانون الجنائي للشباب Adolescent Development and The legislation والتي هدفت لاستكشاف التغير المتوالي الخاص بقانون إدانة الشباب في مرحلة المراهقة، منذ نهاية القرن التاسع عشر وحتى بدايات القرن الحادي والعشرين.

وذلك في ظل نعي الباحثين على واضعي القوانين في عدم إدراكهم لما يحدث من تغيرات وتأثرات نفسية وعضوية بالغة الأهمية للمراهق؛ الأمر الذي حدا بالباحثين على التأكيد بضرورة أن يأخذ واضعو القوانين الوضع النفسي للمراهق في عين الاعتبار لأن ذلك - على حد تعبيرهم - أمر خطير جداً؛ لذلك كان من الواجب الإعداد لهذا فيما يخص العقوبات الجنائية خلال مرحلة المراهقة.

مع العلم أن مثل هذا الاتجاه في دراسة المراهقة هو الذي أثمر قبيل ثلاث سنوات فقط من نشر هذه الدراسة في عام ٢٠٠٥م إقرار المحكمة العليا للولايات المتحدة عدم مساواة العقوبة للمراهق بغيره من البالغين فيما يخص القضايا

والأحكام الجنائية!! ولذا يرى الباحثان ضرورة اقتراح نموذج جديد يناسب القرن الواحد والعشرين في هذا الصدد^(١).

ومن أنواع التهويل المرفوضة في هذا الصدد تهويل الأثر "البيلوجي" أو الانعصاب الحتمي بسبب إفرزات وهرمونات تحمل "المراهق على التمرد" حتى سمي بعضهم المرحلة بـ "العاصفة و الانعصاب".

وقد أثبت المنصف من الباحثين الغربيين وغيرهم خلاف ذلك وأنه تهويل لا معنى له، يقول الدكتور عبد الستار إبراهيم: إن "المراهقة" ليست بالضرورة مرحلة أزمة وعاصفة، إنها قد تتحول إلى عاصفة وشدة إذا أراد لها المجتمع ذلك^(٢).

وعود على بدء فإن ما ينطبق على خصائص النمو ينسحب على قضايا الحاجات، فما ينسجم منها مع الفطرة ويسنده الواقع والتجربة منسجماً مع التكليف الشرعي فهو المقبول.

(١) انظر: دراسة إليزابيث سكوت أستاذ القانون في كلية كولمبيا للقانون، والدكتور لورانس شتين برج أستاذ علم النفس بجامعة تمبل. المنشورة عبر موقع

www.futureofchildren.org

(٢) عبد الستار إبراهيم (١٤٠٧هـ) أسس علم النفس، دار المريخ، الرياض، السعودية، ص(٩٠).

وبهذا تأتي الحاجات ملية لدواعي الفطرة وما ارتضاه
الوحي، وهذان مصدران لا يتعارضان، أعني: الحس
والتجربة، والوحي المنزل.

إلا أنه لا يمكن أن يأتي جهد بشري بحاجات البالغ على
وجه التمام والشمول والثبات بالعقل دون الوحي؛ وفي هذا
يقول أبو محمد ابن حزم: "ولا يمكن البتة إصلاح أخلاق
النفس بالفلسفة دون النبوة؛ إذ طاعة غير الخالق عز وجل لا
تلزم"^(١)؛ ولأن المثل الأعلى الذي يتسم بالكمال إنما هو في
شرع الله سبحانه المنزل ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠].

وذلك يشمل ذينك المصدرين، وليس ثمّ مطلب في
التكاليف الشرعية إلا وهو ينسجم مع الخلقة والفطرة التي فطر
الله البشر عليها؛ إذ كلُّ من الخلق والوحي مردّه إليه سبحانه
كما قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقال: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ
خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤]، فمن خلق هو الأعلم بما يصلح ما خلق!.

(١) عباس، إحسان عباس (١٩٨٧م) رسالة التوقيف ضمن مجموعة رسائل ابن
حزم، المؤسسة العربية للدراسات ص ١٣٤.

وتلك هي المعالم التي يليق أن تؤثر في النظرة للبالغ في
بيئاتنا سواء في رعاية خصائصه وتفهمها، أو في تحديد
احتياجاته وتلبيتها.

وبهذا الاعتدال نضبط القصور الذي نقع فيه حين نقف عند
محتوى خصائص وحاجات المرحلة العمرية المترجمة بكل
تهويلاتها؛ ظانين بأنها مادة كافية لتفسير المرحلة، ويمكن أن
تبنى حولها معرفة ومناهج للتربية وبرامج للتوجيه والإرشاد.

تهيئة المراهق للبلوغ

- تهيئة الطفل المراهق للبلوغ.
- أصول في التعامل مع حديث العهد بالبلوغ.
- استثمار الأنبياء عليهم السلام.
- مقارنة ولا مقارنة!
- (المراهقة).. وعالمية الأنموذج.

قال رسول الله ﷺ: «إن في
الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد
كله؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا
وهي القلب».

متفق عليه

إصلاح عقل الإنسان هو أساس
إصلاح جميع خصاله، ويجيء بعده
الاشتغال بإصلاح أعماله

الطاهر ابن عاشور

تهيئة الطفل المراهق للبلوغ

إن إهمال الأطفال، وعدم الاشتغال بتهيئتهم للبلوغ، سبب رئيس في كثير من الشكاوى منهم - كما سبق بيانه -

والمقصودُ بالتهيئة هنا: المحافظة على سلامة فطرة الطفل من التغيير، والعمل على إعداده نفسيًا، وجسديًا، وخلقياً، لدخول مرحلة البلوغ.

وتكتسب تهيئة الطفل لمرحلة البلوغ أهميتها من أمرين:

الأول: أنها تعني بأصل عظيم في حياة الإنسان ألا وهو الفطرة.

الثاني: عظم أثر التهيئة على مرحلة بدء العمل ألا وهي البلوغ.

والتهيئة في المنظور النفسي الإسلامي سهلة ميسورة. ومرد ذلك لأمرين:

الأول: خلوّ موطن التأثير وهو قلب الطفل من الوارد المفسد له، أو على الأقل قلّته وعدم تعمقه.

الثاني: سهولة تلقين الطفل في هذا السن، وإمكان امتلاك قياده؛ لحدائثة سنّه. وسلامة فطرته.

وفي ذلك يقول الإمام الغزالي - رحمه الله - في إحيائه: (وقلبه الطاهر - أي الطفل - جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه)^(١).

والذي أريد قوله هنا: أننا متى أحسنا تربيتهم منذ نعومة أظفارهم، وأتبعنا ذلك بتهيئة سليمة متكاملة كان ذلك من عظيم المؤثرات على الشباب والفتيات بعد بلوغهم، فلا يرهقون والديهم ومعلميهم بالخروج عن الجادة.

وستتناول هنا معالم لمحاوّر أربعة في منهجية تهيئة الطفل المراهق للبلوغ تمهيداً لتفصيل موسع في دراسة مستقلة بإذن الله تعالى.

وهي تهيئة عقل الطفل، ونفسه، وجوارحه، وسائر حياته الاجتماعية.

(١) أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لبنان (٧٢/٣).

المحور الأول : تهيئة عقل الطفل

يقول الطاهر ابن عاشور: إصلاح عقل الإنسان هو أساس إصلاح جميع خصاله، ويجيء بعده الاشتغال بإصلاح أعماله ... وفي صحيح مسلم عن [أبي عمرة] الثقفي أنه قال: قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل: آمنت بالله، ثم استقم» فجمع له في قوله «قل: آمنت بالله» معاني صلاح الاعتقاد، وفي قوله «استقم» معاني صلاح العمل^(١).

وابن عاشور هنا يقصد إلى جعل العناية باستصلاح عقل الإنسان واحداً من أهم مقاصد الشريعة في استصلاح الإنسان ذاته، بل وصلاح مجتمعه بعمومه. غير أننا بحاجة لتلمس أسلوب العناية بهذا العقل.

وفي الحقيقة فإن البحث عن العقل باعتباره من أشرف ميز الإنسان قديم جداً؛ لذلك كثر النقل عن علمائنا في استصلاح العقل، ومن ذلك: ما قاله الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله-: إن عقل الإنسان مكون من قوتين:

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر، ١٤٢١هـ، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، درا الفئاس، عمان الأردن، ص ٨٩. غير أن راوي الحديث هو سفيان بن عبد الله الثقفي وليس أبو عمرة الثقفي. انظر صحيح مسلم (٤٧/١).

١ - قوة الإدراك والتصور.

٢ - قوة الإرادة والفعل^(١).

وظاهر لك هنا أن صلاح قوى عقل الصبي صلاح لقلبه، وبالتالي فإن ذلك صلاح لسلوكه وضمنان له - بإذن الله تعالى - من الزيف بعد البلوغ؛ ذلك أن النبي صلى الله وسلم يقول: «إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب»^(٢).

على أن الإمام ابن القيم يجعل لنجاح هذه المنهجية أركاناً يلزم وجودها، وشروطاً لا بد من توفرها، وموانع لا بد من انتفائها؛ حتى تحصل الاستفادة وتظهر ثمرة هذا؛ فيقول رحمه الله: "فإذا حصل المؤثر، وهو: القرآن، والمحل القابل وهو: القلب الحي، ووجد الشرط، وهو: الإصغاء، وانتفى المانع، وهو: اشتغال القلب وذهوله عن معنى الخطاب وانصرافه عنه إلى شيء آخر؛ حصل الأثر، وهو الانتفاع والتذكر"^(٣).

(١) ابن القيم، أبو بكر، ١٤٢٢هـ، طب القلوب، جمع صلاح الشامي، دار القلم، دمشق سوريا ص ١٤٧، وانظر فوائد الفوائد لابن القيم ١٤٢٣هـ، تحقيق علي عبد الحميد، دار ابن الجوزي، الدمام السعودية ص ١١٧.

(٢) رواه البخاري (٣٥/١)، ومسلم (٥٠/٥).

(٣) ابن القيم، أبو بكر، ١٣٩٣هـ، الفوائد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان

وتتم عملية تهيئة عقل الصبي المراهق للبلوغ في مرحلتين،
يهياً في الأولى إدراكه العقلي وفي الثانية تهيأ إراداته العقلية
أيضاً وذلك من خلال ما يلي:

المرحلة الأولى : تصحيح إدراك الطفل

وذلك من خلال الحفاظ على سلامة فطرته، وتعليق قلبه
بربه ومولاه؛ معرفةً وحباً ومراقبةً.

ويبدأ في غرس هذا المبدأ من سن مبكرة، وأداتنا في
ذلك: "التلقين" مثل تلقين الطفل نطق كلمة (الله)
والشهادتين، وفي مثل ذلك يقول ابن القيم: (إذا كان وقت
نطقهم فليلقنوا: لا إله إلا الله محمداً رسول الله، وليكن أول ما
يقرع مسامعهم معرفة الله سبحانه وتوحيده وأنه سبحانه فوق
عرشه ينظر إليهم ويسمع كلامهم وهو معهم أينما كانوا)^(١).

ثم لا يزال يوسع له هذا المفهوم في كل ما حوله - وخاصة
مع تقدم سنه، واتساع مداركه، وحال قربه من البلوغ - حتى
يلامس بذلك شغاف قلبه؛ وتوسيع هذا المفهوم شيئاً فشيئاً؛

(ص ٣).

(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٤٠٨هـ) تحفة المودود بأحكام المولود، دار
الفكر بيروت لبنان (١٥٨).

يصل لمراقبة الله تعالى في سائر سلوكه وعمله ؛ لأنه بعد بلوغه سيكون مسئولاً عن سائر تصرفاته وأعماله ، فهو بحاجة لهذه المراقبة لله تعالى .

وهذا ما كان يثبته رسول الله ﷺ في عقول الغلمان ؛ فيها هو يردف ابن عمه عبد الله بن عباس - وهو طفل صغير - فيستبق إلى قلبه ليعلقه بالله تعالى ؛ فيقول : «يا غلام ، إنني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، تعرف على الله في الرخاء يعرفك في الشدة . إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك . رفعت الأقلام وجفت الصحف»^(١) .

(بهذا الأسلوب النبوي يتعلق الفتى والفتاة بالله عز وجل ، ويقطع جميع العلائق دون الله ؛ فلا يرجو إلا الله ، ولا يخاف إلا الله ، ولا يسأل إلا الله ؛ فيحفظ الله في خلواته ، وفي

(١) رواه أحمد (٢٩٣/١) والترمذي (٦٨٦/٤) وصححه ، وانظر صحيح الجامع للألباني (٧٩٥٧).

جلواته. حتى إذا ما شب وبلغ: حفظ حق الله، وحدوده؛ بالاستقامة على منهجه^(١).

المرحلة الثانية: تصحيح إرادات الطفل.

وذلك من خلال تحبيبه لما يحب الله تعالى، وتبغيضه ما يبغضه الله تعالى، وبعرض المحفزات الكفيلة بأن تتجه نفسه وهمة لرضا الله تعالى بذكر جزاء الطائعين، وذكر جزاء العاصين، وذلك كله سيأتي منسجماً مع المحور الأول الذي تعلق فيه بربه سبحانه فأحبه وأحب أوامره، فإن الخلق والأمر كلاهما له سبحانه ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْمَلَكِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

ومحبة الله تعالى من أول ما يعنى به في تهيئة الإرادة القلبية عند الطفل، وذلك من خلال الانطلاق مما جبل عليه الإنسان وفطر عليه؛ فالإنسان - مثلاً - بفطرته يحب من يحسن إليه؛ فينطلق من هذه الطبيعة الإنسانية في غرس عظمة الله تعالى ومعرفته، وحبه في قلب الطفل؛ بذكر فضل الله عليه، ونعمته لديه، وما سخر له من مطاعم ومشارب، ومراكب ومساكن.

(١) باحارث، عدنان (١٤١٣هـ) مسؤولية الأب المسلم، دار المجتمع، جدة السعودية (١١٢).

مع توجيه نظر الطفل إلى آثار قدرة الله ونعمه في الكون، والبيئة المحيطة به من: مبان وأشجار، وسهول و وهاد، وجبال وأزهار، ويتعمد وليه ألصق النعم وأهمها عنده؛ فيوضح فيها إحسان الله إليه وعظيم منته لديه^(١).

المحور الثاني : تهيئة نفس الطفل بجميل الأخلاق.

ومما يدخل في المحور الثالث تهيئة خلق الطفل وطباعه، وذلك بحيث يعودّه على بعض الآداب، ويجنبه ما لا يليق منها.

وأهمية هذا أن الأخلاق الحسنة عادة يعتادها الإنسان، فعن معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير عادة والشر لَجاجة، ومن يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٢).

وأعظم هذه الأخلاق (علو الهمة) فمن علت همته تهيأت نفسه لكل المحاسن، ومن فقدتها تهيأت لكل خسيس ورذيل من الأعمال. قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (فمن علت همته وخشعت نفسه اتصف بكل خلق جميل، ومن دنت همته

(١) المصدر السابق (١٠٦).

(٢) رواه ابن ماجه (٩٥/١) وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٦٥١).

وطغت نفسه اتصف بكل خلق رذيل .. المطلب الأعلى موقوف حصوله على همة عالية ونية صحيحة، فمن فقدهما تعذر عليه الوصول إليه، فإن الهمة إذا كانت عالية تعلقت به وحده دون غيره، وإذا كانت النية صحيحة سلك العبد الطريق الموصلة إليه، فالنية تفرد له الطريق، والهمة تفرد له المطلوب... وإذا كانت همته سافلة تعلقت بالسفليات ولم تتعلق بالمطلب الأعلى^(١).

(ومما يحتاج إليه الطفل غاية الاحتياج: الاعتناء بأمر خلقه، فإنه ينشأ على ما عوَّده المربي في صغره من: حرد، وغضب، ولجاج، وعجلة، وخفة مع هواه، وطيش وحِدَّة؛ فيصعب عليه عند كبره تلافى ذلك).

وأنت ترى الأطفال الذين يعاملهم أولياؤهم بقسوة وشدة ونهر ورفع صوت؛ فإنَّهم يتعلمون منهم ذلك، ثم إذا مارس ذلك الأطفال استغرب الوالدان، ولا يدرون أنهم هم من درَّبه على هذه الأخلاق!

(وكذلك يجب أن يُجنَّب الصبي - إذا عقل - مجالس اللهو الباطل والغناء وسماع الفحش، والبدع ومنطق السوء؛ فإنه إذا

(١) ابن القيم، أبو بكر بن محمد، الفوائد، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ص ١٤٤.

علق بسمعه عسر عليه مفارقته في الكبير، وعزّ على وليه استنقاذه منه؛ فتغيير العوائد من أصعب الأمور، يحتاج صاحبه إلى استجداء طبيعة ثانية، والخروج عن حكم الطبيعة عسر جداً).

وكم كوّن الأطفال قاموسهم اللغوي في هذه السن من تلك الألفاظ التي يسمعونها من تلك المجالس.

(وينبغي أن يجتّب الصبي الأخذ من غيره غاية التجنّب، فإنه متى اعتاده صار له طبيعة، ونشأ بأن يأخذ لا بأن يعطي، ويعودّه البذل والإعطاء. وإذا أراد الولي أن يعطي شيئاً أعطاه على يده ليزوق حلاوة الإعطاء).

ناهيك عن الأثر النفسي السيئ حين تهون على الابن نفسه، فلا يسعى لمكرمة ولا يحرص على إعزازها وإكرامها، بل يتركها بين الدناءات، وكلما قارف دنيئة زادت نفسه مهانة ودناءة، فإذا بلغ وهو كذلك لم يكد يرفع رأسه لخير قط.

ويدخل في هذا تربيته على مكارم الأخلاق ومحاسنها المجتمعية التي تضبط تعامله مع الناس، وتضبط تفاعله في حراكه المجتمعي المتدرج؛ فيعرف بها بر والديه، وتوقير الكبير، والإحسان إلى الجار.

(وينبغي أن يجنبه الكذب والخيانة كما يجنبه السم الناقع؛ فإنه متى سهل له سبيل الكذب والخيانة أفسد عليه سعادة الدنيا والآخرة، وحرمه كل خير).

(ويجنبه الكسل والبطالة والدعة والراحة؛ بل يأخذه بأضدادها، ولا يريحه إلا بما يجم نفسه وبدنه للشغل، فإن الكسل والبطالة عواقب سوء ومغبة ندم، وللجد والتعب عواقب حميدة؛ إما في الدنيا، وإما في العقبى. فأرواح الناس أتعب الناس، وأتعب الناس أرواح الناس؛ فالسيادة في الدنيا، والسعادة في العقبى لا يوصل إليها إلا على جسر من التعب).

بل ويسعى إلى أن يجنبه فضول الطعام، والكلام، والمنام، ومخالطة الناس؛ فإن الخسارة في هذه الفضلات، وهي تفوت على العبد خير دنياه وآخرته^(١).

المحور الثالث: تهيئة جوارح الطفل للبلوغ.

وتهيئة الطفل هنا من خلال تعويد جسد الطفل وجوارحه على بعض الخلال وذلك وفق ما يلي:

أولاً: تعويد الطفل على الأذكار الشرعية:

(١) انظر في كل ما سبق في هذا المبحث لابن قيم الجوزية (١٤٠٨هـ) تحفة المودود بأحكام المولود، دار الفكر بيروت لبنان (٢٠٩- وما بعدها)

وتعويد الطفل على الأذكار الشرعية يعطي الطفل حصانة عظيمة ضد عدوه الأول: "الشیطان الرجيم"، وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن أبي سلمة الذكر الذي يقوله عند الأكل؛ فقال: «يا غلام، سمَّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك»^(١).

لذا فهم بحاجة لتعليمهم ما يحتاجون من الأذكار؛ مثل: الذكر عند دخول الخلاء، والخروج منه، ودخول المسجد، والخروج منه، وبعض أذكار الصباح والمساء، والمعوذات، وآية الكرسي، وخواتيم سورة البقرة، ونحو ذلك من الأذكار.

ثانياً: تعويده سائر العبادات البدنية:

وذلك وفق ما يلي:

أ. تعويد الطفل على الصلاة:

ظهر في النص الشرعي الاهتمام بأمر الصلاة في حق الناشئة؛ لذلك أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأمر أهله بالصلاة. ومن الأساليب الواردة في الوحي في تعويد الطفل على الصلاة ما يلي:

١- أمرهم بالصلاة:

(١) رواه البخاري (٥٣٧٦) ومسلم (٢٠٢٢).

قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٠]. وهو أمر لرسول الله ﷺ بأمر أهله بالصلاة، وكان العبد الصالح لقمان يأمر ولده بالصلاة ويحضه عليها؛ كما قال تعالى: ﴿يَبْنِي أَقْرَبَ الصَّلَاةِ﴾ [لقمان: ١٧].

وفي دعاء إبراهيم الخليل عليه السلام: أن يصلح له ذريته، ويلزمهم أمر الصلاة قال تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم]، وفي الحديث المشهور عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١).

ويروى الحديث بلفظ: «علموا الصبي» كما عند ابن خزيمة^(٢) وليس بخافٍ ما لهذه اللفظة من مدلول؛ وهو التعليم، ثم يؤمر بها ليعتادها. وقد نقل الجصاص عن علي بن الحسين: (أنه كان يأمر الصبيان أن يصلوا الظهر والعصر

(١) رواه أبو داود حديث (٤٩٥) وغيره وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث (٥٨٦٧).

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة حديث (١٠٠٢).

جميعاً، فيقال له: يصلّون الصلاة لغير وقتها، فيقول: هذا خير من أن يتناهوا عنها^(١).

٢- إشراكهم في صلاة الجماعة :

وهذا من قبيل تهيئة الطفل لاعتیاد مجتمع الكبار حتى يألفه. قال البخاري - رحمه الله - في كتاب الصلاة: (باب: وضوء الصبيان، ومتى يجب عليهم الغسل والطهور، وحضورهم الجماعة والعیدین والجنازات وصفوفهم) وقد أورد - رحمه الله - سبعة أحاديث^(٢)؛ لكل منها ميزة خاصة في إشراك الصبي المقارب للبلوغ لسائر الصلوات وتدريبه عليها، نورد هذه النصوص مختصرة مع تعليق مقتضب لبعض العلماء على الشاهد منها:

الحديث الأول: صلاة الصبي على الجنازة: حديث ابن عباس رضي الله عنه.. قال الشعبي (أخبرني من مرّ مع النبي صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فأمرهم و صلوا عليه) فليل للشعبي: يا أبا عمرو، ومن حدّثك؟ فقال: ابن عباس).

(١) الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي (١٤٢٢هـ) أحكام القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان (١٩٥/٥).

(٢) انظر صحيح البخاري (٣/٣٦٦) من الحديث رقم (٨١٠) حتى الحديث رقم (٨١٦).

وقال العيني: (مطابقته للترجمة؛ من حيث أن ابن عباس ؓ كان وقت ما صلى معهم صغيراً، لأنه كان في زمن النبي ﷺ دون البلوغ؛ لأنه شهد حجة الوداع وقد قارب الاحتلام) (١).

الحديث الثاني: صلاة الصبي الجمعة بلا غسل: حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

وهو في بيان وجوب الغسل على البالغ، وأن الصغير - ولو حضر الجمعة - لا يجب عليه غسل؛ وهو ظاهر.

الحديث الثالث: صلاة الصبي بالليل: حديث ابن عباس ؓ: في بيته عند خالته ميمونة وفيه.. (قام رسول الله ﷺ فتوضأ من شئ معلق وضوءاً خفيفاً، ثم قام يصلي، فقمت فتوضأت نحواً مما توضأ، ثم جئت عن يساره فحوكني فجعلني عن يمينه، ثم صلى ما شاء الله....) الحديث.

قال الحافظ: إن الشاهد منه: وضوؤه (وصلاته مع النبي ﷺ وتقريره له على ذلك؛ بأن حوكه فجعله في يمينه) (٢).

(١) العيني، بدر الدين العيني (١٣٤٨هـ) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان (١٢٠/٨).

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان (٤٠١/٢).

على ما فيه من تعليم الصبي الوضوء من ناحية عملية بالاعتداء.

قال ابن القيم - رحمه الله - فيما ينبغي على ولي الطفل أن يعود عليه: (ويعوده الانتباه آخر الليل؛ فإنه وقت قسم الغنائم، وتفريق الجوائز؛ فمستقل، ومستكثر، ومحروم، فمتى اعتاد ذلك صغيراً سهل عليه كبيراً)^(١).

الحديث الرابع: موقف الصبي كالرجل في صف الصلاة خلف الإمام ثم النساء: حديث أنس بن مالك في دعوة جدته مليكة لرسول الله ﷺ لطعام صنعته وفيه: (فقام رسول الله ﷺ واليتيم معي، والعجوز وراءنا؛ فصلى بنا ركعتين).

قال الحافظ: ومطابقته لترجمته: من جهة أن اليتم دال على الصبا؛ إذ لا يُتَمَّ بعد احتلام. وقد أقره النبي ﷺ على ذلك^(٢).

الحديث الخامس: دخول الصبي في صف الرجال في الصلاة: حديث ابن عباس رضي الله عنه في إقباله على أتان - والنبي ﷺ بمنى - وفيه: (وأنا يومئذ ناهزت الاحتلام؛ فمررت

(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر (١٤٠٨هـ) تحفة المودود بأحكام المولود، دار الفكر بيروت لبنان (٢١٠).

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان (٤٠١/٢).

بين يدي بعض الصف، فنزلت، وأرسلت الأتان ترتع،
ودخلت في الصف؛ فلم ينكر ذلك عليَّ أحد).

قال الحافظ: (وفيه: دخوله، وتقريره على ذلك. وفيه: أنه
كان ناهز الاحتلام: أي قاربه) (١).

الحديث السادس: حضور الصبيان الصلاة في المساجد:
حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (أعتمَ النبي ﷺ في العشاء
حتى ناداه عمر: قد نام النساء والصبيان، فخرج رسول الله ﷺ
... الحديث).

قال الحافظ: (قال ابن رشيد: فهم منه البخاري أن النساء
والصبيان الذين ناموا كانوا حضوراً في المسجد.) (٢).

وهو كذلك؛ فلم يكن حضور الصبيان والنساء المساجد
بمستغرب، بل هو أمر معتاد في ذلك الوقت.

الحديث السابع: خروج الصبيان لصلاة العيدين: حديث
ابن عباس رضي الله عنهما في حضوره لصلاة العيد مع رسول
الله ﷺ، ودخوله على النساء مع النبي ﷺ؛ وفيه: (فقال له

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

رجل: شهدت الخروج مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شهدته - يعني من صغره -).

قال الحافظ: (وقد صرح فيه بأنه كان صغيراً. وترجم له في العيدين: (باب خروج الصبيان إلى المصلى) ^(١)).

٣- التشديد عليهم عند تركهم الصلاة:

يتدرج النص الشرعي في التعويد على الصلاة؛ فيبتدئ بالأمر و التحبيب لسبع سنين، ثم إذا بلغ عشرًا - بداية سن المراهقة - بدأ التشديد عليه؛ كل ذلك حتى لا يصل الطفل مرحلة البلوغ وهو لم يعتد على الصلاة بعد. وكلما ازداد قربًا من البلوغ ازداد التشديد عليه في تركه للصلاة؛ مع أن المسألة ليست على الوجوب؛ بل هي للتمرين والتعويد على أدائها، حتى يرى تركها جرمًا في صغره؛ وهي غير مفروضة عليه، فكيف حين يبلغ وتفرض عليه؟!

ويشير ابن خزيمة - رحمه الله - لهذا المعنى في تبويبه في صحيحه؛ فيعقد باب: (أمر الصبيان بالصلاة، وضربهم على تركها قبل البلوغ كي يعتادوا بها) ويعقد بابًا آخر: (باب ذكر

(١) المصدر السابق.

الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير إيجاب^(١).

ويقول الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (ذهب جمهور العلماء إلى أن ضرب الغلام على الصلاة لعشر ليس للوجوب؛ بل الأمر بضربه للتدريب)^(٢).

ويجمع الإمام أبو بكر الجصاص - رحمه الله - هذه المعاني؛ فيقول: (إنما يؤمر بذلك على وجه التعليم، وليعتاده، ويتمرن عليه؛ فيكون أسهل عليه بعد البلوغ، وأقل نفوراً منه، وكذلك يجتنب شرب الخمر، وأكل لحم الخنزير، ويُنهى عن سائر المحظورات؛ لأنه لو لم يؤمر بذلك في الصغر، وخلي وسائر شهواته، وما يؤثره ويختاره؛ يصعب عليه بعد البلوغ الإقلاع عنه)^(٣).

وينبغي أن يفهم الأمر بضرب الصبي لعشر وفق هذا المقصود، ولم يفهم السلف - رحمهم الله - هذا الاستعداد

(١) انظر ابن خزيمة في صحيحه (١٠١/٢).

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان (٤٠١/٢).

(٣) الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي (١٤٢٢هـ) أحكام القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان (١٩٥/٥).

كما يفهمه بعض الناس اليوم؛ لأنهم يفقهون أن المقصود الشرعي من وراء هذا التشديد هو: تهيئة نفسه وجوارحه حتى يتعلّق بالله تعالى، و محبته، و محبة شرائع دينه، وإعداده النفسي لأدائها و اعتيادها، أداء محب لا أداء مجبر مكره، و نستشف هذا المعنى من مثل ما جاء عن سفيان الثوري - رحمه الله - كما نقل عنه ابن الجوزي - رحمه الله تعالى -: (نضرب أولادنا على الصلاة؟ قال سفيان الثوري: بل بشروهم) (١).

ب. تعويد الطفل على الصيام:

وهذه عبادة أخرى تحت النصوص الشرعية على تعويد الأبناء عليها منذ الصبّ و قبل البلوغ؛ حتى تسهل عليه عند البلوغ.

فقد عقد البخاري - رحمه الله -: (باب صوم الصبيان) و ساق بسنده عن الربيع بنت مَعُوذ بن عَفْرَاء قالت: (أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار: من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه، و من أصبح صائماً فليصم. قالت: فكنا نصومه بعد و نصوم صبياننا، و نجعل لهم اللعبة من العهن؛

(١) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (١٤١١هـ) الطب الروحاني، دار الفرقان، القاهرة مصر (٦٨).

فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها ذاك؛ حتى يكون عند الإفطار^(١).

قال الحافظ ابن حجر: (الجمهور على أنه لا يجب على من دون البلوغ. واستحب جماعة من السلف - منهم ابن سيرين والزهري - وقال به الشافعي: أنهم يؤمرون به للتمرين عليه إذا أطاقوه)^(٢).

قال النووي - رحمه الله - : (وفي هذا تمرين الصبيان على الطاعات، وتعويدهم العبادات.)^(٣) وقال البخاري - رحمه الله - : (باب صوم الصبيان). قال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان: (ويلك وصبياننا صيام، فضربه). يقول العيني - رحمه الله - : (ومطابقته للترجمة في قوله: (وصبياننا صيام)، وإنما كانوا يصومون لأجل التمرين ليتعودوا بذلك، ويكونوا على نشاط بذلك بعد البلوغ)^(٤).

(١) رواه البخاري (٦٤/٧)

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان (٤/٢٣٦).

(٣) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت لبنان (٤/٢٦٢).

(٤) العيني، بدر الدين العيني (١٣٤٨هـ) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان (١١/٦٩).

ت . اصطحاب الأطفال في الحج :

وهذه أيضاً عبادة يعود عليها الصبيان قبل البلوغ. وقد حض عليها النص الشرعي ويوضح ذلك ما يلي:

- تبويب البخاري - رحمه الله - : (باب حج الصبيان). قال الحافظ بن حجر- رحمه الله - : أي : مشروعته. وكأن الحديث الصريح فيه ليس على شرط المصنف ؛ وهو ما رواه مسلم من طريق كُريب عن ابن عباس : قال : رفعت امرأة صبياً فقالت : أ لهذا حج ؟ قال : «نعم و لك الأجر». قال ابن بطال : أجمع أئمة الفتوى على سقوط الفرض عن الصبي حتى يبلغ ؛ إلا أنه إذا حُج به كان تطوعاً عند الجمهور^(١).

- عقد ابن خزيمة - رحمه الله - في صحيحه : (باب ذكر حج الصبيان قبل البلوغ على غير الوجوب). والدليل على ذلك : قول النبي ﷺ : «رُفِعَ القلم عن ثلاثة : عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وفي رواية حتى يشب». يقول ابن خزيمة : أراد القلم مما يكون إثماً وزوراً على البالغ إذا ارتكبه ؛ لا أن القلم مرفوع عن كتابة الحسنات للصبي إذا عملها ، والدليل :

(١) العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر ، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، دار الريان (٨٥/٤).

حديث المرأة السابق^(١). ونقل ابن عبد البر عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (تكتب للصبى حسناته ولا تكتب عليه سيئاته)^(٢).

- كانت هذه الصورة - أي: أخذ الصبيان للحج - صورة معتادة من العهد الأول والقرون والمفضلة. قال ابن عبد البر - رحمه الله -: حج النبي ﷺ بأغيلمة بني عبد المطلب. وقد حج السلف - قديماً وحديثاً - بالصبيان، والأطفال، يعرضونهم لرحمة الله^(٣).

- وورد عن السائب بن يزيد أنه قال: (حُج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن سبع سنين)^(٤). وذلك كله أيضاً وفق المنهجية السابقة: أنه على وجه التدريب لهم؛ حتى إذا بلغ أدى هذه الفريضة وهو معتاد على آدابها وأعمالها ومشاقها. قال أبو حذيفة: (إنما يحج به على جهة التدريب)^(٥).

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٤٩/٤).

(٢) النمري، أبو عمر ابن عبد البر (١٤١٩هـ) الاستذكار، دار قتيبة، القاهرة مصر (٣٣٠/١٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) رواه البخاري (٤٠٤/٦).

(٥) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان (٨٥/٤).

المحور الرابع : تهيئة الطفل اجتماعيًا .

وهذا الجانب يظهر كيف أن الصبي يهيا بما يكفل له إحسان التعامل والتواصل الاجتماعي مع من حوله سواء كانوا إخوته أو والديه أو من عداهم مجتمع الراشدين ، الأمر الذي يبين واقعية هذه التربية وشموليتها ، ونذكر من ذلك قضايا منها :

التفريق بين الأولاد في المضاجع :

عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين ، وفرقوا بينهم في المضاجع »^(١) .

وهذا أدب عظيم ينبغي أن يراعيه الأولياء في أولادهم ؛ وهو التفريق بينهم في المضاجع ، وبخاصة بين الذكور والإناث . وفي الأمر النبوي ملحظ مهم لأن في النص (جمع بين الأمر بالصلاة والفرق بينهم في المضاجع في الطفولة ؛ تأديباً لهم ، ومحافظة لأمر الله كله ، وتعليماً لهم المعاشرة بين الخلق ، وأن لا يقفوا مواقف التهم فيجتنبوا المحارم)^(٢) .

(١) تقدم تخريجه .

(٢) المناوي، محمد بن عبد الرؤوف (١٤١٥هـ)، فيض القدير شرح الجامع

والمقصود أن نرتقي بالطفل لهذه المعاني؛ فيحسن العشرة وأدائها، ويتعلم كيف يربأ بنفسه عن موقع التهم، ويعتاد الترفع عن دناءات الشهوات.

التعويد على أدب الاستئذان :

وهذا أدب اجتماعي عظيم أولاه الدين الإسلامي اهتماماً بالغاً؛ لما له من أثر في تهذيب النفوس والطباع، وحفظ العورات، وحفظ حقوق الناس في ذاتهم، وبيوتهم، وأهلهم، فالتربية على هذا الأدب وتعويد الناشئة عليه قبل بلوغهم أمر من الأهمية بمكان؛ وقد جاءت نصوص الوحيين بذلك؛ ومنها:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَسْتُمْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا قَدْ آتَيْنَاكُمُ الذِّكْرَ بِاللَّغْوِ وَإِن مِّنْ حَرْفٍ مِّنْهُ إِلَّا لَدَيْكُمْ مَّا تَدَّبَّرْتُمُ بِهِ فَذُكِّرْتُمْ ۚ وَتُحِبُّونَ اللَّغْوَ وَالَّذِينَ يُبَدِّلُونَ حُجَّتَهُمْ ذُنُوبَهُمْ فَإِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّمَن كَانَ عَالِمًا بِاللَّغْوِ ۗ﴾ [النور].

قال ابن كثير - رحمه الله - : (أمر الله تعالى المؤمنين أن يستأذنهم خدمهم مما ملكت أيمانهم وأطفالهم الذين لم يبلغوا الحلم منهم في ثلاثة أحوال:

الأول: ﴿مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ ؛ لأن الناس إذ ذاك يكونون نياماً في فرشهم.

الثاني: ﴿وَجِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ ؛ أي في وقت القيلولة؛ لأن الإنسان قد يضع ثيابه في تلك الحال مع أهله.

الثالث: ﴿وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ ؛ لأنه وقت النوم، فيؤمر الخدم والأطفال أن لا يهجموا على أهل البيت في هذه الأحوال؛ لما يخشى من أن يكون الرجل على أهله، أو نحو ذلك من الأعمال^(١).

ومن اهتمام النص الشرعي بقضية الاستئذان كُـرر تشريع هذا الأدب ثلاث مرات في سورة النور؛ فتارة بخطاب عام، وتارة في حق المماليك والأطفال، وثالثة في حق البالغين.

(١) ابن كثير، محمد بن إسماعيل (١٤٠٨هـ) تفسير القرآن العظيم، دار الفكر، بيروت لبنان (٣/٤٨٤).

وقد عقد البخاري - رحمه الله - كتاباً كاملاً في صحيحه وسماه (كتاب الاستئذان) ^(١). ومما جاء فيه: (باب الاستئذان من أجل البصر) وساق حديثاً بسنده عن سهل بن سعد قال: اطلع رجل من حجر النبي ﷺ؛ ومع النبي ﷺ مِدْرَى يحك به رأسه؛ فقال: «لو أعلم أنك تنظر لطننت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر».

ويوضح الإمام أبو بكر الجصاص - رحمه الله - أن هذا الاهتمام من النص الشرعي بهذا الأدب العظيم إنما هو من قبيل التعليم والتدريب؛ حتى إذا ما كُلفوا سهل عليهم العمل بهذه الآداب في وقت وجوبها عليهم. فقال - رحمه الله - في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَرْغَبُوا الْحُلْمَ﴾؛ يدل على أن من لم يبلغ وقد عقل يؤمر بفعل الشرائع، ويُنهى عن ارتكاب القبائح؛ وإن لم يكن من أهل التكليف؛ على جهة التعليم، كما أمر الله بالاستئذان في الأوقات) ^(٢).

(١) انظر صحيح البخاري (٢٣٤/١٩).

(٢) الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي (١٤٢٢هـ) أحكام القرآن الكريم، دار

إحياء التراث العربي بيروت لبنان (١٩٥/٥).

ولئن كان الرعيل الأول بحاجة إلى مثل هذه الآداب؛ لأنه لا أبواب ولا ستور لبيوتهم - كما ذكر ذلك ابن عباس^(١) - فإننا اليوم أحوج إلى الالتزام بها، وإلزام الأطفال والخدم به في زمن عرض على الشاشات والقنوات الفضائية ما قد تقع عليه أعين الأطفال؛ فيعرفون معاني الكشفة وهم صبية أغرار.

(١) قال ابن عباس: إن الله ستر يحب الستر كان الناس ليس لهم ستور على أبوابهم، ولا حجاب في بيوتهم... فأمرهم الله أن يستأذنوا في تلك العورات التي سمى الله. ثم جاء الله بعد بالستور، فبسط الله عليهم الرزق، فاتخذوا الستور واتخذوا الحجاب، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم من الاستئذان الذي أمروا به. قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس. انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/٤٨٥).

لما كان صبيحةً احتلمتُ دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم
فأخبرته أنني قد احتلمت ؛ فقال:
«لا تدخل على النساء». فما أتى عليَّ
يوم كان أشد منه.

أنس بن مالك
رضي الله عنه

أصول في التعامل مع حديث العهد بالبلوغ

قبل عرض الأصول المنهجية تلك يحسن بنا أن نمهد بذكر ما يتحقق به البلوغ أصلاً؛ فإن للبلوغ علامات هي أمارات نعرف بها انتهاء حد الطفولة والصبا ودخول الفتى والجارية في البلوغ، وهي:

١- الاحتلام: وهو خروج السائل من الرجل أو المرأة، فكيفما خرج في يقظة أو منام، بجماع أو احتلام حصل به البلوغ؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٩]، ولقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يحتلم...» (١).

٢- الإنبات: وهو نبات الشعر الخشن على عانة الرجل والمرأة، ودليله: حديث رفاعة القرظي رضي الله عنه قال: (عُرِضْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قَرِيظَةَ، وَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قَتِيلًا، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّي سَبِيلَهُ. وَكَنتُ مِمَّنْ

(١) رواه أحمد (١/ ١١٦)، وأبو داود (٤٤٠٢)، والحاكم وصححه (٣٨٩/٤).

لم يُنبت، فخلِّي سبيلي^(١)

٣- السن: وهو بلوغ الغلام أو الجارية خمس عشرة سنة، فيحكم ببلوغهما عندها؛ ما لم تظهر علامة من علامات البلوغ السابقة قبل هذه السن؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي، وَلَمْ يَرْنِي بَلِغْتَ، وَعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي)^(٢) قال أبو عيسى الترمذي عقبه: العمل على هذا عند أهل العلم، وبه يقول سفیان الثوري و ابن المبارك و الشافعي و أحمد و إسحق، يرون أن الغلام إذا استكمل خمس عشرة سنة سنة فحكمه حكم الرجال.

وتزيد الأنتى على الذكر في ذلك بعلامات خاصة، هي:

١- الحيض: وهو دم علة وفساد يخرج من رحم الجارية مؤذناً ببلوغها؛ لقوله ﷺ «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»^(٣).

(٢) تقدم تخريجه.

(١) رواه الترمذي وقال: "حسن صحيح" (٦٤١/٣)، وصححه ابن حبان (٣٠/١١)، والألباني في صحيح الترمذي (٣٦١/٣).

(٢) رواه الترمذي (٣٧٧)، وقال: "حديث صحيح"، وصححه الحاكم (٢٥١/١)،

٢- الحمل: وهو علامة على بلوغ الأنثى؛ لأن سنة الله تعالى أن الولد يُخلق من ماء الرجل والمرأة معاً، قال تعالى:

﴿فَيَنْظُرُ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۗ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾﴾

[الطارق].

فإذا دخل الفتى والجارية في مرحلة البلوغ بظهور أي علامة لزم من ذلك حصول التكليف الشرعي .

وقد نقل ابن قدامة، وابن المنذر الإجماع على أن المحتلم العاقل ذكراً كان أو أنثى يكلف بالفرائض وسائر الأحكام بمجرد بلوغه^(١). وقال الحافظ ابن حجر: وقد أجمع العلماء على أن الاحتلام في الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الأحكام^(٢).

وقال الإمام الصنعاني في تعقيبه على حديث ابن عمر رضي الله عنهما: (وفيه دليل على أن من استكمل خمس عشرة سنة

والألباني في الإرواء (١٩٦).

(١) المقدسي، محمد بن قدامة (١٤٢٣هـ) المغني، دار الهجرة، القاهرة، مصر (٥٩٧/٦).

(٢) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (١٤٠٧هـ) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار الريان، القاهرة مصر (٤٢٧/٥).

صار مكلفاً بالغاً له أحكام الرجال^(١).

وتتلخص هذه الأصول في قضايا، مثل: رعاية ما هيأ به لمرحلة البلوغ في سائر جوانب التهيئة العقلية والاجتماعية والنفسية وغيرها، والوعي بالتكليف الشرعي، وقناعته بالتدين وهيمنة الدين على حياته، ورعاية لوازم التكليف وتحقيق الثقة وإعانتة على الاستقلال، ومعاملته بناء على المساواة مع الكبار فيما يطلب منهم شرعاً.

بل وفي المؤاخذة والعقوبة الشرعية، وتكليفه بالمهام الكفيلة بملاؤه وقته وتصريف طاقته، ومعرفة خصومه ومنازلتهم بدلاً من أن يتخذ من أسرته ومربييه ومجتمعه خصوماً؛ لأنهم لم يفهموا مرحلته، إذ صادروا فطرته التي فطره الله عليها.

وإلى تفصيل ذلك فيما يلي:

أولاً: رعاية ما هيأ به لمرحلة البلوغ

إن المنهجية التي يهيأ به الصبي للبلوغ تسعى لتعميق قضايا تكفل له عند إتقانها لها الولوج للبلوغ في هدوء واستقرار،

(٣) الصنعاني، محمد بن إسماعيل (١٣٧٩هـ) سبل السلام، مكتبة الحلبي البابي، القاهرة مصر (٥٧/٣).

ولذا لابد من رعاية كافة تلك الجوانب حتى حين يدخل في البلوغ فنزيد في عنايتنا بها كلها، سواء كانت:

- رعاية الفطرة وتعميق التعلق بالله تعالى.

- أو العناية بنفسه والسمو بهمته.

- أو من خلال تكليفه بالمهام وإشراكه في الأعمال

والعبادات التي درب عليها في مراهقته وصباه، وقبل

ذلك كله العناية الشديدة بعقليته والاعتراف بنضجها.

وإليك بعض معالم في تفصيل ذلك.

أ- الجانب العقلي :

إن عقلية البالغ هنا ليست كعقليته وهو مراهق لم يبلغ على

التمام والنضج، بل هو الآن وبعد بلوغه أضحى موفور العقل،

وفي ذلك يقول ابن قدامة - رحمه الله -: (ولأن العقل لا يمكن

الوقوف منه على الحد الذي يصلح به التصرف؛ لخفائه

وتزايدده تزايداً خفي التدرج، فجعل الشارع له ضابطاً وهو

البلوغ)^(١).

(١) المقدسي، محمد ابن قدامة (١٤٢٣هـ) المغني، دار الهجرة، القاهرة، مصر

ويقرر هذا التزايد أيضاً الفيروز آبادي؛ إذ يقول عن العقل:
(والحق أنه نور روحاني، به تدرك النفس العلوم الضرورية
والنظرية؛ ابتداء وجوده عند اجتنان الولد، ثم لا يزال ينمو إلى
أن يكتمل عند البلوغ)^(١).

ويقيننا بأن البلوغ علامةٌ على نضج العقل؛ هو اتجاه خطاب
الشارع التكليفي للبالغ بمجرد بلوغه؛ لأن العقل مناط
التكليف، ولم يتعلق التكليف بالبلوغ إلا لأنه مظنة كمال العقل
ونضجه، وكل موضع رُفِع فيه التكليف عن العبد فهو لعدم
العقل^(٢).

ويقول ابن قدامة - رحمه الله -: "فإن البلوغ مظنة كمال
العقل الذي يتمكن به من التصرف على وجه المصلحة"^(٣).
لذا ناسب أن يكلف الإنسان بمجرد بلوغه.

(١) الفيروز آبادي (١٤٠٧هـ) القاموس المحيط، الرسالة بيروت لبنان مادة (عقل) ص (١٣٣٦).

(٢) الكفوي، أيوب بن موسى، ١٤١٩هـ، الكليات، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (٦١٨).

(٣) المقدسي، محمد ابن قدامة (١٤٢٣هـ) المغني، دار الهجرة، القاهرة، مصر (٤٩ / ٥).

وحين نتعامل مع هذا البالغ من هذا المنطلق فإننا سنقدره قدره ونثق به، وكل موضع يخطئ فيه فيما نزن أنه نقص العقل فهو ليس كذلك، بل هو في الغالب نقص خبرة وتجربة لا نقص عقل.

ب. الجانب النفسي :

فالبالغ ذو نفس قادرة على العطاء والتضحية، نفسٍ صالحة لتكون عماد الحضارات كما أثبت التاريخ؛ وبذلك استحقت الثقة في قدراتها النفسية وغيرها.

وهنا يأتي دور المربين في الثقة بهذه النفس البالغة للتو، فتوكل إليها المهام العظام؛ لأنها ذات همة عالية قادرة: وقد وثق الله عز وجل بهذا البالغ فكلفه شرائع الإسلام بالجملة.

ووثق بقدرته على تحمل الأمانة فهاهو يكلف بالصيام.

ووثق بقوته البدنية فكلف الحج وسائر العبادات البدنية.

ووثق بقدرته على الولاية فحضره النص على الزواج؛ ففي الحديث الشهير الذي يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كنا مع النبي ﷺ شباباً لا نجد شيئاً فقال: «يا معشر الشباب من

استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»^(١)

فبادر - بسبب ذلك الحض - إلى الزواج جمعاً من شباب الصحابة؛ مثل: عبد الله بن عمرو بن العاص^(٢)، وجابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري^(٣)، وأسامة بن زيد - في حديث فاطمة بنت قيس المشهور^(٤) -، وعمر بن أبي سلمة - الذي كانت يده تطيش في الصّحفة - تزوج عند احتلامه، فسأل النبي ﷺ عن القبلة للصائم^(٥).. وغيرهم ممن بادر إلى الزواج عند بلوغه.

وهذا أمر مرغّب فيه؛ فحقّ على الأب أن يعين ولده عليه.

(١) رواه البخاري (١٧٧٢)، ومسلم (٢٤٨٥).

(٢) انظر: القصة في البخاري (٥٠٥٢).

(٣) وقصته مشهورة حين قال له رسول الله (هلا بكراً تلاعبك وتلاعبها) رواه البخاري (٤٧٩١)، ومسلم (٧١٥).

(٤) رواه مسلم كتاب الطلاق. باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠).

(٥) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٧هـ، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (٣/٤٠٧).

قال قتادة: (إذا بلغ الغلام وأمكنه - أي: الأب - أن يزوجه فلم يفعل؛ فأحدث - أي: الابن - فالإثم بينهما وفي لفظ (فَزَنَاهُ عَلَى أَبِيهِ) ^(١)).

وكل ذلك من أمارات ثقة الوحي بهذا البالغ.

ج- الجانب الاجتماعي :

أما هذا الجانب فيشهد له ما أسلفنا قبل قليل من مبادرة النص في الحضّ على تكوين أسرة يحقق بها ذاته، ويصرف بها شهوته، ويتوفر له الاستقرار النفسي الذي يحتاجه.

وتكليفه بالمهام الاجتماعية التي يقوم بها سائر الراشدين.

ذلك أنّ تربية هذا الشاب لم تكن يوماً فردية، صنعت على أبراج عاجية تسعى لإخراج (السوبرمان)؛ بل تربية واقعية اجتماعية متكاملة؛ لذا يوجه هذا الشاب لإحسان التعامل وإجادة التواصل في مجتمعه المحيط به، مع استشعار المسؤولية عن مجتمعه في حال قدرته على العطاء والمواساة وبذل ما يستطيع.

(١) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن (١٤٢٤هـ) تنبيه النائم الغمر إلى مواسم العمر، دار البشائر، بيروت (٤٣).

ثانياً : الوعي بالتكليف الشرعي .

إن البالغ يحتاج أن يعرف يقيناً أنه غدا اليوم رجلاً مكلفاً، وأصبحت هي فتاة مكلفة، يجب عليهما الدخول في دين الله كافة؛ بعد أن سهل عليهم التدين بالتهيئة السابقة؛ لذلك لما جاء أنس بن مالك رضي الله عنه يبشّر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببلوغه؛ أمره صلى الله عليه وسلم مباشرة بعدم الدخول على النساء. قال أنس رضي الله عنه: لما كان صبيحةً احتلمتُ دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم فآخبرته أنني قد احتلمت؛ فقال: «لا تدخل على النساء». فما أتى عليّ يوم كان أشدّ منه^(١).

وقريباً من ذلك هو ما صنعه والد عبد الرحمن بن بشر النيسابوري بولده حين بلغ، حيث يقول عبد الرحمن: احتلمت، فدعا أبي عبد الرزاق وأصحاب الحديث الغرباء، فلما فرغوا من الطعام قال: اشهدوا أنّ ابني قد احتلم^(٢).

(١) رواه الطبراني في الأوسط حديث (٢٩٦٨) والهيتمي في مجمع الزوائد (٧٧١٩) وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه زافر بن سليمان وهو ثقة، وفيه ضعف لا يضر وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٧هـ، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (٣٤٢/١٢). ولا يزال بعض الناس يعمل بمثل هذا الصنيع أعني الاحتفال بالفتى أول ما يبلغ؛ فإن بني قومي الطوارق من الأمازيغ في الصحراء في نواح من المغرب والجزائر وليبيا وشمال مالي والنيجر يعتنون بهذا فحين

ثالثاً : رعاية لوازم التكليف :

للتكليف الذي دخله الشاب بمجرد بلوغه لوازم مؤثرة في صلاحه ؛ لأن الحكمة الرئيسة في التكليف أصلاً هي صلاح الإنسان المكلف حتى يصل للهداية الكبرى في معرفة ربه وتحقيق الاستخلاف الذي أراده سبحانه. ومن تلك اللوازم :

أ. الاستقلال.

إن قضية وعي المربي بهذا الأمر المرتبط بالتكليف الشرعي هو حل وعلاج لكثير من الصراعات التي تحدث بين المربين والأسر من جهة والبالغين للتو من جهة أخرى.

ذلك أن هذا الفتى وتلك الفتاة كانا يتبعان لمن يقوم على تربيتهما في الطفولة من كل وجه بالجملة ، وذلك لمقصود شرعي وهو: أن يتلقى منهم ما يصلح شأنه؛ لضعفه إذ ذاك وضعف عقله وانعدام التجربة أصلاً؛ فظهرت الحاجة لمن يأخذ بيده، فناسب أن يفطر على التبعية لوالديه.

=

يبلغ الفتى يحتفلون به في مناسبة تنتهي بتعميمه العمامة الطارقية أمام الناس، فينتقل في اليوم التالي من مرابع الطفولة ولهوها إلى مجلس شيخ القبيلة محاولاً بذلك إثبات رجولته بحسن فعالة وتحمله للمسؤولية على وجه يضمن له اعتراف القبيلة له بالرجولة كسائر الراشدين.

ولكنه لما بلغ قذف الله في قلبه أن يحقق مطالب التكليف الشرعي الذي وجب عليه ببلوغه؛ لذا يجد في نفسه دافعاً لأن يثبت ذلك الاستقلال الذي قُذف في نفسه؛ ولأنه لا يعرف التعبير عنه ولا يعي القائمون عليه هذا السر الإلهي؛ يصادمون. زاعمين أنه بدأ يشب عن الطوق، وبدأ في مشكلات المراهقة والتمرد على الأسرة والانحياز لجماعة الرفاق.

إن مصادرتنا لفطرة الاستقلال تلك هو ما يوجد فيهم الصراع النفسي؛ فسوء التعامل مع البالغ وفق تلك النظرة الشرعية السابقة أو ضعف برامج التهيئة كما سلف أو هما معاً؛ هو الذي يحملهم على المخالفة والخروج عن الجادة.

وبالجملة فإننا حين لا نعين البالغ على الاستقلال عنا إنما نكلف الأشياء ضد طباعها التي أودعها الله فيها:

ومكلف الأشياء ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار

ب. التكليف بالمهام.

إن البالغ للتو قادر على الوفاء بما يكلف به؛ لذا كان أهلاً لتلقي التكليف الشرعي من الله تعالى، وهذا ما يجعله ينتظر ممن حوله أن يكِل إليه المهام التي تناسب عقله وفكره وعمره، فإذا لم نستطع أن نجتمع له بين الثقة والتكليف بالمهام والأعمال التي نقبل أخطاءه فيها لضعف تجربته وخبرته= فإننا

نهيئه لتعود عليه قوته تلك بالويلات والشبور، وحينها نضعه -
أيضاً - فريسةً لوسواس الخصم الأكبر وخطراته وخطواته.

ج- المساواة.

إن البالغ للتو يساوي جيل الكبار فيما يطلب منهم،
فكلاهما تجب عليهم شرائع الإسلام على السواء، ولو حج
رجل في عمر الأربعين مع شاب حديث العهد بالبلوغ فإن
حجتهم واحدة في إسقاط الواجب.

كما أنّهما في المؤاخذة على السواء بالجملة، فلو سرقا كان
الحكم الشرعي في مؤاخذتهما سواء؛ لأنهما مكلفين.

د- التدرج

إنّ القناعات كلّ لا يتجزأ، ولكن الدخول في تفاصيل
التكليف الشرعي كأعمال وتطبيقات ينبغي أن يتدرج فيها شيئاً
فشيئاً في المطالبة بها، وتدرج في المؤاخذة كذلك، وهو نهج
فريد يكشفه الإمام النووي -رحمه الله تعالى- فيقول في التعليق
على حديث: «يسروا، ولا تعسروا. وبشروا، ولا تنفروا»:
(وفيه تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليهم، وكذلك
من قارب البلوغ من الصبيان، ومن بلغ، ومن تاب من
المعاصي؛ كلهم يتلطف بهم ويدرجون في أنواع الطاعة قليلاً
قليلاً، وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرج،

فمتى يسر على الداخل في الطاعة أو المرید للدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالباً التزايد منها، ومتى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها، وإن دخل أو شك أن لا يدوم أو لا يستحليها^(١).

وفي هذا إشارة لمن يقوم على حديث العهد بالبلوغ إلى أن يتدرج معه ويصبر عليه في كثير من أخطائه التي تصدر عنه بسبب ضعف المهارة وقلة التجربة. وأجدني أختم بموقف وقصة اجتمعت فيها كثير من الدروس من حيث تهيئة الطفل المراهق الذي اقترب من البلوغ بالتدريب على تضاعيف التكليف الشرعي، واجتمع فيها كذلك الفرح ببلوغ الصبي، والفرح بتلبية الأوامر الشرعية على جهة الوجوب لا الندب.

فهذا الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ يذكر في ترجمة عبد الرحمن بن أبي حاتم صاحب كتاب الجرح والتعديل = قوله: (رحل بي أبي سنة خمس وخمسين وما احتملت بعد، فلما بلغنا ذا الحليفة احتملت، فسُرَّ أبي؛ حيث أدركت حجة الإسلام)^(٢).

(١) النووي، يحيى بن شرف الدين (١٣٩٢هـ) شرح صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت لبنان (٤١/١٢).

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٩هـ، تذكرة الحفاظ، بيروت (٣/٣٤).

كان أكثر المستجيبين لله تعالى
ولرسوله ﷺ شبابًا، وأما المشايخ
فكثير منهم بقوا على دينهم، ولم
يُسلم منهم إلا القليل.

الحافظ ابن كثير

استثمار الأنبياء عليهم السلام

لقد استثمر الأنبياء قدرات الشباب وقوتهم في حمل الحق الذي جاؤوا به، ولذا جاءت النصوص في ذلك تمتدح مرحلتهم العمرية وعطاءهم فيها، من ذلك: ما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل هرمك.. الحديث»^(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه كان إذا رأى الشباب، قال: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ^(٢).

وكان السري السقطي يقول: (اعملوا؛ فإنما العمل في الشبية)^(٣).

وقال حذيفة رضي الله عنه لرجل منعه الجلوس إليه وفرة الشباب حوله؛ فقال له مغضباً: أما سمعت الله يقول: ﴿قَالُوا

(١) رواه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم ووافقه الذهبي (٣٤١/٤).

(٢) البيهقي، أحمد بن الحسين، ١٤١٠هـ، شعب الإيمان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان (٢٧٥/٢).

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين، الزهد الكبير (٢/١٩٩).

سَمِعْنَا فَقِي يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴿١﴾ ، ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ ، وهل
الخير إلا في الشباب) (١) .

وكان عمر بن الخطاب إذا نزل به أمر دعا الشباب، وقال
لهم: (لا تحقروا أنفسكم لحدائث أسنانكم) (٢) .

وقال مالك بن دينار رحمه الله: (إنما الخير في الشباب) (٣) .

وقال أبو عمرو بن العلاء: (ما بكت العرب على شيء ما
بكت على الشباب، وما بلغت ما يستحق) (٤) .

وقال ابن الرومي (٥) :

أترجو أن تكون وأنت شيخ كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك ليس ثوبٌ دريس كالجديد من الثياب

(١) الخطيب، أحمد بن علي، ١٤٠٣هـ، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع،
مكتبة المعارف، الرياض السعودية (٣١٠/١).

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٧هـ، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة
بيروت لبنان (٨ / ٣٧٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الرفاعي، أبو القاسم، التدوين في أخبار قزوين (٣ / ٣٠٧).

(٥) الخطيب، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية بيروت لبنان
(٢٤/٢).

ومن مظاهر استثمار الأنبياء لهذه المرحلة العمرية في حملها للحق وعملها به ما يلي:

أ- أتباع موسى عليه السلام هم الشباب:

قال تعالى: ﴿فَمَاءٌ مِّن لِّمَوْسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ﴾ [يونس: ٨٣].

قال ابن كثير - رحمه الله -: الذرية: وهم الشباب. وقال مجاهد: "هم أولاد الذين أرسل إليهم موسى عليه السلام" (١).

ب- أكثر أصحاب محمد ﷺ هم الشباب:

قال ﷺ: «بل إنني أرجو أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً» (٢).

قال ابن كثير - رحمه الله - عن حال من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم: (ولهذا كان أكثر المستجيبين لله تعالى ولرسوله ﷺ شباباً، وأما المشايخ من قريش فكثير منهم بقوا على دينهم، ولم يُسلم منهم إلا القليل) (٣).

(١) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، الرياض السعودية (٦٦٢/٣).

(٢) رواه البخاري كتاب بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين حديث (٣٢٣١).

(٣) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ تفسير القرآن العظيم، دار

ومن دلائل ذلك ما أخبر به أنس بن مالك خادم النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - وليس في أصحابه أشمطٌ غير أبي بكر، فغلفها بالحناء والكتم) (١)، والشمط: بياض الشعر يخالط سواده (٢).

ولما دخل أبو حمزة الخارجي المدينة قيل له في أصحابه: إنهم صغار أحداث، فقال: (ويحكم وهل كان أصحاب رسول الله ﷺ إلا شباباً أحداثاً) (٣).

وحين قدم العباس في بيعة العقبة ليستوثق لابن أخيه محمد ﷺ؛ قال جابر في روايته للقصة: (فلما نظر العباس في وجوهنا قال: هؤلاء قوم لا نعرفهم، هؤلاء أحداث) (٤) فهو يعرف رجالات المدينة الكبار الذين هم في سنه، ولا يعرف هؤلاء الشباب الصغار؛ الرعيل الأول الذين تعهدوا بنبأ الإسلام،

طيبة للنشر، الرياض السعودية (١٢١/٣).

(١) رواه البخاري (٨٩/٥).

(٢) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (٨٧٠).

(٣) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ البداية والنهاية، دار الفكر، بيروت لبنان (٥٠/١).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٦٨١/٢) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد" جامع لبيعة العقبة ولم يخرجاه.

وسقوها ببذلهم حتى استوى الإسلام على سوقه، بل إن دولة الإسلام الأولى ما قامت إلا على عاتق هؤلاء الشباب الصغار.

والسر في كون هؤلاء البالغين هم أكثر أتباع الأنبياء وحملة الدعوات هو أنهم أسرع استجابة لدعوة الحق، وأكثر نصرة للدين، وأصلب عوداً في خدمته، وأقرب تأثيراً بدعوات المصلحين والمرشدين؛ لذلك امتدح الله تعالى أصحاب الكهف بأنهم فتية شباب أحداث؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

وقد تبصّر علماؤنا الأوائل هذه الحقيقة؛ فقال ابن كثير في تفسير هذه الآية: "فذكر الله تعالى أنهم فتية وهم الشباب؛ وهم أقبل للحق، وأهدى للسبيل من الشيوخ الذين انغمسوا في دين الباطل" (١).

وقال عطاء الخراساني: "طلب الحوائج إلى الشباب أيسر من طلبها من الشيوخ؛ يتأول قول يوسف عليه السلام: ﴿لَا تَتْرِبَ

(١) ابن كثير، أبو الفداء محمد بن إسماعيل، ١٤٢٠هـ تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، الرياض السعودية (١٢١/٣)

عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ ﴿١﴾ ، وقول أبيه يعقوب عليه السلام: ﴿سَوْفَ أَسْتَقْفِرُ
لَكُمْ رَبِّي﴾ (١).

وقال الحسن في تفسير قوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾
أي: شيئاً وشباباً (٢).

(١) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم (١٤١٧هـ) تفسير ابن أبي حاتم، مكتبة نزار
مصطفى الباز، مكة المكرمة (٢١٩٥/٧).

(٢) الطبري، محمد بن جرير، ١٤٢٠هـ، تفسير الطبري، الرسالة، بيروت لبنان
(١٣٧/١٠).

عرضني رسول الله ﷺ يوم
"أحد" وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم
يجزني، ثم عرضني يوم الخندق وأنا
ابن خمس عشرة سنة فأجازني...

عبد الله بن عمر
رضي الله عنه

مقارنة . . ولا مقارنة

لو ذهبنا نسأل أنفسنا ما الفرق بين مراهقينا ومراهقي الصحابة، وما الفرق بين البالغين عندنا والبالغين في زمن الصحابة؟

فإن الصحابة كان فيهم مراهقون قاربوا البلوغ، وفينا مراهقون قاربوا البلوغ كذلك، غير أن الفارق بينهم كبير. وفينا شباب بالغون، وفيهم شباب بالغون، غير أن الفارق بينهم كبير أيضاً.

صحيح أنه يكفي أنهم مراهقون، وبالغون يتربون بين يدي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، واتفق جميعاً بتميز التربية والتهيئة التي تلقاها مراهقوهم، وبجودة أساليب العناية بالبالغ وتكليفه بالمهام العظام في ذلك الزمن، ويتضح ذلك باستعراض أمر يسير من مواقفهم.

أما مراهقوهم فتشك في استعراض مواقفهم أنهم رجال راشدون وليست مواقف أطفال مراهقين مقاربين للبلوغ. ومن ذلك:

ما حكى عبد الله بن عمر رضي الله عنه فقال: (أن رسول الله ﷺ عرضني يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني..)^(١) كما اشتهر واستفاض في كتب السير؛ إصرار الصبيان المراهقين الذين لم يبلغوا على الخروج مع الكبار في أحد، حتى ردّ الرسول ﷺ في أحد مجموعة كبيرة من صبيان الصحابة، منهم: (عبد الله بن عمر، وأسامة بن زيد، وزيد بن ثابت، وزيد بن أرقم، وعروة بن أوس، وعمرو بن حزم، وأبو سعيد الخدري، وزيد بن حارثة الأنصاري. وأجاز: رافع بن خديج، وسمرة بن جندب؛ على صغر سنهما؛ للقصة المشهورة بينهما)^(٢).

أما حديثو العهد بالبلوغ في ذلك العصر فقد كانوا رجالاً بحق، فلم يكن أحد ينظر إليهم على أنهم مراهقون

(١) رواه البخاري حديث (٦٦٤).

(٢) ابن كثير، محمد بن إسماعيل (١٩٨٠م) البداية والنهاية مكتبة المعارف بيروت لبنان (٩/٤) وانظر، ابن قيم الجوزية (١٤٠٩هـ) زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان (٣/١٩٥) والحق أن بعض سمات المراهقين في ذلك الزمن قد تجد لها معالم في سمات بعض الأطفال المراهقين في زمننا في بعض القرى والأرياف والقبائل الصحراوية في مواطن من عالمتنا الإسلامي الفسيح؛ ذلك أنهم لم تنزل في فطرتهم بقايا لم تمسها المدنية بتغيير ولا تبديل.

مضطربون، أو إنهم مراهقون يمرون بمرحلة انتقال وتمرد؛ فلا يوثق فيهم، بل الأمر على خلاف ذلك، فهاهم يكلفون في ذلك الزمن بعظيم المهام التي لا يتقلدها اليوم إلا الكهول الراشدون، والأمر مشتهر ومستفيض؛ لذا أكتفي بمثال واحد، هو تأمير النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة ابن زيد وهو حدث حديث العهد بالبلوغ، فعمره إذ ذاك ثمان عشرة سنة^(١).

وهنا نعود لقضيتنا وهي أن البالغ لا يسمى مراهقاً بحال، فهو قد بلغ حد التكليف الشرعي، وهذا سن العمل والتكليف، وإنما المراهق: الصبي الصغير من عشر سنوات إلى قبيل البلوغ.

(١) الذهبي، محمد بن أحمد، ١٤١٧هـ، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان (٤٩٦/٢).

يجب علينا استحضار
مسؤوليتنا الشرعية إزاء غيرنا من
البشر حتى لا يقيموا علينا الحُجة
يوم يقوم الناس للحساب.
محمد بلفقيه

(المراهقة) . . وعالمية الأنموذج

ربما من قبيل البدهة أن يقال: إن ذا التقرير الذي عرضناه في هذه الورقات عن مراحل النمو وأدبيات التعامل معها ليس أمراً خاصاً بالمسلمين وحدهم وإن كان يعينهم بالأصالة؛ بل هو تقنين يعم البشر كلهم وذلك لأمر منها:

أولاً: أن البشر جميعاً يمرون بتلك الأطوار لأنها ناموس كوني، وقانون قدري؛ فالجنين يمكث في بطن أمه تسعة أشهر، وينمو بعد ولادته في أطوار ومراحل: من طفولة لمراهقة ثم بلوغ، وهكذا سواء كان ذلك الطفل أو البالغ عربياً أو أعجمياً، شرقياً كان أو غربياً، مسلماً كان أم غير مسلم.

ثانياً: أن ما ذكر من سنن و أحكام وتوجيهات شرعية تصلح للتنزيل عليهم في سائر مراحلهم العمرية أيًا كان موطنهم أو حتى ديانتهم؛ وهي لعمر الله - مع ذلك - قد جاءت ببيان شافٍ وعرض كافٍ لإصلاح من عمل بها، وأوقف حياته عليها، وقد أماط اللثام عن تفاصيل ذلك العلماء، وبينها الفقهاء.

ثالثاً: أنه لا يعكر على هذا أن ما ذكرناه من نصوص شرعية في أدبيات التعامل مع الطفل المراهق، ومع الشاب البالغ؛ إنما هي خطاب عالمي من أول الأمر؛ لأن رسولنا صلى الله عليه وسلم بعث للعالمين، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) [الأنبياء: ١٠٧].

وقال صلى الله عليه وسلم: (وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصةً، وبعثت إلى الناس عامة) (١) ومع ملاحظة معنى العالمية في هذه الرسالة الخاتمة، ينبغي أن لا نغفل عن كونها (رحمة) لهم بكل ما تعنيه الرحمة؛ وعليه فإن ما تقرره الشريعة في حق النمو الإنساني ومراحله إنما هو الرحمة للعالمين، وليس بعد الرحمة إلا الاضطراب والشقاء.

ثم إن الفقهاء يقررون أن الكفار مخاطبون بالوحي في أصوله وفروعه.

قال الإمام الجويني: (والكفار مخاطبون بفروع الشريعة وبما لا تصح إلا به، وهو الإسلام؛ لقوله تعالى: ﴿مَا سَأَلَكَ كُفْرِي﴾ سَقَرٌ ﴿١٢﴾ قَالُوا لَئِن لَّمْ يَكُنْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٣﴾ [المدثر] (٢).

(١) رواه البخاري (١٧٦/١).

(٢) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، الورقات، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (١٧).

رابعاً : أننا حين نقدم للعالم ما ينطلق من الوحي المبين فإننا نعرض ما ينسجم مع فطرة البشر الأولى ؛ وذلك فارق جوهرى ، بين الوحي وسائر الدراسات والنظريات والتجارب المطروحة ، في حق الأطفال أو المراهقين أو البالغين ؛ إذ ليس فيها ما يمكن لصاحبه أن يدّعي تطابقه مع الفطرة ، وذلك ببساطة متناهية ؛ لأنه لم يخلق تلك الفطرة حتى يضمن أنه يطرح ما ينسجم معها!

وفي ذلك يقول مراد هوفمان : (العلوم الغربية تقوم على أساس مقدمات زائفة عن طبيعة البشر ، جلبتها من المادية المبتوثة داخل العلوم الطبيعية)^(١)

والقضية المهمة هنا - أيضاً - هي : أن أهل الوحي لا يكفيهم تنزيله على أنفسهم فحسب ؛ لأنهم المكلفون بهداية العالمين .

(فبقدر ما نحن - معاصر المسلمين - في أمس الحاجة إلى علوم اجتماعية قيمة ندرس بها أحوالنا ونشخص بها أمراضنا... بقدر ما يجب علينا أيضاً استحضار مسؤوليتنا

(١) هوفمان ، مراد (٢٠٠٢) ، خواء الذات والأدمغة المستعمرة ، مكتبة الشروق الدولية ص (٣١) بواسطة بالفقيه محمد ، العلوم الاجتماعية ومشكلة القيم (ص ١٧٩).

الشرعية إزاء غيرنا من البشر؛ حتى لا يقيموا علينا الحجة يوم يقوم الناس للحساب^(١).

وعلينا تحمل تلك المسؤولية؛ لأنها الحل الوحيد الكفيل بوقاية الطفل، والمراهق، والبالغ - بل والبشرية كلها- من كل اضطراب أو انحراف في المعتقد والمشاعر والسلوك، وعلى مستوى الأفراد والمجتمعات.

إن الغربي إن كان قد تفوق في الصنّاعة والتقنية حتى قدم بها للبشرية حلولاً مادية متنوعة؛ فإنّ المسلم عليه أن يحمل للبشرية من الوحي الحلول الكفيلة بإسعادها في الجانب النفسي والاجتماعي.

وما اضطراب بعض مجتمعات المسلمين اليوم - في شبابها أو حراكها الاجتماعي -؛ إلا تعبيرٌ عن ضعف أخذها بالوحي، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى: ظهور مقدار الافتتان بالآخر؛ ظناً بأنّ الأذن الشرعي في إباحة الإفادة من منتجاته في الآلة؛ يلزم منه أخذ ما ينتجه حتى في صلاح النفس وإسعادها!

(١) المصدر السابق (ص ١٧٠).

وإن اضطلاعنا بحمل هداية الوحي للبشرية مهمة الأمة حتى
تقوم بواجب الشهادة على البشرية؛ تكليف وتشريف ليس لنا
خيار في الأخذ به.

المصطلح الوافد في العلوم المادية برئ
حتى تثبت إِدانتَه، والمصطلح الوافد في
العلوم الإنسانيّة ظنين حتى تثبت براءتَه.
الشاهد البوشيخي

إنّ التّأصيل الإسلاميّ للعلوم وفق معارف
الوحي.. استئناف لنهضة الأمة من جديد.
عمر عبيد حسنة

إنّ التّأصيل الإسلاميّ لعلم النفس فرض
على كل نفساني مسلم، وأنّ من لا يهتمّ به
فيدرس مادته من الكتب الغربية أو ترجمتها
للغربية قد يكون آثمًا!!
مالك بدري

الخاتمة

إنّ العرض السابق حول مصطلح "المراهقة" ربما أوقفنا على ضرورة العناية بتنقية ووقاية معارفنا النفسية والتربوية من آثار الاستلاب ومساوئ الاغتراب؛ ذلك أنه "يمكن نقل الكلمات الدالة على الآلات أو الأشياء؛ لأن محيطها الدلالي محدد للغاية، فحينما نقول "سيارة" أو "تلفزيون" فلا يوجد صعوبة غير عادية في معرفة المقصود؛ لأن علاقة الدال بالمدلول واضحة ومحددة إلى حد كبير، فالدال بسيط، والمدلول نفسه محدد الدلالة؛ ولذا تظل الثغرة بينهم ضيقة.

ويسري نفس الوضع في العلوم الطبيعية، فإن أشرنا إلى ظاهرة غليان الماء فمن المعروف أن درجة غليان الماء هي مائة درجة مئوية في ضغط جوي محدد؛ ولذا فالتجربة العلمية مضبوطة إلى حد كبير، حُيد فيها بعد الزمان والمكان إلى حد ما، ولذا فإن نقل مصطلحات العلوم الطبيعية مسألة أكثر سهولة من نقل المصطلحات في العلوم الإنسانية، ومع هذا فهي عملية محفوفة بالمخاطر والمزالق.

وحينما نتقل إلى العلوم الاجتماعية والإنسانية فالصورة تصبح مركبة إلى أقصى حد؛ للأسباب التالية:

كل دال متجذر في تشكيل حضاري فريد له لغته المعجمية والحضارية الفريدة، ولذا فالدال (وحلقه الدلالي) مرتبط بسياق حضاري محدد، ويشير على ظواهر بعينها دون غيرها.

الدال بطبيعة الحال لا يشير إلى مدلول خارجي وحسب، وإنما يحتوي أيضاً على وجهة نظر من سَكَّهُ وزاوية رؤيته واجتهاداته (منظوره) .. وحيث إننا نترجم عادة من الإنجليزية والفرنسية، وأحياناً من اللغات الأوروبية الأخرى، ولا نترجم قط من لغات شرقية (مثل السواحلية واليابانية) فإن المصطلحات المترجمة عادة ما تحمل منظور صاحبها وهو المنظور الغربي^(١).

وقد رأينا كيف تأثرت دراستنا في العالم الإسلامي لمصطلح 'المراهقة' حتى يكاد المدلول العربي والإسلامي للمصطلح مغيباً، بل مطروداً؛ بفعل إحلال مدلول المصطلح الغربي.

ولذلك يقول الدكتور البوشيخي عن المصطلح في العلوم الإنسانية: إنه يجب أن تَقْفَهُ الجمارك عند الاستقبال في حدود الأمة الحضارية للسؤال، والتثبت من حسن النية ودرجة النفع والملاءمة للهوية ... ذلك أن المصطلح الوافد في العلوم

(١) المسيري، عبد الوهاب (١٤١٥هـ)، إشكالية التحيز، معهد الفكر الإسلامي العالمي، ونقابة المهندسين، القاهرة مصر (ص ١٠١).

المادية برئ حتى تثبت إدانته، والمصطلح الوافد في العلوم الإنسانية ظنين حتى تثبت براءته... والمصطلح التراثي في هذا الشأن له الأسبقية والأولوية على غيره متى وجد^(١).

ومن هنا فالمتعين علينا أن نوقف مد الترجمة في العلوم الإنسانية؛ لنشغل بسك مصطلحاتنا، أو بإحياء مصطلحاتنا التراثية بمدلولاتها المتسقة مع ديننا وثقافتنا ولغتنا وبيئتنا وعاداتنا وأعرافنا الاجتماعية، وذلك من خلال خطوات ثلاث هي:

أ- التوقف عن عملية نقل المصطلحات في العلوم الإنسانية:

وعملية الفطام هذه - ولو تدريجياً - ستكلفنا الكثير لكنها ستقينا من مشكلات عظام؛ إذ قد رأينا كيف أن كثيراً "من المصطلحات قد تكون مستقرة في سياقها الحضاري وتفي بالغرض الذي سكت من أجله لدرجة معقولة، ولكنها تصبح لا معنى لها تقريباً، بل تصبح أداة تضليل، حينما تنقل إلى سياق آخر"^(٢).

(١) انظر: البوشيخي، الشاهد بن محمد، ١٤٢٣هـ، نظرات في المنهج والمصطلح (٥٤-٦٤).

(٢) المسيري، عبد الوهاب (١٤١٥هـ)، إشكالية التحيز، معهد الفكر الإسلامي

ب- العمل على إحياء المصطلح القديم ومدلولاته:

وإحياء المصطلح القديم وإظهار مدلولاته يكفينا غلواء البحث عن صلاحية الدال والمدلول المترجم، ويقوي الصلة بين حاضر الأمة بماضيها وتراثها التليد، وقد رأينا كيف كان المتقدمون عبر القرون يتعاملون مع سائر المراحل العمرية ويربطون الأحكام بها من خلال أسمائها ومصطلحاتها.

ج- أن نسك مصطلحاتنا من لغتنا:

وذلك بأن نمتحها من قاموسنا ومن وجهة نظرنا ومن واقعنا، متجاوزين مصطلحات الآخر ومدلولاتها؛ لأنها متحيزة لثقافته وبيئته، وقد ثبت خصوصيتها به، وأنها لم تكتسب العالمية وتجاوز حدود الزمان والمكان التي سكتت فيه ووضعت له؛ بل مصطلحات غربية خاصة بهم وحسب.

وفي سياق متصل فإن تحرير المصطلحات النفسية والتربوية، يقودنا لأسلمة معارفنا في العلوم الاجتماعية بعمومها وفي علم النفس خاصة.

وفي ذلك يقول البروفيسور مالك بدري -حفظه الله-: في ورقة علمية له حول أسلمة المقررات الجامعية في علم النفس:

العالمي، ونقابة المهندسين، القاهرة (ص ١٠٣).

"إن بعضنا ليصرّ على ترديد أفكارٍ قد تخطأها أهلها في الغرب، كأن يقولوا بأنّ علم النفس علم أصيل يقوم على المشاهدة الدقيقة كغيره من العلوم التجريبية، فليس للدين بزعمهم ولا للنواحي الأخلاقية دخل فيه، فهو كبقية العلوم، أداة قد يستخدمها الإنسان للخير أو الشر، وإن ظهرت فيه اليوم بعض الجوانب غير المحددة فذلك لأنّه علم حديث التكوين، وليس كالفيزياء والكيمياء اللذين تمتد جذورهما لحضارات اليونان وقدماء المصريين.

هذا القول الذي لا يعتمد على منطقٍ أو اعتزازٍ بإسلامنا واحترامٍ لعروبتنا لا يقول به إلا جاهل بتخصصه النفسي، وجاهل بالإسلام كمنهج متكامل للحياة، يصيغ كيان المؤمن من جميع النواحي المعرفية و العاطفية والروحية، فلن ينتفع بأكثر مما يأتي به علم النفس الغربي إذا لم تتم صياغته بالشكل الذي يتناغم مع شخصيته المسلمة، وهو جاهل بتخصصه النفسي لأنّ أهل هذا العلم في الغرب قد اعترفوا الآن بأنّ تخصصهم لا يملك القدرة على عالمية التطبيق؛ لأنّه في الحقيقة علم غربي النزعة والمنشأ، وليس بعلم تجريبي لا يتأثر بالبيئة التي نشأ فيها، بل أنّ العارفين منهم بحدود علمهم النفسي قد انتقدوا بحدّة أولئك الذين يدرّسون علم النفس الغربي في جامعات دول العالم الثالث من دون تعديلٍ أو تغيير، واتهموهم بأنهم بتدريسهم دون تأصيل إنما يقومون

بعملٍ لا أخلاقي، وأنهم يؤدون دور العملاء لبث الفكر الغربي بين شباب بلدانهم.

ألخص فيما يلي أحد أهمّ هذه الدراسات، وأنقلها باللغة الإنجليزية ليطلع عليها من شاء ذلك من القراء. يقول "موغدام" من جامعة "جورج تاون" الأمريكية و"هاري" من جامعة "أوكسفورد" 'Moghaddam & Harri (1995) في بحث ممتاز بعنوان:

But is it science? Traditional and alternative approaches to the study of social behaviour.

نشر البحث في دورية *World Psychology* يؤكد هذان العالمان على أنّ أهمّ العوامل التي تؤثر في تشكيل علم النفس وتأثيره في أيّ قطر يعتمد على مكانة ذلك القطر العالمية بالنسبة لغيره من الأقطار، وإنّ فشل علم النفس الغربي في مساعدة الدول النامية فيما يسمى بالعالم الثالث على حلّ مشاكلها هو بسبب هذا الفرق الشاسع بين هذه البلدان والدول الغربية، لذلك فإنّ التصدير الكُلّي للعلوم النفسية الغربية التي ليس لها مستوى مقبول من الصدق والثبات حتى في بلدانها الأوروبية لهذه الدول بوصفها معارف ثابتة؛ هو عمل غير أخلاقي.

إنّ أمريكا قد أصبحت الدولة المهيمنة على مجريات تطور العلوم النفسية في العالم دون منازع، و منظورها النفسي ودراساتها تصدّر إلى جميع أنحاء العالم دون محاولة للنظر في ملاءمتها لظروف الدول النامية، كما تقوم أمريكا والدول الغربية بتدريب أساتذة علم النفس القادمين من العالم الثالث من دون النظر في ملاءمة ما يدرّسون لحاجة بلدانهم لهذه العلوم النفسية الغربية، مما يجعل الاستمرار على هذا النمط بمثابة الاستعمار الفكري الجديد لشباب هذه الدول.

"...the most important factor shaping psychology in the international context continues to be power inequalities between and within nations. The inability of psychology to contribute to Third World development arises in large part from these inequalities... and surely this is an unethical issue. Putative psychological "knowledge" which is of highly questionable reliability and validity even in the Western context is being exported wholesale to Third World societies, as part of a large exchange system ultimately driven by profits.

the United States has established itself as the only psychology Superpower...Psychology continues to be exported from the U.S. to the rest of the world, with little or no serious

attention given to the appropriateness of what is being exported...Similarly, Third World psychologists are trained in the U.S. and in other Western countries, without regard to the question of the appropriateness of their training. Indeed, the continued exportation...and inappropriately trained personnel from Western to Third World societies strengthens ties of dependency and continues exploitative traditions established through colonialism" (1995, pp. 53-54).

نستتج ممّا سبق ذكره أنّ التّأصيل الإسلاميّ لعلم النفس فرض
على كل نفساني مسلم وأنّ من لا يهتمّ به فيدرس مادته من الكتب
الغربية أو ترجمتها للعربية قد يكون آثمًا^(١).

ولعليّ أعود بالتحجير أيضاً على قضيتين:

الأولى: بدأ بها بروفيسور بدري حديثه المانع، ألا وهي
ازدردانا لنظريات غربية تجاوزها الغربيون أنفسهم؛ حيث

(١) بدري، مالك با بكر، ٢٠٠٩، كيف السبيل لأسلمة مقررات علم النفس
الجامعية، ضمن ندوة أقسام علم النفس في الجامعات السعودية بجامعة الإمام
(ص ١٢).

هزأت إحدى الباحثات الغربيات باستهلاكنا في العالم الإسلامي لما ثبت عند الغربيين فشله؛ حيث تقول الباحثة: إي، دجي ويلكنسن سنة ٢٠٠٥م: (إنه من الأمور التي تدعو للسخرية أن تشرع دول الغرب في التخلي عن تجربة برهنت على فشلها مراراً وتكراراً في الوقت الذي تقوم فيه دول العالم الإسلامي بالتقليد الأعمى والساذج لهذه التجارب الفاشلة)^(١).

الثاني: أن نعلم أن هذه الدعوة للتأصيل الإسلامي للعلوم النفسية والاجتماعية بعمومها ليس نافلة تؤدي على استرخاء، بل واجب في حق الأمة؛ لاستئناف نهوضها ومعاودة استثمار طاقاتها الروحية والمادية، وذلك من خلال إحسان التعامل مع معارف الوحي؛ لتخرج منها سنن الله في الاستصلاح^(٢).

وأخيراً أسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت في الكشف عن هذه المسألة المهمة المؤثرة في تصحيح مسيرتنا النفسية، والمؤثرة في تربية، وتعليم، وعلاج، وإرشاد، هذه المراحل العمرية الخطيرة (المراهقة، والبلوغ) وما ارتبط بهما من

(١) جيمس تولي، ٢٠٠٦، سوء تعليم المرأة في الغرب، من مطبوعات مجلة البيان، لندن، ص (١٤).

(٢) انظر: حسنة، عمر عبيد، ١٤٣٠هـ مقال بعنوان: التأصيل الإسلامي استئناف لنهوض الأمة. مجلة الأمة. العدد ٣٣ ص ٣٢ بتصرف.

النواحي المنهجية والفكرية والتاريخية، كما أسأله أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

وإنني لأشد حاجة لعون كل من يرى في هذه الورقات خللاً أن يوافيني به لأصلحه، أو يلاحظ فتقاً فيدلني عليه؛ فأرتقه.

هذا والله أعلم، وإسناد العلم له أسلم، وأستغفر الله من كل خطأ وزلل، إنه سميع مجيب، ،

المصادر و المراجع

- الأزهرى، محمد بن أحمد.
تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربى بيروت لبنان
٢٠٠١م
- الأصفهاني، أبو شجاع أحمد بن الحسين الشافعي،
الغاية والتقريب، دار ابن كثير، دمشق مع كتاب التهذيب
فى أدلة متن الغاية والتقريب للدكتور: مصطفى البغا ١٤٠٩ هـ
- الألباني، محمد ناصر الدين.
سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها -
للعلامة المكتب الإسلامى بيروت لبنان ١٤٠٥ هـ
- سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السئ على الأمة ،
مكتبة المعارف، الرياض السعودية ١٤٢١ هـ
- صحيح الأدب المفرد، دار الدليل، الجيل الصناعى،
السعودية ١٤١٨ هـ
- صحيح جامع الترمذى، دار المعارف، الرياض،
السعودية ١٤٢٠ هـ
- صحيح الجامع الصغير وزيادته المكتب الإسلامى،
بيروت لبنان ١٤٠٦ هـ

صحيح سنن أبي داود، المكتب الإسلامي بيروت لبنان
١٤١٢هـ

صحيح سنن ابن ماجه القزويني، دار المعارف، الرياض،
السعودية ١٤١٧هـ

صحيح سنن النسائي، دار المعارف، الرياض، السعودية
١٤١٩هـ

• ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد.

النهاية في غريب الحديث والأثر، دار ابن الجوزي
١٤٢١هـ

• ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم.

درء تعارض العقل والنقل، دار الكنوز الأدبية، الرياض،
السعودية ١٣٩١هـ

قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، مكتبة الفرقان، عجمان
الإمارات العربية المتحدة ١٤٢٢هـ

مجموع الفتاوى، دار الوفاء، جمع عبد الرحمن بن قاسم
١٤٢٦هـ

• ابن حبان، محمد بن حبان التميمي.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لعلاء الدين علي بن
بلبان، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ١٤١٤هـ

- ابن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل.
مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ١٤٢٠هـ
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن.
الطب الروحاني، دار الفرقان، القاهرة مصر ١٤١١هـ
تنبيه النائم الغمر إلى مواسم العمر، دار البشائر، بيروت لبنان ١٤٢٤هـ.
- غريب الحديث، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٩٨٥م
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق.
صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد محمود الأعظمي
المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ
- ابن دريد، محمد بن الحسن.
جمهرة اللغة، دار العلمين، بيروت، لبنان. ١٩٨٧م
- ابن فارس، أحمد بن فارس.
الصَّاحِبِي، مطبعة البايب الحلبي، القاهرة، مصر.
معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت لبنان ١٣٩٩هـ

• ابن كثير، محمد بن إسماعيل.

البداية والنهاية مكتبة المعارف بيروت لبنان ١٩٨٠

تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، الرياض السعودية
١٤٢٠هـ

• ابن عاشور، محمد الطاهر.

أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، درا النفائس، عمان
الأردن، ١٤٢١هـ

• ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي.

إعلام الموقعين، دار الجيل، بيروت، لبنان. ١٩٧٣.
تحفة المودود بأحكام المولود، دار الفكر بيروت لبنان
١٤٠٨هـ.

زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة بيروت
لبنان ١٤٠٩هـ.

طب القلوب، جمع صلاح الشامي، دار القلم، دمشق
سوريا ١٤٢٢هـ.

فوائد الفوائد تحقيق علي عبد الحميد، دار ابن الجوزي،
الدمام السعودية ١٤٢٣هـ.

مدارج السالكين، . دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان
١٣٩٣هـ.

• ابن منظور، محمد بن مكرم.

لسان العرب، المطبعة الأميرية ببولاق مصر ١٣٠٠هـ.

لسان العرب، دار صادر، بيروت لبنان .

• ابن عابدين، محمد بن عمر.

حاشية ابن عابدين، المكتبة التجارية، مكة، السعودية.
١٣٨٦هـ.

• الأمدي، محمد بن علي .

الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت
١٤٠٥هـ.

• ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم.

غريب الحديث دار العاني، وزارة الأوقاف العراقية
١٣٩٧هـ.

• ابن مفلح، برهان الدين.

المبدع في شرح المقنع، المكتب الإسلامي، دمشق سوريا.
١٣٩٣هـ.

• أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد.

إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

• أبو زيد، بكر بن عبد الله .

رسالة المواضعة في الاصطلاح ضمن كتاب فقه النوازل،

مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ١٤٢٣هـ.

• البخاري، محمد بن إسماعيل .

الأدب المفرد، تحقيق العلامة الألباني، دار الصديق الجيل

السعودية ١٤١٩هـ .

صحيح الإمام البخاري، ترقيم عبد الباقي، المطبعة

السلفية، القاهرة، مصر ١٤٠٠هـ

• بدري، مالك با بكر.

كيف السبيل لأسلمة مقررات علم النفس الجامعية، ضمن

ندوة أقسام علم النفس في الجامعات السعودية بجامعة الإمام

محمد بن سعود الإسلامية ٢٠٠٩م.

مقدمة لكتاب تمهيد في التأصيل لعبد الله بن ناصر الصبيح،

دار أشبيليا، الرياض السعودية ١٤٢٠هـ .

نكبة الإيدز نتاج طبيعي لثورة الحداثة والجنس، الدار

السودانية للكتب، الخرطوم، ٢٠٠٧م.

• الباجي، القاضي أبو الوليد .

المنتقى شرح موطأ مالك مطبعة السعادة، القاهرة، مصر
١٣٣٢هـ .

• بلفقيه، محمد .

العلوم الاجتماعية ومشكلة القيم، تأصيل الصلة، دار نشر
المعرفة، الرباط المملكة المغربية، ٢٠٠٧م .

• البوشيخي، الشاهد بن محمد .

نظرات في المنهج والمصطلح ١٤٢٣هـ (مذكرة).

• بول مسن، كنجر، جيروم كاجان .

أسس سيكلوجية الطفولة والمراهقة، مكتبة الفلاح،
الكويت، ١٤٠٧هـ .

• بريس، محمد .

كتاب ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم الإسلامية، من
مطبوعات جامعة سيدي محمد عبد الله، كلية الآداب والعلوم
الإنسانية، فاس المغرب ١٤١٤هـ .

• با حارث، عدنان .

مسؤولية الأب المسلم، دار المجتمع، جدة السعودية
١٤١٣هـ .

- البيهقي، أحمد بن الحسين .
- السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر
آباد، الهند ١٣٤٤هـ .
- شعب الإيمان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ١٤١٠هـ
- بيقوفيش، على عزت .
- الإسلام بين الشرق والغرب مؤسسة بافاريا، ألمانيا ١٩٩٧م
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن سورة
- سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان
١٤١٥هـ .
- الجاحظ، أبو عثمان عمر بن بحر.
- الحيوان، دار الجيل بيروت لبنان ١٤١٦هـ .
- الجرجاني، علي بن محمد .
- التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٨هـ .
- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي .
- أحكام القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان
١٤١٢هـ .

- جميل منصور، محمد جميل .
النمو من الطفولة إلى المراهقة، تهامة، جدة السعودية
١٤١٠هـ.
- جمعة، علي .
المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم، المعهد العالمي
للفكر الإسلامي، القاهرة، مصر، ١٤١٧هـ.
- جيمس تولي .
سوء تعليم المرأة في الغرب، من مطبوعات مجلة البيان،
لندن، ٢٠٠٦م.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله .
الورقات، مكتبة ابن تيمية، القاهرة مصر (بدون تاريخ).
- الجوهري، إسماعيل بن حماد .
الصحاح، دار العلمين، بيروت، لبنان ١٤٠٤هـ.
- الحاكم، محمد بن عبد الله .
المستدرک علی الصحیحین، مع تعليقات الإمام الذهبي،
دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ١٤١١هـ.

• حافظ إبراهيم .

المؤلفات الكاملة، مكتبة لبنان، بيروت لبنان ١٩٩١ .

• الحجاوي، شرف الدين أبو النجا.

زاد المستقنع في اختصار المقنع، مكتبة جدة السعودية

١٤٠٦هـ.

• حسنة، عمر عبيد .

مقال بعنوان: التأصيل الإسلامي استئناف لنهوض الأمة.

مجلة الأمة. العدد ٣٣ - ١٤٣٠هـ.

• الحيادرة، مصطفى طاهر.

من قضايا المصطلح اللغوي العربي، نظرة في مشكلات

تعريب المصطلح اللغوي المعاصر، عالم الكتب، عمان

الأردن ٢٠٠٣م.

• خان، وحيد الدين.

الدين في مواجهة العلم، دار النفائس بيروت، لبنان

١٤٠٧هـ .

• الخطيب، أحمد بن علي.

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، مكتبة المعارف،
الرياض السعودية ١٤٠٣هـ.

تاريخ بغداد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،
١٤٢٢هـ.

• خضر، أحمد.

اعترافات علماء الاجتماع، المتتدي
الإسلامي، لندن، المملكة المتحدة ١٤٢١هـ.

• الديلمي، أبو شجاع شيرويه .

الفردوس بمأثور الخطاب، دار الكتب العلمية، بيروت
لبنان ١٤٠٦هـ.

• الذهبي، محمد بن أحمد.

سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان ١٤١٧هـ

• الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم .

تفسير ابن أبي حاتم، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة
المكرمة ١٤١٧هـ .

- الراضي، سمير بن جميل .
المراهقون، من مطبوعات رابطة العالم الإسلامي بمكة
المكرمة، ١٤٠٣هـ.
- الزبيدي، محمد بن المرتضى
تاج العروس من جواهر القاموس، وزارة الإعلام بالكويت.
١٤٠٩هـ.
- زهران، حامد عبد السلام.
قاموس علم النفس، عالم الكتب، القاهرة مصر. ١٩٨٧م.
علم نفس النمو، عالم الكتب، القاهرة مصر ١٩٩٥م.
- زيدان، محمد مصطفى.
النمو النفسي للطفل والمراهق، الشروق، جدة السعودية
١٤٠٦هـ.
- الزق، أحمد يحيى .
علم النفس، دار الأوائل للنشر، عمّان الأردن ٢٠٠٦.
- الزمخشري، جار الله محمود بن عمر.
الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة بيروت لبنان .

أساس البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
١٤١٩هـ.

• السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث .

سنن أبي داود، دار الفكر بيروت لبنان ١٤١٠هـ .

• سراج، وليد .

اللغة العربية والاصطلاح العلمي، مجلة التراث العربي،
الصادرة عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، سوريا العدد ٤٣،
٤٢، ١٤١١هـ .

• السندي، محمد بن عبد الهادي.

حاشية السندي على صحيح البخاري، دار الفكر بيروت
لبنان.

• السرخسي، محمد الشيباني.

المبسوط، دار المعرفة بيروت، لبنان. ١٤١٤هـ.

• السباعي، عبد الناصر.

ورقة ضمن كتاب ندوة الدراسات المصطلحية والعلوم
الإسلامية، من مطبوعات جامعة سيدي محمد عبد الله، فاس
المغرب، ١٤١٤هـ.

- الشافعي، محمد بن إدريس .
الأم، مكتبة الكليات الأزهرية. ١٣٨١هـ.
- شبار، سعيد .
المصطلح خيار لغوي وسمة حضارية، سلسلة كتاب الأمة
العدد ٧٨.
- الشربيني، لطفي .
معجم مصطلحات الطب النفسي، مركز تعريب العلوم
الصحية التابع لمجلس وزراء الصحة العرب ٢٠٠٢م.
- الشتوت، خالد أحمد .
تربية الشباب المسلم دار المجتمع ١٤١٣هـ.
- الشوكاني، محمد بن علي .
السيل الجرار، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان ١٤٠٥هـ.
- فتح القدير، دار الوفاء، القاهرة مصر. ١٤١٢هـ.
- الشيرازي، إبراهيم بن علي .
المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية بيروت
لبنان. ١٤١٦هـ.

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل .
سبل السلام، مكتبة الحلبي البابي، القاهرة مصر. ١٣٧٩هـ
- الطبري، محمد بن جرير .
تفسير الطبري، الرسالة، بيروت لبنان ١٤٢٠هـ
- الظاهري، علي بن أحمد بن حزم
المحلى بالآثار، المحلى بالآثار، المطبعة المنيرية،
مصر (١٣٥٩هـ) .
- عاشور، مصطفى .
مقال التأصيل الإسلامي، مجلة الأمة، العدد ٣٣ - ١٤٣٠هـ
- عاقل، فاخر .
معجم علم النفس، دار العلم للملايين، بيروت لبنان
١٩٧٩ .
- عبد الستار إبراهيم .
أسس علم النفس، دار المريخ، الرياض، السعودية،
١٤٠٧هـ .

• عباس، إحسان عباس .

رسالة التوقيف ضمن مجموعة رسائل ابن حزم، المؤسسة العربية للدراسات ١٩٨٧م.

• العتيبي، سعود سعد .

ضوابط استعمال المصطلحات العقديّة والفكرية عند أهل السنة والجماعة، مركز التأصيل للبحوث والدراسات ١٤٣٠هـ

• عزام، محمد المصطفى .

مصطلح العقل بين الفلسفة والتصوف، ضمن أعمال ندوة المصطلح في الفلسفة والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس كلية الآداب بالرباط أكدال ١٩٩٥م.

• العلمان، خالد .

المراهقة بين الفقه والدراسات المعاصرة، دار الفكر بيروت لبنان ٢٠٠٦.

• علي، سعيد إسماعيل .

الخطاب التربوي، الكتاب رقم ١٠٠ سلسلة كتاب الأمة، دار البحوث القطرية.

- العسقلاني، احمد بن حجر .
فتح الباري بشرح صحيح البخاري دار الريان، القاهرة
مصر. ١٤٠٧هـ.
- العيني، بدر الدين العيني.
عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث
العربي، بيروت، لبنان. ١٣٤٨هـ
- العسكري، أبو هلال .
التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، مجمع اللغة دمشق،
سوريا ١٣٨٩هـ.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد.
العين، دار مكتبة الهلال، القاهرة مصر ١٤١٧هـ.
- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب .
القاموس المحيط، الرسالة بيروت، لبنان. ١٤٠٧هـ.
- الفيومي، أحمد بن محمد .
المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت لبنان. ١٩٨٧م

- فرويد، سيجموند.
- ثلاث مقالات في النظرية الجنسية، ترجمة سامي محمود،
دار المعارف، القاهرة مصر ١٩٩٤.
- القالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم.
- الألماني، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان. ١٣٩٨هـ.
- القرطبي، ابن رشد الحفيد.
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الكتب العلمية، بيروت
لبنان. ١٤٠٨هـ.
- القزويني، أبو عبد الله ابن ماجه.
- سنن ابن ماجه، تحقيق خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت لبنان
١٤١٨هـ.
- قطب، محمد.
- منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، القاهرة مصر.
١٤١٤هـ.
- القفاش، أسامة محمد.
- فن الترجمة وبناء المفاهيم ضمن دراسة بناء المفاهيم، دار
السلام، القاهرة مصر، ١٤٢٩هـ.

- الكفوي، أيوب بن موسى .
الكليات، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ١٤١٩هـ.
- مخيمر، هشام محمد .
علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، أشبيليا للطباعة،
الرياض، السعودية ١٤٢١هـ.
- المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن.
تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى دار الكتب العلمية.
١٤١٠هـ.
- المرءاوى، علاء الدين أبو الحسن .
الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف، السنة المحمدية
القاهرة مصر ١٣٨٧هـ.
- المسيرى، عبد الوهاب .
إشكالية التحيز، معهد الفكر الإسلامى العالمى، ونقابة
المهندسين، القاهرة مصر ١٤١٥هـ.
- العلمانية الجزئية والشاملة، الشروق، القاهرة مصر.
٢٠٠٥.
- موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية: رؤية نقدية ،
دار السلام ١٩٧٤.

- المطرزي، ناصر بن عبد الله الخوارزمي .
المغرب في ترتيب المعرب، مكتبة أسامة بن زيد، حلب
سوريا ١٣٩٩هـ.
- المغربي، محمد بن عبد الرحمن.
مواهب الجليل، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٦هـ.
- المقدسي، محمد بن قدامة .
المغني، دار الهجرة، القاهرة، مصر. ١٤٢٣هـ.
- المناوي، محمد بن عبد الرؤوف .
التوقيف على مهمات التعاريف، دار الفكر، بيروت لبنان.
١٤١٠هـ.
- منصور، محمد جميل .
النمو من الطفولة إلى المراهقة، تهامة، جدة
السعودية ١٤١٠هـ.
- الموسوعة الفقهية من منشورات وزارة الأوقاف
والشؤون الإسلامية بالكويت دار الصفوة، القاهرة،
مصر ١٤١٤هـ.

- الناصر، محمد وخولة درويش.
تربية المراهق في رحاب الإسلام، دار المعالي ١٤١٩هـ.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب.
سنن النسائي الصغرى (المجتبى)، عناية عبد الفتاح أبو
غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب سوريا ١٤١٤هـ.
- النووي، يحيى بن شرف الدين.
روضة الطالبين، المكتب الإسلامي بيروت لبنان ١٤٠٥هـ.
شرح صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت لبنان ١٣٩٢هـ.
المجموع شرع المذهب، حققه وأكمله محمد نجيب
المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة ١٣٤٣هـ.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج.
صحيح الإمام مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج
النيسابوري، دار المغني، ١٤١٩هـ.
- النغيمشي، عبد العزيز.
المراهقون، دار المسلم، الرياض، السعودية ١٤١٥هـ.
- النمري، أبو عمر ابن عبد البر.
الاستذكار، دار قتيبة، القاهرة مصر ١٤١٩هـ.

• ول ديورانت.

قصة الحضارة، دار الفكر، بيروت لبنان ١٩٨٨م.

• اليحصبي، القاضي عياض.

مشارك الأنوار، المكتبة العتيقة تونس (بدون تاريخ).

مصادر ومراجع أخرى :

- Margaret Mead.(1970) coming of age in Samoa
- :http://iaompsy.org
http://www.damasuniv.shern.net
- www.arabization.orq.ma
- www.atida.orq
- www.futureofchildren.org
- http: //www.iaompsy.org
- http://www.damasuniv.shern.net
- http://www.muskingum.edu
- http://www.hayatnafs.com

لم تكن المجتمعات الإسلامية ولا الأوروبية - قديماً - تعاني من أزمات مع الشباب؛ إذ كانوا يدخلون مرحلة الرجولة بمجرد بلوغهم، حتى تبدلت أمور كثيرة وظهرت الدراسات المعاصرة بمصطلح Adolescence منذ عام 1904م.

ونقل ذلك المصطلح إلى العربية باسم «المراهقة» تم بطريقة فيها مراجعة؛ فالوضع اللغوي والتتبع التاريخي يوقفنا على أن المراهق صبي من العاشرة إلى البلوغ، على عكس ما هو شائع. ومن هنا تأتي هذه الدراسة للعناية بالتأصيل الإسلامي لتحرير المصطلحات النفسية، وتطبيق ذلك على مصطلح «المراهقة»؛ لنقدم أنموذجاً يعين الأسر والمربين على تفهم المرحلة وإحسان إرشادها.

المؤلف

المصطلح الوافد في العلوم الإنسانية يجب أن تَقْفَهُ الجمارك عند الاستقبال في حدود الأمة الحضارية، للسؤال والتثبت من حسن النية، ودرجة النَّفع والملاءمة للهوية.

ذلك أن المصطلح الوافد في العلوم المادية بريء حتى تثبت إدانته، والمصطلح الوافد في العلوم الإنسانية ظنين حتى تثبت براءته. والمصطلح التراثي في هذا الشأن له الأسبقية والأولوية على غيره متى وجد.

الشاهد البوشيخي

قالوا عن الكتاب:

هذا الكتاب: .. دراسة تأصيلية.. تقدم إضافات مهمة للجهود العلمية في مجال تأصيل العلوم والدراسات التربوية المعاصرة.
أ.د. عابد بن محمد السفياي

هذا الكتاب:.. قدم للقراء والمهتمين بمجال التربية والتعليم دراسة موسعة مستوعبة شاملة مقارنة.
أ. د. خالد الصمدي

هذا الكتاب:.. قدم إضافة ذات شأن في موضوع المراهقة، ستثري حتماً العلماء المسلمين، الساعين لتأصيل مفاهيم علم النفس الحديث.
د. جمال التركي

هذا الكتاب:.. جهد علمي مرموق يخدم هدفاً مهماً من أهداف التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية.
أ.د. صالح بن إبراهيم الصنيع

هذا الكتاب:.. ضرب لنا مثلاً في تنقية الفكر العربي من واحدة من شوائب دلالات المعاني التي رانت على جوهر المصطلح العربي.. وإنه بلا ريب قد استوفى القضية حقها، وقاسها بأقيستها.
د. عادل بن الشيخ عبد الله